

تَرْغِيبُ الْعَزَلِيِّ

(٢)

أَسْبَابُ الْحَجَّ

لِحُجَّةِ الْإِسْلَامِ الْإِمَامِ الْعَزَلِيِّ

تحقيق وتعليق
موسى محمد رضى

منشورات المكتبة الفطرية

طيدا - بيروت

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَاللَّهُ عَلَى النَّاسِ حَاجِبُ الْبَيْتِ

فَمَنْ سَطَعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا

صَدَقَ اللَّهُ الْعَظِيمَ

مقدمة التحقيق

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيحنا محمد وعلى آله وصحبه ، ومن اتبع هديه الى يوم الدين . وبعد : فيقول الله تعالى :

« ولله على الناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا » .

هذه الآية الكريمة ، هي آية وجوب الحج عند الجمهور .

فيجب الحج على المكلف في العمر مرة واحدة ، بالنص والاجماع ، روى الامام أحمد في مسنده ، ومسلم في صحيحه وغيرهما ، عن أبي هريرة رضى الله عنه قال :

« خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقال :

أيها الناس ، ان الله فرض عليكم الحج فحجوا ، فقال رجل : أكل عام يا رسول الله ؟ فسكت حتى قالها ثلاثا ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لو قلت : نعم لوجبت ، ولو وجبت لما استطعتم ، ثم قال : ذروني ما تركتكم ، فانما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فاذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم ، واذا نهيتكم عن شيء فدعوه » .

وأخرج الامام أحمد ، وأبو داود ، والنسائي ، وغيرهم عن ابن عباس قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :

« يا أيها الناس ان الله كتب عليكم الحج ، فقام الأقرع بن حابس ، فقال : يا رسول الله ، أفى كل عام ؟ فقال : لو قلتها لوجبت ، ولو وجبت لم تعملوا بها ، ولن تستطيعوا أن تعملوا بها ، الحج مرة ، فمن زاد فهو تطوع » .

وقد يجب الحج أكثر من مرة واحدة وذلك لعارض ، كالنذر ، والقضاء .

ولصحة الحج على الاطلاق شرط واحد وهو الاسلام ، فلا يصح حج الكافر كصومه وصلاته ، ولا يشترط فيها التكليف ، بل يجوز

للولى أن يحرم عن المجنون ، وعن الصبى الذى لا يميز ، وحينئذ يصح حجها ، روى ابن عباس رضى الله عنهما :

أن النبى صلى الله عليه وسلم مر بامرأة وهى فى محفتها ، فأخذت بعضد صبى كان معها فقالت :

ألهذا حج ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « نعم ، ولك أجر » .

وعن جابر رضى الله عنه قال :

حججنا مع النبى صلى الله عليه وسلم ومعنا النساء ، والصبيان ، فلبينا عن الصبيان ورمينا عنهم .

ولصحة المباشرة شرط زائد على الاسلام ، وهو التمييز ، فلا تصح مباشرة الحج من المجنون والصبى ، الذى لا يميز كسائر العبادات ، ويصح من الصبى المميز أن يحرم ويحج باذن الولى ، ولا يشترط فيها الحرية كسائر العبادات .

ولوقوعه عن حجة الاسلام شرطان زائدان : البلوغ والحرية ، لقوله صلى الله عليه وسلم :

« أيما صبى حج ثم بلغ فعليه حجة الاسلام ، وأيما عبد حج ثم عتق فعليه حجة الاسلام » .

ومعنى ذلك أن الحج عبادة عمر لا تتكرر ، فاعتبر وقوعها فى حالة الكمال ، ولأن التكليف تابع للتمييز ، فشرط هذا الحكم اذن يعود الى ثلاثة : الاسلام ، والتكليف ، والحرية .

والفقير لو تكلف الحج وقع حجه عن الفرض ، كما لو تحمل الفتى خطر الطريق وحج ، وكما تحمل المريض المشقة وحضر الجمعة .

ولو جوب حجة الاسلام شرط زائد وهو الاستطاعة بنص الآية الكريمة . واستطاعة السبيل التى شرطها الفقهاء ، ونص عليها القرآن

الكريم فى الآية السابقة : هى امكان الوصول اليه ، يقول ابن المنذر : « قالت طائفة من العلماء : الآية على العموم ، اذ لا نعلم خبرا ثابتا

عن النبى صلى الله عليه وسلم ، ولا اجماعا لأهل العلم ، يوجب أن نستثنى من ظاهر الآية بعضا ، فعلى كل مستطيع الحج - يجد اليه السبيل بأى وجه كانت الاستطاعة - الحج على ظاهر الآية .

وأخرج الترمذى فى سننه بسنده عن على رضى الله عنه قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« من ملك زادا وراحلة تبلغه الى بيت الله ولم يحج فلا عليه
أن يموت يهوديا أو نصرانيا ، والله يقول فى كتابه :

• **« والله على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا »**

ومن طرائف الضحاك الطريفة أنه قال :

« اذا كان شابا صحيحا ليس له مال فليؤجر نفسه بأكله حتى
يقضى نسكه » •

فقال له قائل : أكلف الله الناس أن يمشوا الى البيت ؟

فقال : لو كان لبعضهم ميراث بمكة ، أكان يتركه ؟

قال : لا ، بل ينطلق إليه ولو حبوا •

قال : فكذلك يجب عليه حج البيت » •

ويقول الامام مالك رضى الله عنه :

« الاستطاعة على اطاقاة الناس ، الرجل يجد الزاد والراحلة ،
لا يقدر على المشى ، وآخر يقدر على المشى على رجليه » •

ويقول الامام القشيري :

« الاستطاعة فنون : فيستطيع بنفسه وماله ، وهو الصحيح
السليم • ويستطيع بغيره ، وهو الزمن المعصوب ، وثالث غفل الكثيرون
عنه وهو مستطيع بربه وهذا نعت كل مخلص مستحق ، فان بلاياه
لا تحملها الا مطايانا •

وحج البيت فرض على أصحاب الأموال ، ورب البيت فرض
على الفقراء فرض حتم ، فقد ينسد الطريق الى البيت ، ولكن لا ينسد
الطريق الى رب البيت ، ولا يمنع الفقير عن رب البيت » •

وكما أن الذى يحج بنفسه يحرم ويقف ثم يطوف بالبيت ويسعى
ثم يحلق ، فكذلك من يحج بقلبه ، فاحرامه بعقد صحيح على قصد
صرح ، ثم يتجرد عن لباس مخالفاته وشهوته ، ثم بأشماله بثوبى

صبره وفقره ، وامساكه عن متابعة حظوظه من اتباع الهوى ، واطلاق
خواطر المنى ، وما فى هذا المعنى •

ثم الحاج أشعث أغبر تظهر عليه آثار الخشوع والخضوع ، ثم
تلبية الاسرار باستجابة كل جزء منك •

وأفضل الحج الشج والعج ، الشج صب الدم ، والعج رفع
الصوت بالتلبية ، فذلك سفك دم النفس بسكاكين الخلاف ، ورفع
أصوات السر بدوام الاستغائة ، وحسن الاستجابة ، ثم الوقوف
بساحات القربة باستكمال أوصاف الهيبة ، وموقف النفوس عرفات ،
وموقف القلوب الأسامى والصفات لعز الذات عند المواصلات ، ثم
طواف القلوب حول مشاهدة العز ، والسعى بالأسرار بين صفى كشف
الجلال ولطف الجمال •

ثم التحلل بقطع أسباب الرغائب والاختيارات ، والمنى والمعارضات
بكل وجه •

أما فضل الحج ، وما وعد الله سبحانه وتعالى به عباده من الثواب
الجزيل فقد :

أخرج الترمذى فى سننه بسنده عن عبد الله بن مسعود قال :
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« تابعوا بين الحج والعمرة ، فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما
ينفى الكير خبث الحديد ، والذهب ، والفضة ، وليس للحجة المبرورة
ثواب الا الجنة » •

وأخرج البخارى فى صحيحه بسنده عن أبى هريرة رضى الله عنه
قال : سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول :

« من حج لله فلم يرفث ولم يفسق رجع كيوم ولدته أمه » •
وروى ابن حبان فى صحيحه عن ابن عمر ، أن النبى صلى الله
عليه وسلم قال :

« ان الحاج حين يخرج من بيته لم يخط خطوة الا كتب الله له
بها حسنة ، وحط عنه بها خطيئة ، فاذا وقفوا بعرفات ، باهى الله
بهم ملائكته ، يقول :

أنظروا الى عبادى ، أتونى شعنا غيرا ، أشهدكم أنى غفرت ذنوبهم
وان كانت عدد قطر السماء ، ورمل عالج(١) .
واذا رمى الجمار لم يدر أحد بماله حتى يتوفاه الله تعالى يوم
القيامة ، وإذا حلق شعره فله بكل شعرة سقطت من رأسه نور يوم
القيامة ، فاذا قضى آخر طوافه بالبيت خرج من ذنوبه كيوم ولدته
أمه » .

وبعد :

فالحج هو القصد الى من تعظمه ، فقاصد بنفسه الى زيارة البيت ،
وقاصد بقلبه الى شهود رب البيت ، فشتان بين حج وحج ، هؤلاء
تحللهم عن احرامهم عند قضاء منسكهم ، وأداء فرضهم ، وهؤلاء
تحللهم عن احرامهم عند شهود ربهم .

فأما القاصدون بنفوسهم فأحرموا عن المعهودات من محرّمات
الاحرام ، وأما القاصدون بقلوبهم فانهم أحرموا عن المساكنات وشهود
الغير وجميع الأنام .

وسبيل من حج البيت أن يقوم بأداب الحج ، فاذا عقد بقلبه
الاحرام يجب أن يفسخ كل عقد يصدّه عن هذا الطريق ، وينقض كل
عزم يردّه عن هذا التحقيق ، وإذا طهر تطهر عن كل دنس من آثار
الأغيار بماء الخجل ، ثم بماء الحياء ، ثم بماء الوفاء ، ثم بماء
الصفاء .

فاذا تجرد عن ثيابه تجرد عن كل ملبوس له من الأخلاق الذميمة ،
وإذا لبي بلسانه وجب ألا يبقى شعرة من بدنه الا وقد استجابت
لله تعالى .

فاذا بلغ الموقف وقف بقلبه وسره حيث وقفه الحق بلا اختيار
مقام ، ولا تعرض لتخصيص .

فاذا وقف بعرفات عرف الحق سبحانه ، وعرف له تعالى حقه
على نفسه ، ويتعرف الى الله تعالى بتبديه عن منته ، وحوله ، والحق
سبحانه يتعرف اليه بمنته وطوله .

(١) جمعه : « عوالج الرمال » وهو ما تراكم من الرمل ودخل بعضه في
بعض كما في النهاية في غريب الحديث والائر لابن الأثير .

فاذا بلغ المشعر الحرام يذكر مولاه بنسيان نفسه ، ولا يصح ذكره لربه مع ذكره لنفسه .

فاذا بلغ منى نفى عن قلبه كل طلب ومنى ، وكل شهوة وهوى .
وإذا رمى الجمار رمى عن قلبه وقذف عن سره كل علاقة في الدنيا والعقبى .

وإذا ذبح ذبح هواه بالكلية وتتقرب به الى الحق سبحانه ، فاذا دخل الحرم عزم على التبعاد عن كل محرم على لسان الشريعة وإشارة الحقيقة .

وإذا وقع طرفه على البيت شهد بقلبه رب البيت .

فاذا طاف بالبيت أخذ سره بالجولان في الملكوت .

فاذا سعى بين الصفا والمروة صفى عنه كل كدورة بشرية وكل آفة انسانية .

فاذا حلق قطع كل علاقة بقيت له .

وإذا تحلل من احرام نفسه وقصده الى بيت ربه استأنف احراما جديدا بقلبه .

فكما خرج من بيت نفسه الى بيت ربه يخرج من بيت ربه الى ربه تعالى .

فمن أكمل نسكه فانما عمل لنفسه ومن تكاسل فان الله غنى عن العالمين .

وأما بعد :

فهذه كلمة متواضعة عن « أسرار الحج » موضوع هذا الكتاب الدقيق المعنى ، تحريث فيها ما فتح الله تعالى به لتكون نبذة نافعة افهم هذا الكتاب ، كما أرجو من الله سبحانه وتعالى .

وكتاب أسرار الحج ، للامام حجة الاسلام أبى حامد الغزالي رضى الله عنه ، يبين من فوائده ما أجمل ، ويوضح من مسائله ما أشكل ، ويعرب من مهماته ما أغلق ، ويقيد من تقييداته ما أطلق ، شرح يشرح بحسن وضعه صدور ذوى الألباب ، ويفتح للمسترشدين لطرق الحق باب الصواب .

ذكر فيه مؤلفه ما يختص به من الكشف عن الأفعال الظاهرة
المشروعة في العموم والخصوص على السنة علماء الرسوم بالظواهر ،
وأتبعه من الاعتبارات المختصة به في أحوال الباطن بلسان التقريب
والاختصار والاشارة والاياء .

ويوضح الامام الغزالي منهج كتاب « أسرار الحج » فيقول :
« ان الحج من بين أركان الاسلام ومبانيه عبادة العمر ، وختام
الأمر ، وتمام الاسلام ، وكمال الدين ، فيه أنزل الله عز وجل قوله :
« اليوم اكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم
الاسلام ديناً » .

وفيه قال صلى الله عليه وسلم :

« من مات ولم يحج فليمت ان شاء يهوديا ، وان شاء نصرانيا » .
فأعظم بعبادة يعدم الدين بفقد الكمال ، ويساوى تاركها اليهود
والنصارى في الضلال ، وأجدر بها أن تصرف العناية الى شرحها ،
وتفصيل أركانها ، وسننها وآدابها ، وفضاياها وأسرارها ، وجملة ذلك
ينكشف بتوفيق الله عز وجل في ثلاثة أبواب :

الباب الأول : في فضاياها ، وفضايا مكة ، والبيت العتيق ، وجمل
أركانها وشرائط وجوبها .

الباب الثاني : في أعمالها الظاهرة على الترتيب من مبدأ السفر
الى الرجوع .

الباب الثالث : في آدابها الدقيقة ، وأسرارها الخفية ، وأعمالها
الباطنة .

ولما لهذا الكتاب من أهمية كان من الضروري أن أترك — بعد
هذه اللوحة — تفصيل ما اشتمل عليه هذا الكتاب من أسرار ومهمات
القارئ الكريم — على الرغم مما بذلته من جهد علمي — ليكون بمثابة
إنفاجأة علمية تسيطر على كيانه ووجدانه .

ذلك أننا حينما عقدنا العزم على تحقيق هذا الكتاب الثمين ،
وابرازه في صورة جلية واضحة لنقدمه لأصحاب الحال ، وللشغوفين
بأعمال القلوب ، حينما اعتزمنا ذلك أخلصنا النية ، ووجهنا القلب الى
العلی الأعلى ، أن يهييء لنا من أمرنا رشداً ، وأن يمتحننا النجاح

والتوفيق ، وأن يبسط يده تعالى ليأخذ بأيدينا في انجاز هذا العمل
الجاد الذي لن يتحقق الا لمن ذاق فعرف وشاهد فوصل .

والحمد لله الذي هدانا لهذا ، فقد قمنا بتحقيق النص — تحقيقا
دقيقا — وتخرّيج كل ما ورد في الكتاب من احاديث تخرّيجا وافيا كاملا
مع ذكر الحكم على درجه كل حديث هل : صحيح ، حسن ، مرسل ،
ضعيف موضوع ، وما شاكل ذلك مع اضافته شرح الكلمات الغامضة ،
وتوضيح المسائل المبهمة والتعليق المناسب لها .

واما المؤلف المغفور له ، فعلى الرغم من انتشار علمه ، وتداول
كتبه ، واشتهار صيته ، وطيب سمعته وثناء الخلق عليه ، وحسن التقه
به ، وحب الصالحين له ، وحبهم له ، فهو على الرغم من هذا كله ،
عنى عن التعريف ، خاصة وقد كثر في زماننا عدد من ترجموا له من
عابرة العلماء ، وأشهر المفكرين منذ وفاته حتى عصرنا الحديث .

ونكتفى هنا بما ذكره ابن العماد في شذراته الذي يقول عنه فيها :
الامام زين الدين ، حجة الاسلام ، أبو حامد محمد بن محمد
ابن محمد بن أحمد الطوسي الشافعي ، أحد الأعلام ، تلمذ لامام
الحرمين ، ثم ولاه نظام الملك تدريس مدرسته ببغداد ، وخرج له
اصحاب ، وصنف التصانيف مع التصون والذكاء المفرط ، والاستبحار
في العلم .

وبالجملة : ما رأى الرجل مثل نفسه ، توفي في رابع عشر
بجمادى الآخرة ، بالطابران ، قسبة بلاد طوس وله خمس وخمسون
سنة .

يقول ابن كثير :

تفقه على امام الحرمين ، وبرع في علوم كثيرة ، وله مصنفات
منتشرة في فنون متعددة ، فكان من أذكى العالم في كل ما يتكلم فيه ،
وسناد في شعبيته حتى أنه درس بالنظامية ببغداد في سنة أربع وثمانين
وأربعمائة ، وله أربع وثلاثون سنة ، فحضر عنده رؤس العلماء ،
وكان ممن حضر عنده أبو الخطاب ، وابن عقييل ، وهما من رؤس
الحنابلة ، فتعجبوا من فصاحته واطلاعه ، وقال ابن الجوزي :

« وكتبوا كلامه في مصنفاتهم ، ثم انه خرج عن الدنيا بالكلية ،
وأقبل على العبادة وأعمال الآخرة وكان يرتق من النسخ ، ورحل الى

اشام فأقام بها - بدمشق وبيت المقدس - مدة ، وصنف في هذه
المدة كتابه « احياء علوم الدين » وهو كتاب عجيب ، يستمل على علوم
كثيرة من الشرعيات ، وممزوج بأشياء لطيفة من التصوف ، وأعمال
القلوب .

ووقع للغزالي أمور تقتضى علو شأنه من ملاقات الأئمة ، ومجاراته
الخصوم اللد ، ومناظرة الفحول ، ومناطقة الكبار ، فأقبل عليه نظام
الملك وحل منه محلا عظيما ، فعظمت منزلته وطار اسمه في الآفاق ،
وندى للتدريس بنظامية بغداد سنة أربع وثمانين وأربعمائة ، فقدمها
في تجمل كبير ، وتلقاه الناس ، ونفذت كلمته وعظمت حشمته ، حتى
غلبت على حشمة الأمراء والوزراء ، وضرب به المثل ، وشدت اليه
الرجال ، الى أن شرفت نفسه عن رذائل الدنيا فرفضها وأطرحها ،
وأقبل على العبادة والسياحة ، فخرج الى الحجاز في سنة ثمان وثمانين
وأربعمائة ، فحج ورجع الى دمشق ، واستوطنها عشر سنين بمنارة
الجامع ، وصنف فيها كتابا ثم صار الى القدس والاسكندرية ثم عاد
الى وطنه بطوس ، مقبلا على التصنيف والعبادة وملازمة التلاوة ،
ونشر العلم وعدم مخالطة الناس . ثم ان الوزير فخر الدين نظام الملك
حضر اليه ، وخطبه الى نظامية نيسابور ، وألح كل الالحاح ، فأجاب
الى ذلك ، وأقام عليه مدة ثم تركه ، وعاد الى وطنه على ما كان عليه ،
وابتنى الى جواره خانقاه للصوفية ، ومدرسة للمشتغلين ، ولزم
الانقطاع ، ووظف أوقاته على الوظائف الخيرة ، بحيث لا يمضى لحظة
منها الا في طاعة من التلاوة والتدريس والنظر في الأحاديث ، خصوصا
البخارى ، وادامة الصيام والتجهد ومجالسة أهل القلوب الى أن انتقل
الى رحمة الله تعالى .

وهو قطب الوجود ، والبركة الشاملة لكل موجود ، وروح خلاصة
أهل الايمان والطريق الموصلة الى رضا الرحمن ، فيقرب الى الله تعالى
به كل صديق ولا يبغضه الا حاقدا أو زنديقا .

تصانيفه : يقول ابن قاضي شهبة :

« ومن تصانيفه : البسيط ، وهو كالمختصر للنهاية ، والوسيط
ملخص منه ، وزاد فيه أمورا من الابانة للنوراني ومنها : أخذ هذا
الترتيب الحسن الواقع في كتبه ، وتعليق القاضى حسين والمهذب
واستمداده منه كثير كما نبه عليه في المطلب .

ومن تصنيفه أيضا : الوجيز ، والخلاصة ، ومجلد دون القنبيه ،
«وكتاب الفتاوى له ، مشتمل على مائة وتسعين مسألة ، وهى غير
مرتبة ، وله فتاوى أخرى ، غير مشهورة أقل من تلك » وكتاب الاحياء :
وهو الأعجوبة ، العظيم الشأن ، « وبداية الهداية » فى التصوف
« والمحتصى » فى أصول الفقه « والجام العوام » فى علم الكلام ،
والرد على الباطنية ، ومقاصد الغلاسقة ، وتهافت الفلاسفة ، وجواهر
القرآن ، وشرح الاسماء الحسنى ، ومشكاة الأنوار ، والمنقذ من
الضلال ، وغير ذلك .

وذكر الشيخ علاء الدين على بن الصيرفى ، فى كتابه « زاد
السالكين » أن القاضى أبا بكر بن العربى قال :
« رأيت الامام الغزالى فى البرية وببده عكازه ، وعليه مرقعة ،
وعلى عاتقه ركوة ، وقد كنت رأيتة ببغداد ، يحضر مجلس درسه ،
نحو أربعمائة عمامة ، من أكابر الناس وأفاضلهم ، يأخذون عنه العلم ،
قال : فدنوت منه ، وسلمت عليه وقلت له : يا امام ، أليس تدريس العلم
ببغداد خير من هذا ؟ قال : فنظر الى شزرا وقال :

لما طلع بدر السعادة فى فلك الارادة ، وجنحت شمس الوصول
فى مغارب الأصول :

تركت هوى ليلى وسعدى بمعزل وعدت الى تصحيح أول منزل
ونادت بى الأشواق مهلا فهذه منازل من تهوى رويدك فانزل
غزلت لهم غزلا دقيقا فلم أجد لغزلى نساجا فكسرت مغزلى
والله سبحانه وتعالى نسال ، واليه نضرع ، أن ينفعنا بعلمه ،
وأن يجزيه عما قدم للاسلام والمسلمين من تراث اسلامى أصيل ،
خير ما يجزى به الصالحين المخلصين من عباده ، والأولياء المقربين
من أهل وده ، ووداده ، انه حسبنا ومولانا ، عليه توكلنا واليه المصير .

موسى محمد على

الخميسر : ٢٤ جمادى الأولى سنة ١٣٩٧ هـ
١٢ مايو سنة ١٩٧٧ م

القاهرة

اشيكة الحج

لجنة الاسلام الامام الغزالي

تحقيق وتعليق

موسى محمد علي



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله (٢) الذى جعل كلمة التوحيد لعباده حرزا وحصنا (٣) ، وجعل البيت العتيق (٤) مثابة للناس وأمنا ، وأكرمه بالنسبة الى نفسه تشريفا وتحصينا ومنا ، وجعل زيارته والطواف به حجبا بين العبد وبين العذاب ومجنا ، والصلاة على محمد نبي الرحمة ، وسيد الأمة (٥) ، وعلى آله وصحبه قادة الحق ، وسادة الخلق (٦) ، وسلم تسليما كثيرا .

(١) أى بكل اسم للذات الأقدس لا لغيره ملتبسا للتبرك ابتدئ ، والله علم للذات الجامعة لسائر ، صفات الكمال وما بعده صفتان له ، أى الموصوف بكمال الاحسان بجميع النعم أصولها وفروعها جلالها ودقائقها ، أو بارادة ذلك فزفعهما صفة فعل وذات وأصلهما واحد لكونهما من الرحمة .

(٢) لما كان المقام هنا مقام تعظيم ، واللائق به التصريح لم يكتف بالتسمية وقال : « الحمد لله » لأن من اقتصر على التسمية لا يسمى حامدا .
(٣) منيعا لمن احتفى به عن نكاية الأعداء الظاهرة والباطنة ، وفيه تلميح بالحديث الذى ورد من طريق أهل البيت : « لا اله الا الله حصنى ، فمن دخل حصنى أمن من عذابي » .

(٤) وهو الكعبة ، سمي عتيقا لشرفه ، أو لكونه قديما ، أو لأن الله أعتقه من الجبابرة فلم يظهر عليه جبار .
وقال مجاهد : « لأنه لم يملك قط » ، وقال ابن السائب : « لأنه أعتق من الغرق زمن الطوفان » .

(٥) بالسيادة المطلقة على الكل من الأزل ، والأمة بالضم كل جماعة يجمعها أمر ، دين ، أو زمن ، أو مكان واحد ، وسواء كان الأمر الجامع تسخييرا ، أو اختيارا ، أو هما من جملة أسمائه الشريفة صلى الله عليه وسلم .

(٦) يعنى رؤسائهم بسبب قربهم منه صلى الله عليه وسلم ، ومشاهدتهم له .

أما بعد : فان الحج من بين أركان الاسلام ومبانيه (١) ، عبادة العمر (٢) ، وختام الأمر ، وتمام الاسلام ، وكمال الدين (٣) ، فيه أنزل الله (٤) عز وجل قوله :

« اليوم أكملت لكم دينكم واتممت عليكم نعمتى رضى لكم الاسلام دينا » (٥) .

وفيه قال صلى الله عليه وسلم :

« من مات ولم يحج فليمت ان شاء يهوديا وان شاء نصرانيا » (٦) .

فأعظم بعبادة يعدم الدين بفقدائها الكمال ، ويساوى تاركها اليهود والنصارى (٧) فى الضلال (٨) ، وأجدر بها أن تصرف العناية (٩) الى شرحها ، وتفصيل أركانها وسننها ، وآدابها وفضائلها وأسرارها .

(١) التى بنى عليها كما فى حديث ابن عمر فى الصحيحين : « بنى الاسلام

على خمس » .

(٢) اذ وجوبه على المكلف مرة واحدة ، بخلاف غيره من باقى الأركان .

(٣) ما انتهى به الى غاية ليس وراءها مزيد من كل وجه .

(٤) والنبي صلى الله عليه وسلم واقف بعرفة يوم الجمعة فى حجة

الوداع .

(٥) الآية رقم ٣ من سورة المائدة .

(٦) والمقصود : من مات ولم يحج مع امكانه أو مات عن عدم الامكان

بعد وجوده كان عاصيا لله تعالى من حين أمكنه الى حين موته ولم يكن

كامل الاسلام ، لأن الله سبحانه أكمل الاسلام بالحج ، واليه الاشارة من

باب التغليظ والزجر بقوله : « فليمت ان شاء يهوديا ، وان شاء نصرانيا »

والحديث رواه ابن عدى من حديث أبى هريرة والترمذى نحوه وقال فى

استناده مقال .

ورواه أيضا البيهقى والدارمى عن أبى الدرداء ، وأخرج الترمذى عن على

مرفوعا وموقوفا ولفظه :

« من ملك زادا ، وراحلة تبلغه الى بيت الله ولم يحج فلا عليه أن

يموت يهوديا أو نصرانيا ، وذلك أن الله تعالى يقول فى كتابه : « والله على

لناس حج البيت من استطاع اليه سبيلا ، ومن كفر فان الله غنى عن

العالمين » .

(٧) وفى نسخة أخرى : اليهودى والنصرانى .

(٨) أى الغواية والخسران .

(٩) أى الامتصاص ، وفى نسخة أخرى : « وأجدر بنا أن نصره العناية » .

- وجملة ذلك ينكشف بتوفيق الله عز وجل في ثلاثة أبواب :
- الباب الأول : في فضائلها وفضائل مكة والبيت العتيق ، وجمل أركانها ، وشرائط وجوبها •
- الباب الثانى : في أعمالها الظاهرة على الترتيب من مبدأ السفر الى الرجوع •
- الباب الثالث : في آدابها الدقيقة وأسرارها الخفية وأعمالها الباطنة (١) •
- فلنبدأ بالبواب الأول وفيه فصلان :
- الفصل الأول : في فضائل الحج وفضيلة البيت ، ومكة والمدينة حرسهما الله تعالى ، وشد الرحال الى المساجد (٢) •

(١) وفي نسخة أخرى : « الى المشاهد العظام »
(٢) وهي التي تنبئ مراعاتها لأهل القلوب •

فضيلة الحج (١)

قال الله عز وجل :
« وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من
كل فج عميق » (١) •

وقال قتادة : لما أمر الله عز وجل ابراهيم صلى الله عليه وسلم •

وعلى نبينا وعلى كل عبد مصطفى (٢) •

أن يؤذن في الناس بالحج ، نادى :

(١) المشهور عند العلماء : أن العبادات ثلاثة أنواع : بدنية محضة ،
وهي الصلاة والصوم ، ومالية محضة وهي الزكاة ، ومركبة منهما وهي
الحج ، وقدم بعض العلماء الصوم على الزكاة نظرا الى أن كلا منهما عبادة
بدنية ، وأخرى أكثرهم عنها اقتداء بالكتاب والسنة ، واتفق الكل على تأخير
الحج عن الثلاث والأفضلية فيهن على الترتيب الذي ذكره أكثر العلماء ،
فالصلاة أفضل الأعمال بعد الايمان ، ثم الزكاة ثم الصوم ثم الحج •

ومن فضيلة الحج أن قوله تعالى : « ولله على الناس حج البيت •• »
الآية ، فيه أنواع من التأكيد منها قوله : « ولله على الناس » يعنى حق
واجب لله على رقاب الناس ، لأن على للالزام •

ومنها أنه ذكر الناس ، ثم أبدل منه من استطاع ، وفيه ضربا تأكيد :
أحدهما : أن الابدال تنبيه للمراد وتكرير له ، والثاني أن الايضاح
بعد الابهام ، والتفصيل بعد الاجمال ، ايراد له في صورتين مختلفتين •

ومنها قوله : « ومن كفر » مكان من لم يحج تغليظا على تارك الحج •
ومنها ذكر الاستغناء وذا دليل السخط والخذلان •

ومنها قوله : « عن العالمين » ، ولم يقل : « عنه » ، لأنه اذا استغنى
عن العالمين تناوله الاستغناء لا محالة ، ولأنه يدل على الاستغناء الكامل
فكان أدل على عظم السخط •

(٢) الآية رقم ٢٧ من سورة الحج ، والخطاب في الآية لابراهيم عليه
السلام •

وعن ابن عباس في قوله : « رجالا » أى مشاة ، و « من كل فج عميق »
أى طريق بعيد •

(٣) ما بين القوسين لا يوجد في الأصل ، وهو في نسخة أخرى •

- يأيها الناس ان الله عز وجل بنى بيتا فحجوه « (١) »
- وقال تعالى : « ليشهدوا منافع لهم » (٢)
- قيل : التجارة فى الموسم ، والأجر فى الآخرة .
- ولما سمع بعض السلف هذا قال : غفر لهم ورب الكعبة .
- وقيل فى تفسير قوله عز وجل : « لأتعدن لهم صراطك المستقيم »
- أى طريق مكة يقعد الشيطان عليه ليمنع الناس منها .
- وقال صلى الله عليه وسلم :
- « من حج البيت فلم يرفث ولم يفسق خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه » (٣)

(١) فأسمع الله نداءه كل من يريد الله عز وجل أن يحج من الذرية الى يوم القيامة ، ويشهد له ما أخرجه ابن المنذر ، وابن أبى حاتم والحاكم وصححه والبيهقى فى السنن عن ابن عباس قال :

« لما فرغ ابراهيم من بناء البيت قال : رب قد فرغت . فقال : أذن فى الناس بالحج قال : رب وما يبلغ صوتى ؟ قال : أذن وعلى البلاغ ، قال : رب كيف أقول ؟ قال قل : يا أيها الناس كتب عليكم الحج الى البيت العتيق ، فسمعه من بين السماء والأرض ، ألا ترى أنهم يجيئون من أقصى البلاد والأرض يلبون » .

(٢) يقول ابن عباس رضى الله عنهما :

« منافع فى الدنيا ومنافع فى الآخرة ، فأما منافع الآخرة فرضوان الله عز وجل ، وأما منافع الدنيا فما يصيبون من لحوم البدن فى ذلك اليوم والذبايح والتجارات » .

(٣) ومعنى الحديث : أن من حج ولم يفحش فى القول ، ولم يخرج عن حد الاستقامة بفعل معصية ، أو جدال ، أو مراء ، أو ملاحاه ، خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه ، والخروج بذلك من الذنوب يشمل الكبائر والتبعات عند بعض العلماء .

ويقول الطبرى : هو محمول بالنسبة الى المظالم على من تاب وعجز عن وفائها .

وقال الترمذى : هو مخصوص بالمعاصى المتعلقة بحق الله لا العباد ، ولا يسقط الحق نفسه ، بل من عليه صلاة يسقط عنه ثم تأخيرها لأنفسها فلو أخرها بعد تجدد آخر أثم .

والحديث أخرجه البخارى ومسلم ، وأحمد ، والنسائى ، وابن ماجه ، والطبرانى ، والدارقطنى .

وقال أيضا صلى الله عليه وسلم :

« ما رأتى الشيطان فى يوم أصفر ولا أدحر ولا أحقر ولا أغيب
منه يوم عرفة ، وما ذلك الا لما يرى من نزول الرحمة ، وتجاوز الله
سبحانه عن الذنوب ذنوبا لا يكفرها الا الوقوف بعرفة » (١) •

اذ يقال : « ان من الذنوب ذنوبا لا يكفرها الا الوقوف بعرفة » •

وقد أسنده جعفر بن محمد (٢) الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم (٣) •

وذكر بعض المكاشفين (٤) من المقربين أن ابليس لعنة الله عليه
ظهر له صورة شخص بعرفة ، فاذا هو ناكل الجسم ، مصفر اللون (٥) ،
باكى العين ، مقصوف الظهر •

فقال له : ما الذى أبكى عينك ؟

قال : خروج الحاج اليه (٦) بلا تجارة ، أقول قد قصدوه أخاف
أن لا يخيبهم فيحزننى ذلك •

قال : فما الذى أنحل جسمك ؟

قال : صهيا، الخيل فى سبيل الله عز وجل (١) ، ولو كانت فى سبيلى
كان أحب الى •

(١) رواه مالك عن ابراهيم بن أبى عبله عن طلحة بن عبيد الله بن كريب
مرسلا •

(٢) هو جعفر بن محمد بن على بن الحسين بن على بن أبى طالب
رضى الله عنه •

(٣) أى من طريق آبائه هكذا نقله صاحب القوت ، وقد رفعه جعفرى
ابن محمد فأسنده ، وقال العراقى : لم أجد له أصلا •

(٤) أى من الذين كوشف لهم عن حضرة الحق تعالى •

(٥) وفى نسخة أخرى : شاحب اللون •

(٦) أى خروج الحاج الى بيت الله الحرام بلا غرض تجارى دنيوى ،
بل يكون خروجه طاعة لله واستجابة لدعوته سبحانه وتعالى •

(٧) أى همومتهن فى الحح أو الغزو ، وكل منهما فى سبيل الله تعالى •

قال : فما الذى غير لونك ؟

قال : تعاون الجماعة على الطاعة (١) ، ولو تعاونوا على المعصية كان أحب الى .

قال : فما الذى قصف ظهرك (٢) ؟

قال : قول العبد أسألك حسن الخاتمة ، أقول يا ويلتى متى يعجب هذا بعمله ؟ أخاف أن يكون قد فطن (٣) .

وقال صلى الله عليه وسلم :

« من خرج من بيته حاجا أو معتمرا فمات (٤) أجرى له أجر الحاج المعتمر الى يوم القيامة (٥) . »

ومن مات فى أحد الحرمين لم يعرض ولم يحاسب وقيل له أدخل الجنة (٦) .

(١) وفى نسخة : « تعاون الناس » وفى نسخة أخرى : « تعاون جماعة الناس » .

(٢) وفى نسخة أخرى : قصم ظهرك ، وهو بمعناه ، أى قطع .

(٣) يعنى علم بذلك .

(٤) مات فى الطريق .

(٥) أخرجه البيهقى فى الشعب من حديث أبى هريرة بسند ضعيف .

(٦) رواه الدار قطنى والبيهقى من حديث عائشة نحوه بسند ضعيف ،

ورواه أيضا العقيلى وابن عدى وأبو نعيم فى الحلية ولفظهم :

« من مات فى هذا الوجه حاجا أو معتمرا لم يعرض ولم يحاسب ، وقيل له : أدخل الجنة » .

ورواه البيهقى أيضا من حديثها بلفظ :

« من مات فى طريق مكة لم يعرضه الله يوم القيامة ولم يحاسبه » .

وكذا رواه الحارث بن أبى أسامة ، وابن عدى عن جابر .

وروى الطبرانى فى الكبير والبيهقى فى السنن وضعفه من حديث سلمان

بلفظ :

« من مات فى أحد الحرمين استوجب شفاعتى وكان يوم القيامة من

الأمينين » .

وقال صلى الله عليه وسلم :

« حجة مبرورة خير من الدنيا وما فيها ، وحجة مبرورة ليس لها جزاء الا الجنة » (١) •

وقال صلى الله عليه وسلم :

« الحجاج والعمار وقد الله عز وجل وزواره ، ان سألوه أعطاهم ، وان استغفروه غفر لهم ، وان دعوا استجيب لهم ، وان شفعا شفعا » (٢) •

وفى حديث مسند من طريق أهل البيت عليهم السلام :

« أعظم الناس ذنبا من وقف بعرفة فظن أن الله تعالى لم يغفر له » (٣) •

(١) أخرجه البخارى ومسلم من حديث أبى هريرة بلفظ : « الحج المبرور » •

وقال النسائى : « الحجة المبرورة » وعند ابن عدى « حجة مبرورة » • ولفظ البخارى ومسلم : « العمرة الى العمرة كفارة لما بينهما والحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة » •

وروى أحمد من حديث جابر والطبرانى فى الكبير من حديث ابن عباس : « الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة » •

(٢) رواه ابن ماجه من حديث أبى هريرة دون قوله : وزواره ، ودون قوله : ان سألوه أعطاهم ، وان شفعا شفعا وله من حديث ابن عمر : وسألوه فأعطاهم ، ورواه ابن حبان •

ولفظ حديث ابن عمر عند البيهقى : « الحجاج والعمار وقد الله ان سألوه أعطوا ، وان دعوا أجابهم ، وان أنفقوا أخلف لهم » •

(٣) أخرج صاحب القوت : « لقى رجل ابن المبارك وقد أفاض من عرفة الى مزدلفة فقال :

« من أعظم الناس جرما يا أبا عبد الرحمن فى هذا الموقف ؟ فقال : من قال : ان الله عز وجل لم يغفر لهؤلاء » • وأخرج الزبيدى فيه حديثا مسندا من طريق أهل البيت وساقه كما للمصنف •

والحديث رواه الخطيب فى المتفق والمفترق ، والديلمى فى مسند الفردوس من حديث ابن عمر بأسناد ضعيف •

وروى ابن عباس رضى الله عنهما ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :

ينزل على هذا البيت في كل يوم مائة وعشرون رحمة : ستون للطائفين ، وأربعون للمصلين ، وعشرون للناظرين « (١) » .

وفي الخبر : « استكثروا من الطواف بالبيت فإنه من أجل شيء تجدونه في صحفكم يوم القيامة وأغبط عمل تجدونه » (٢) .

ولهذا يستحب الطواف ابتداء من غير حج ولا عمرة .

وفي الخبر : « من طاف أسبوعا حافيا حاسرا كان له كعتق رقبة ، ومن طاف أسبوعا في المطر غفر له ما سلف من ذنبه » (٣) .

(١) رواه ابن حبان في الضعفاء ، والبيهقي في الشعب من حديث ابن عباس بإسناد حسن ، وقال أبو حاتم : حديث منكر .

وعن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس رفعه :

ينزل الله على هذا البيت كل يوم وليلة عشرين ومائة رحمة ستون ، منها للطائفين وأربعون للمصلين ، وعشرون للناظرين « .

هكذا أخرجه العز بن فهر وجار الله بن فهر في مسلسلاتهما .

ورواه الطبراني في معجمه الثلاثة ، وقال البلقيني في فتاويه المكية :

لم أئف له على إسناد صحيح ، وقال التقى الفاسي : لا تقوم به حجة ، ونقل عن الحافظ ابن حجر أنه توقف فيه لكن حسنه المنذرى والعراقي والسخاوي ، وإذا اجتمعت طرق هذا الحديث ارتقى الى مرتبة الحسن .

وفي الخناسك للمحب الطبري ، عن ابن عباس مرفوعا :

« ينزل على هذا البيت كل يوم وليلة عشرين ومائة رحمة ، ستون منها للطائفين بالبيت وأربعون للمعكفين حول البيت وعشرون للناظرين الى البيت » .

(٢) رواه ابن حبان والحاكم من حديث ابن عمر ، وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين .

ورواه بهذا اللفظ أيضا الطبراني في المعجم الكبير لا يوافق سياق المصنف في كل من الوجوه كما لا يخفى .

(٣) روى ذلك عن الحسن بن علي قال لأصحابه ورفع الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقال العراقي : لم أجده ، وعند الترمذى وابن ماجه من حديث ابن عمر :

« من طاف بهذا البيت أسبوعا فأحصاه كان كعتق رقبة » أخرجه الترمذى وحسنه .

ويقال : ان الله عز وجل اذا غفر لعبده ذنبا في الموقف غفره لكل من أصابه في ذلك الموقف (١) .

وقال بعض السلف :

« اذا وافق يوم عرفة يوم جمعة غفر لكل أهل عرفة (٢) ، وهو أفضل يوم في الدنيا وفيه حج رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع (٣) وكان واقفا اذ نزل قوله عز وجل :

« اليوم أكملت لكم دينكم (٤) وأتممت عليكم نعمتى (٥) ، ورضيت لكم الاسلام دينا » (١) .

قال أهل الكتاب : لو أنزلت هذه الآية علينا لجعلناها يوم عيد ، فقال عمر رضى الله عنه : أشهد لقد أنزلت هذه الآية في يوم عيدين ، اثنين : يوم عرفة ، ويوم جمعة ، على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف بعرفة (٦) .

(١) أخرجه أبو طالب المكي في الفوت .

(٢) وقد أسنده رزين بن معاوية العبدري في تجريد الصحاح عن طلحة ابن عبيد الله ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « أفضل الايام يوم عرفة : وافق يوم جمعة وهو أفضل من سبعين حجة » .

(٣) وذلك سنة عشر ، لم يحج بعد نزول فرض الحج غيرها .

(٤) قال البيضاوى : أى بالنصر والاظهار على الأديان كلها ، أو بالتنصيص على قواعد العقائد والتوفيق على أصول الشرائع وقوانين الاجتهاد .

(٥) أى بالهداية والتوفيق أو باكمال الدين ، أو بفتح مكة وهدم منار الجاهلية .

(٦) اخترته لكم دينا بينا بين الأديان وهو الدين عند الله تعالى .

(٧) أخرجه البخارى ومسلم والترمذى والنسائى ، وقال الترمذى : حسن صحيح ، ولفظ البخارى :

حدثنا الحسن بسنده عن طارق بن شهاب عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، أن رجلا من اليهود قال له : يا أمير المؤمنين آية في كتابكم تقرؤونها لو علينا معاشر اليهود نزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً ؟ قال : أى آية ؟ قال : « اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الاسلام دينا » قال عمر : لقد عرفنا ذلك ، والمكان الذى أنزلت فيه على النبى صلى الله عليه وسلم وهو قائم بعرفة يوم جمعة » .

وقال صلى الله عليه وسلم :

« اللهم اغفر للحاج ولن استغفر له الحاج » (١) •

ويروى أن على بن موفق حج عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حججا ، قال : فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام فقال لى :

يا ابن موفق حججت عنى ؟ قلت : نعم •

قال : ولبيت عنى ؟ قلت : نعم •

قال : فانى أكافئك بها يوم القيامة ، آخذ بيدك فى الموقف فأدخلك

الجنة ، والخلائق فى كرب الحساب (٢) •

وقال مجاهد وغيره من العلماء :

ان الحجاج اذا قدموا مكة تلقتهم الملائكة فسلموا على ركبـان

الابل ، وصافحوا ركبـان الحمر ، واعتنقوا المشاة اعتناقا (٣) •

وقال الحسن : من مات عقيب رمضان ، أو عقيب غزو ، أو عقيب

حج ، مات شهيدا (٤) •

(١) رواه الحاكم من طريق أبى هريرة ، وقال صحيح على شرط مسلم •

ويعلق الزبيدى على ذلك فيقول : « وتعقب بان فيه شريكا القاضى ولم يخرج

له مسلم الا فى المتابعات ، وقد أخرجه البيهقى والخطيب كذلك • وفى بعض

الروايات قال ذلك ثلاثا ، فيتأكد طلب الاستغفار من الحاج ، ليدخل فى دعائه

صلى الله عليه وسلم ، وظاهره : طلب ندم الاستغفار منه فى سائر الأوقات ،

لكن فى قول عمر رضى الله عنه : ان غاية طلبه الى عشرين ربيع الأول •

وقال الحافظ ابن رجب : فان تأخر وصوله الى وطنه فالى وصوله •

(٢) أخرجه صاحب القوت ، وأغفله العراقى ، ولم يذكره أحد من

الرواة الثقات •

(٣) أخرجه الشافعى فى مسنده ، وأبو ذر الهروى من حديث ابن عمر قال :

لتصافح ركبـان الحاج وتعتنق المشاة •

(٤) أخرجه ابن الجوزى عن الحسن البصرى بلفظ المصنف ، الا أنه

قال : عقيب عمرة ، أو حجة ، أو غزوة •

وقال عمر رضى الله عنه : الحاج مغفور له ولمن يستغفر له في شهر ذى الحجة ، والمحرم ، وصفر ، وعشرين من ربيع الأول (١) .

وقد كان من سنة السلف رضى الله عنهم أن يشيعوا الغزاة ، وأن يستقبلوا الحاج ، ويقبلوا بين أعينهم ويسألوهم الدعاء ، ويبادرون ذلك قبل أن يتدنسوا بالآثام .

ويروى عن على بن موفق قال :

حججت سنة فلما كان ليلة عرفة نمت بمنى في مسجد الخيف ، فرأيت في المنام كأن ملكين قد نزلا من السماء عليهما ثياب خضر ، فنادى أحدهما صاحبه :

يا عبد الله ، فقال الآخر : بليك يا عبد الله .

قال أتدرى كم حج بيت ربنا عز وجل في هذه السنة ؟

قال : لا أدرى . قال : حج بيت ربنا ستمائة ألف ، أفتدرى كم قبل منهم ؟

قال : لا ، قال (٢) : ستة أنفس ، قال : ثم ارتفعنا في الهواء فغابا عنى (٣) فانتبهت فزعا ، واغتمت غما شديدا ، وأهمنى أمرى ، فقلت : إذا قبل حج ستة أنفس ، فأين أكون أنا في ستة أنفس ؟

فلما أفضت من عرفة قممت (٤) عند المشعر الحرام فجعلت أفكر في كثرة الخلق وفي قلة من قبل منهم ، فحملنى النوم فاذا (١) الشخصان

(١) وروى الحافظ ابن رجب أنه إذا تأخر وصوله الى وطنه عن هذه المادة فالى وصوله كما سبق أن ذكرنا . وروى أحمد من حديث ابن عمر مرفوعا : « إذا لقيت الحاج فسلم عليه وصافحه ومره أن يستغفر لك قبل أن يدخل بيته فانه مغفور له » .

(٢) وفي نسخة أخرى : قال قبل منهم ستة أنفس .

(٣) وفي نسخة أخرى : فغابا على .

(٤) وفي نسخة أخرى : « فلما أفضت من عرفة ، وبت عند المشعر

الحرام فجعلت أفكر . . . » .

(٥) وفي نسخة : فاذا أنا بالشخصين قد نزلا على .

قد نزلنا على هيئتهما فنأدى أحدهما على صاحبه وأعاد الكلام بعينه (١) ،
ثم قال : أتدرى ماذا حكم ربنا عز وجل في هذه الليلة ؟

قال : لا ، قال فانه وهب لكل واحد من السنة مائة ألف •

قال : فانتبعت وبى من السرور ما يجلب عن الوصف (٢) •

وعنه (٣) أيضا رضى الله عنه :

قال : حججت سنة فلما قضيت مناسكى تفكرت فيمن لا يقبل
حجه فقلت :

اللهم انى قد وهبت حجتى وجعلت ثوابها لمن لم تقبل
حجته ، قال :

فأريت رب العزة فى النوم جل جلاله فقال لى :

يا على تسخى على وأنا خلقت السخاء والأسخياء ، وأنا أجود
الأجودين ، وأكرم الأكرمين ، وأحق بالجدود والكرم من العالمين :
وقد وهبت كل من لم أقبل حجه لمن قبلته (٤) •

(١) الكلام الذى حصل به المراجعة •

(٢) ويعلق صاحب اتحاف السادة المتقين فيقول :

« ذكر فى هذه القصة سنة ، ولم يذكر السابع ، وهؤلاء هم الأبدال
السبعة ، أوتاد الأرض المنظور اليهم كفاحا ثم ينظر الى قلوب الأولياء من
وراء قلوبهم فأنوار هؤلاء من نور الجلال ، ونور الأولياء من نورهم وأنصبتهم
وعلومهم من أنصبة هؤلاء فلم يذكر السابع وهو قطب الأرض والأبدال كلهم
فى ميزانه » •

(٣) أى عن على بن الموفق رحمه الله تعالى •

(٤) أورده صاحب القوت بهذا السياق •

فضيلة البيت ومكة (١) المشرفة

قال صلى الله عليه وسلم :

« ان الله عز وجل قد وعد هذا البيت أن يحجه في كل سنة ستمائة ألف ، فان نقصوا أكلمهم الله عز وجل من الملائكة ، وان الكعبة تحشر كالعروس المزفوفة ، وكل من حجها يتعلق بأستارها يسعون حولها حتى تدخل الجنة فيدخلون معها » (٢) •

وفي الخبر : « ان الحجر الأسود ياقوته من يواقيت الجنة ، وانه يبعث يوم القيامة له عينان ولسان ينطق به يشهد لكل من استلمه بحق وصدق » (٣) •

• وكان صلى الله عليه وسلم يقبله كثيرا (٤) •

• وروى أنه صلى الله عليه وسلم سجد عليه (٥) •

(١) ويقال فيها بكة بالوحدة على البذل ، وقيل بالباء البيت ، وبالميم ما حوله ، وقيل بالباء بطن مكة •

(٢) قال العراقي : لم أجد له أصلا •

(٣) أخرجه الترمذى ، وصححه ، والنسائى من حديث ابن عباس : « الحجر الأسود من الجنة » لفظ النسائى ، وباقى الحديث رواه الترمذى وحسنه ، وابن ماجه وابن حبان والحاكم ، وصححه من حديث ابن عباس أيضا والحاكم من حديث أنس : « الركن والمقام ياقوتتان من يواقيت الجنة » وضح اسناده ورواه الترمذى وابن حبان والحاكم من حديث عبد الله ابن عمرو • اه

(٤) أخرجه البخارى ومسلم من حديث عمر دون قوله كثيرا ، وللنسائى : أنه كان يقبله كل مرة ثلاثا ان رآه خاليا •

(٥) رواه البزار والحاكم من حديث عمر وصححا اسناده ، وأخرجه الدار قطنى عن ابن عباس أن النبى صلى الله عليه وسلم سجد على الحجر • وأخرج الشافعى فى مسنده عنه بلفظ : « قبل الركن وسجد عليه ثلاث مرات » •

وأخرج البيهقى عنه قال : رأيت عمر بن الخطاب قبل وسجد عليه ، ثم قال : رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل هكذا •

وأخرج الشافعى والبيهقى والأزرقي عنه أنه صلى الله عليه وسلم قبل الحجر ثلاثا وسجد عليه اثر كل تقبيلة •

• وجمهور أهل العلم على جوازه ، والحديث حجة على المخالف •

« وكان يطوف على الراحلة فيضع المحجن عليه ثم يقبل طرف المحجن » (١) •

وقبله عمر رضى الله عنه ثم قال :

انى لأعلم انك حجر لا تضر ولا تنفع ولولا انى رأيت رسوله الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلتك (٢) •

ثم بكى حتى علا نسيجه ، فالتفت الى ورائه فرأى عليا كرم الله وجهه ورضى الله عنه فقال :

يا أبا الحسن ها هنا تسكب العبرات وتستجاب الدعوات (٣) •

فقال على رضى الله عنه يا أمير المؤمنين بل هو يضر وينفع •

قال : وكيف ؟

قال : ان الله تعالى لما أخذ الميثاق على الذرية كتب عليهم كتابا ثم ألقمه ذلك الحجر فهو يشهد للمؤمن بالوفاء ، ويشهد على الكافر بالجمود (٤) •

(١) لم يخرججه العراقى ، وهو فى الصحيحين من حديث أبى الطفيل وجابر ، فلفظ أبى الطفيل عند مسلم كان يقبل الركن بمحجن معه ، ويقبل المحجن •

ولفظ جابر عند البخارى : طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلته يستلم الركن بمحجنه ثم يعطف المحجن ويقبله •

وأخرج أبو داود من حديث ابن عمر أن رجلا سأله عن استلام الحجر ، فقال : كان أحدنا اذا لم يخلص اليه قرعه بعضا •

(٢) أخرجه البخارى ومسلم (صحيحهما من حديث ابن عمر •

(٣) أخرجه الشامى فى مسنده ، وأبو ذر الهروى من حديث ابن عمر قال :

استقبل النبى صلى الله عليه وسلم بيده الحجر فاستلمه ، ثم وضع شفتيه عليه طويلا يبكى فالتفت فاذا هو عمر بن الخطاب يبكى فقال يا عمر : ما هذا ؟ قال عمر : « ههنا تسكب العبرات » •

(٤) هذه الزيادة فى هذا الحديث أخرجه الحاكم وقال : ليس من شرط

الشيخين •

وقال الزبيدى : « وأخرج الأزرقى هذا الحديث بتلك الزيادة ، ولفظه :

قيل فذلك هو معنى قول الناس عند الاستلام :
اللهم ايما نك بك ، وتصديقا بكتابتك ، ووفاء بعهدك (١) •
وروى عن الحسن البصرى رضى الله عنه : أن صوم يوم فيها بمائة
ألف يوم ، وصدقة درهم بمائة ألف درهم ، وكذلك كل حسنة بمائة ألف ،
ويقال طواف سبعة أسابيع يعدل عمرة ، وثلاث عمر تعدل حجة •
وفي الخبر الصحيح : « عمرة في رمضان كحجة معي » (٢) •

فقال علي : بلى يا أمير المؤمنين ، هو يضر وينفع ، قال : وبم ؟ قال :
بكتاب الله عز وجل ، قال : وأين ذلك من كتاب الله عز وجل ؟ قال : الله
تعالى : « واذا أخذ ربك من بنى آدم من ظهورهم ذرياتهم وأشهدهم على
أنفسهم أَلست بربكم ؟ قالوا : بلى ، شهدنا » قال : فلما خلق الله عز وجل
آدم مسح ظهره فأخرج ذريته من ظهره ، فقرهرهم أنه الرب وانهم العبيد ،
ثم كتب ميثاقهم في رق وكان هذا الحجر له عينان ولسان ، فقال له : افتح
فك ، قال : فألقمه ذلك الرق وجعله في هذا الموضع ، فقال : نشهد لمن وافك
بالموافة يوم القيامة ، قال :

فقال عمر : أعوذ بالله أن أعيش في قوم لست فيهم يا أبا الحسن « اه
ويعلل الطبرى في مناسكه السبب الذى من أجله قال سيدنا عمر ما قال
فيقول : « وانما قال عمر ما قال في تقبيل الحجر ، والله أعلم ، لأن الناس
كانوا حديثى عهد بعبادة الأصنام ، فخشى عمر أن يظن الجهال أن استلام
الحجر هو مثل ما كانت العرب تفعله ، فأراد عمر : أن استلامه لا يقصد
به الا تعظيم الله عز وجل ، والوقوف عند أمر نبيه صلى الله عليه وسلم ،
وأن ذلك من شعائر الحج التى أمر الله بتعظيمها ، وأن استلامه مخالف
لفعل الجاهلية في عبادتهم الأصنام ، لأنهم كانوا يعتقدون أنها تقربهم
الى الله زلفى ، فنبه عمر على مخالفة هذا الاعتقاد ، وأنه لا ينبغي أن يعبد
الا من يملك الضر والنفع وهو الله جل وعلا » •

(١) يعنون هذا الكتاب والعهد •

(٢) أخرجه البخارى ومسلم من حديث عطاء سمعت ابن عباس يحدثنا
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لامرأة من الأنصار سماها ابن عباس
فنسيت اسمها : ما منعك أن تحجى معنا ؟ قالت : لم يكن لنا الا ناضحان ،
فحج أبو ولدها وابنها على ناضح ، وترك لنا ناضحا ننضح عليه ، قال : فاذا
جاء رمضان فاعتمرى ، فان عمرة فيه تعدل حجة •

وقال البخارى : حجة أو نحوها معا • قال وخرج أيضا هذا الحديث
من طريق جابر تعليقا ، ولمسلم من طريق أخرى : فعمرة في رمضان تقضى حجة
أو حجة ، وسمى المرأة : أم سنان ، وقد أخرج البخارى هذا الطريق وقال :
أم سنان الأنصارية ، والحديث أخرجه الحاكم أيضا ، وأخرجه كذلك بتلك
الزيادة الطبرانى ، والبخارى ، وسمويه في الفوائد عن أنس •

وقال صلى الله عليه وسلم :

« أنا أول من تتشق عنه الأرض ، ثم أتى أهل البقيع فيحشرون معى ثم أتى أهل مكة فأحشر بين الحرمين » (١) .
وفي الخبر : « ان آدم صلى الله عليه وسلم لما قضى هناسكه لقيته الملائكة فقالوا ير حجك يا آدم لقد حججنا هذا البيت قبلك بألفى عام » (٢) .

وجاء في الأثر : ان الله عز وجل ينظر قى كل ليلة الى أهل الأرض فأول من ينظر اليه أهل الحرم ، وأول من ينظر اليه من أهل الحرم أهل المسجد الحرام ، فمن رآه طائفاً غفر له ، ومن رآه مصلياً غفر له ، ومن رآه قائماً مستقبلاً الكعبة غفر له (٣) .

وكوشف بعض الأولياء رضى الله عنهم ، قال :

(١) رواه الترمذى وحسنه ، وابن حبان من حديث ابن عمر .
(٢) رواه المفصل الجندى ، ومن طريقه ابن الجوزى فى العلل من حديث ابن عباس وقال : لا يصح ، قاله العراقى فى المغنى والحديث رواه الأزرقى فى تاريخ مكة موقوفاً على ابن عباس ، ورواه الشافعى مرفوعاً على محمد ابن كعب القرظى . ولقظ حديث ابن عباس على ما نقله الطبرى فى مناسكه قال : « حج آدم عليه السلام فطاف بالبيت سبعاً ، فلقينته الملائكة فى الطواف ، فقالوا : بر حجك يا آدم ، انا حججنا هذا البيت قبلك بألفى عام ، قال : فما كنتم تقولون فى الطواف ؟ قال : كنا نقول : سبحان الله ، والحمد لله ، ولا اله الا الله ، والله أكبر .

قال آدم : فزيعوا فيها : لا حول ولا قوة الا بالله ، فزادت الملائكة فيها ذلك .

فقال لهم ابراهيم عليه السلام : ماذا تقولون فى طوافكم ؟ قالوا : كنا نقول قبل أبنيك آدم عليه السلام :

سبحان الله ، والحمد لله ، ولا اله الا الله ، والله أكبر ، فأعلمناه ذلك فقال : زيدوا فيها : ولا حول ولا قوة الا بالله .

فقال ابراهيم عليه السلام : زيعوا فيها : العلى العظيم ، فعملت الملائكة « .

(٣) أورد صاحب القوت ، ولم يذكره أحد من الثقات .

(٢ - أسرار الحج)

انى رأيت الثغور (١) كلها تسجد لعبادان (٢) ، ورأيت عبادان ساجدين
لجدة .

ويقال : لا تغرب الشمس من يوم الا ويطوف بهذا البيت رجله
من الأبدال (٣) .

ولا يطلع الفجر من ليلة الا طاف به واحد من اوتاد (٤) ، واذا
انقطع ذلك كان سبب رفعه من الأرض فيصبح الناس وقد رفعت
المكعبة لا يرى الناس لها أثرا ، وهذا اذا أتى عليها سبع سنين لم
يحجها أحد ، ثم يرفع القرآن من المصاحف فيصبح الناس فاذا الورق
أبيض يلوح ليس فيه حرف .

ثم ينسخ القرآن من القلوب فلا يذكر منه كلمة ، ثم يرجع الناس
الى الأشعار والأغاني وأخبار الجاهلية .

(١) جمع ثغر ، وهو من البلاد الموضع الذى يخاف منه هجوم العدو .
فهو كالثلمة فى الحائط يخاف هجوم السارق منها .

(٢) عبادان : بلد على بحر فارس بقرب البصرة شرقا ، يميل الى الجنوب .
وقال الصغانى : هو جزيرة احاط بها شعبتا دجلة ساكبتين فى بحر فارس .

(٣) جمع بدل محركة ، كانوا أرادوا أنهم أبدال الأنبياء خلفاؤهم ،
وهم عند القوم سبعة لا يزيدون ولا ينقصون ، يحفظ الله بهم الأقاليم
السبعة لكل بلد اقليم فيه ولايته :

منهم واحد على قدم الخليل ، وله الأقليم الاول ، والثانى : على قدم
الكليم ، والثالث : على قدم هارون ، والرابع : على قدم ادريس ، والخامس :
على قدم يوسف الصديق ، والسادس : على قدم عيسى ، والسابع : على
قدم آدم عليهم السلام ، على ترتيب الأقاليم ، وهم عارفون بما أودع الله
فى الكواكب السيارة من الأسرار والحركات والمنازل وغيرها ، ولهم فى الأسماء
أسماء الصفاء ، وكل واحد بحسب ما يعطيه حقيقة ذلك الاسم الالهى من
الشمول والاحاطة ومنه يكون تلقيه .

(٤) وهم أربعة فى كل زمن لا يزيدون ولا ينقصون ، أحدهم : يحفظ
الله به المشرق وولايته فيه - والآخر المغرب ، والآخر الجنوب ، والآخر
الشمال ، ويعبر عنهم بالجبالي ، فحكمهم فى العالم حكم الجبال فى الأرض .
انظر اتعاقب السادة المتقين ج ٤ ص ٢٧٩ .

ثم يخرج الدجال وينزل عيسى عليه السلام فيقتله (١) ، والساعة عند ذلك بمنزلة الحامل المقرب التي تتوقع ولادتها .

وفي الخير : « استكثروا من الطواف بهذا البيت قبل أن يرفع ، فقد هدم مرتين ويرفع في الثالثة » (٢) .

وروى عن علي رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : قلل الله تعالى :

« اذا أردت أن أخرب الدنيا بدأت ببיתי فخربته ثم أخرب الدنيا على اثره » (٣) .

(١) والأحاديث الواردة في نزول عيسى عليه السلام كثيرة نذكر منها ما أخرجه الامام أحمد في مسنده أن عائشة رضي الله عنها قالت : دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا أبكي ، قال : ما يبكيك ؟ قلت يا رسول الله ، فكرت الدجال ، فكيف ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان يخرج الدجال وأنا حيي كفيتموه ، وان يخرج الدجال بعد فان ريكم عز وجل ليس بأعور ، انه يخرج في يهوية أصهبان ، حتى يأتي المدينة ، فينزل ناحيتها ، ولها يومئذ سبعة أبواب ، على كل باب منها ملكان ، فيخرج اليه شرار أهلها ، حتى يأتي الشام ، مدينة بفلسطين باب لد ، فينزل عيسى ابن مريم عليه السلام فيقتله ، ثم يمكث عيسى عليه السلام في الأرض أربعين سنة اماما عادلا ، وحكما مقسطا .

(٢) رواه البزار ، وابن حبان ، والحاكم وصححه من حديث ابن عمر وألفظه : « استمتعوا في هذا البيت فانه هدم مرتين ويرفع في الثالثة » .

(٣) قال صاحب المقوت : روينا عن ابن رافع عن علي ، وقال العراقي ، ليس له أصل ، وكذلك لم يذكره أحد من الثقات .

فضيلة المقام بمكة حرسها الله تعالى وكرامته

كره الخائفون المحتاطون من العلماء المقام بمكة لمعان ثلاثة :

الأول : خوف التبرم والأنس بالبيت ، فان ذلك ربما يؤثر في تسكين حرقة القلب في الاحترام ، وهكذا كان عمر رضى الله عنه يضرب الحجاج اذا حجوا ويقول :

يا أهل اليمن يمنكم ، ويا أهل الشام^(١) شامكم ، ويا أهل العراق عراقكم^(٢) ، ولذلك هم عمر رضى الله عنه ، بمنع الناس من كثرة الطواف ، وقال خشيت أن يأنس الناس بهذا البيت^(٣) .

الثانى : تهيج الشوق بالمفارقة لتنبعث داعية العود ، فان الله تعالى جعل البيت مثابة للناس وأمنا ، أى يثوبون ويعودون اليه مرة بعد أخرى^(٤) ولا يقضون منه وطرا .

وقال بعضهم : تكون في بلد وقلبك مشتاق الى مكة متعلق بهذا البيت خير لك من أن تكون فيه وأنت متبرم بالمقام وقلبك في بلد آخر .

وقال بعض السلف :

كم من رجل بخراسان^(٥) وهو أقرب الى هذا البيت ممن يطوف به .

(١) وفي نسخة : يا أهل اليمن خذوا يمنكم ، ويا أهل الشام خذوا شامكم ، ويا أهل العراق خذوا عراقكم .

(٢) والمعنى : الحقوا ببلادكم ، ولا تجاوروا بمكة ، خوفا أن يتضجروا فتسقط هيبة البيت في الأعين ، وقد حدث وكيع بسنده عن أبى مليكة قال : قال عمر : « لا تقيموا بعد النفر الى ثلاثا » ، وفيه عن عبد الله قال : « مكة ليست بدار اقامة ولا مكث » .

(٣) ومن يأنس بالشيء كثيرا تسقط منه مهابته ، وهذا مشاهد .

(٤) من تاب اليه اذا رجع .

(٥) اقليم مشهور ببلاد المعجم .

ويقال : ان لله تعالى عبادا تطوف بهم الكعبة تقربا الى الله عز وجل (١) .

الثالث : الخوف من ركوب الخطايا والذنوب بها ، فان ذلك محظر ، وباحرى أن يورث مقت الله عز وجل لشرف الموضع (٢) .

وروى عن وهيب بن الورد المكي (٣) قال :

« كنت ذات ليلة في الحجر أصلى فسمعت كلاما بين الكعبة والأستار يقول الى الله أشكو ، ثم اليك يا جبرائيل ، ما ألقى من الطائفين حولي من تفكرهم في الحديث (٤) ولغوهم ولهوهم ، لئن لم ينتهوا عن ذلك لأنتفض انتفاضة يرجع كل حجر منى الى الجبل الذي قطع منه (٥) .

وقال ابن مسعود رضى الله عنه :

ما من بلد يؤاخذ فيه العبد بالنية (٦) قبل العمل الا مكة ، وتلا قوله تعالى :

(١) نقله أبو طالب المكي في كتابه قوت القلوب وزاد ما نصه :
وحدثني شيخ لنا عن أبي علي الكرمانى رحمه الله تعالى : شيخنا بمكة وكان من الأبدال الا أنى ما سمعت منه هذه الحكاية قال سمعته يقول :
رايت الكعبة ذات ليلة تطوف بشخص من المؤمنين .
(٢) لشرف الموضع ورفعته قدره عند الله تعالى .
(٣) وهيب بن الورد المكي ، الزاهد ثقة ، روى له مسلم ، وأبو داود ، والترمذى ، والنسائى .
(٤) أى في الحديث الدنيوى وانبساطهم فيه ، ولغوهم في الكلام الباطل .
(٥) أخرجه الأزرقى في تاريخ مكة ، وأخرجه أبو بكر بن سدى في مسألة الطائفين بلفظ :

اليك يا جبريل : أشكو الى الله ، ثم اليك ما يفعل هؤلاء الطائفون حولي من تفكرهم في الحديث ولغوهم وسهوهم .

قال وهيب : فأولت أن البيت شكأ الى جبريل .

وأخرج أبو بكر الأجرى فى مسألته ، وابن الجوزى فى مشير العزم عن على ابن الموفق يخبر عن نفسه أو عن غيره ، أنه رقد فى الحجر فسمع البيت يقول : « لئن لم ينته الطائفون حولي عن معالى الله لأصرخن صرخة أرجع الى المكان الذى جئت منه » . وقد علم من هذه السياقات أن الذى أورده المصنف تبعا لصاحب القوت هو مركب من كلاب وهيب وابن الموفق .

(٦) وفى نسخة أخرى : بالهمة .

« ومن يرد فيه بالحاد بظلم نذقه من عذاب أليم » (١)

آى أنه على مجرد الارادة (٢) ، ويقال ان السيآت تضاعف بها كما تضاعف الحسنات (٣) .

وكان ابن عباس رضى الله عنه يقول :

الاحتكار بمكة من الاحاد في الحرم (٤) . وقيل الكذب (٥) أيضا .

وقال ابن عباس : لأن أذنب سبعين ذنبا بركية أحب الى من أن أذنب ذنبا واحدا بمكة .

وركية منزل بين مكة والطائف ، وبخوف ذلك انتهى بعض المقيمين الى أنه لم يقض حاجته في الحرم بل كان يخرج الى الحل عند قضاء الحاجة (٦) ، وبعضهم أقام شهرا ، وما وضع جنبه على الأرض .

(١) الآية : ٢٥ من سورة الحج .

(٢) يعنى أنه علق العذاب بالارادة دون الفعل .

(٣) هذا القول نقل عن ابن عباس ونقله ابن الجوزى عن مجاهد .

(٤) وهو حبس الطعام ارادة الغلاء ، وإلصاق الحكرة بالضم ، فأخرج أبو داود من حديث يعلى بن أمية مرفوعاً : « احتكار الطعام بمكة الحباد بها » ، ونقل الطبري عن أهل العلم : الإحاد في الحرم القتل والمعاصي .

(٥) أى الكذب من الاحاد ، روى عن ابن عمر أنه أتى ابن الزبير وهو جالس في الحجر فقال يا ابن الزبير :

إياك والاحاد في حرم الله ، فأنى أشهد : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : يطها رجل من تميم وفي رواية : أنه سيلحد فيه رجل من تميم لو وزنت فثوبه ذنوب الثقلين لوزنتها ، فانظر ان لا تكون . أخرجه الامام أحمد .

(٦) كان الوردون من السلف منهم عبد الله بن عمر ، وعمر بن عبد العزيز ، وغيرهما ، يضرب أحدهم فسطاطين ، فسطاطا في الحرم ، فسطاطا في الحل ، فإذا أراد ان يصلى أو يعمل شيئا من الطاعات دخل فسطاط الحرم ليحرك فضل المسجد الحرام ، لأن المسجد الحرام عندهم إنما هو الحرم كله . وإذا أراد ان ياكل أو يكلم أهله ، أو يتخوط خرج الى فسطاط الحل ، تعظيما لشعائر الله تعالى وتزجيها لحرمه .

• وللمنع من الإقامة كره بعض العلماء أجور دور مكة (١) .
ولا تظن أن كراهة المقام يناقض فضل البقعة ، لأن هذه كراهة
علتها ضعف الخلق وقصورهم عن القيام بحق الموضع .

فمعنى قولنا : ان ترك المقام به أفضل ، أى بالاضافة الى مقام
مع التقصير والتبرم ، أما أن يكون أفضل من المقام مع الوفاء بحقه
فهيئات .

وكيف لا ولما عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم الى مكة استقبل
الكمة وقال :

« انك لخير أرض الله عز وجل وأحب بلاد الله تعالى الى ،
ونولا أنى أخرجت منك لنا خرجت » (٢) ؟

وكيف لا والنظر الى البيت عبادة ، والحسنات فيها مضاعفة
كما ذكرناه (٢) ؟

(١) وكان ابن عباس يقول :

« البيوت ، بيوت مكة حرام ، ولا تقوم الساعة حتى يستحل الناس
اثنين ، اتبيان النساء في أدبارهن ، وأجور بيوت مكة » .

(٢) رواه الترمذى ، وصححه النسائى فى الكبرى ، وابن ماجه ،
وابن حبان ، عن حديث عبد الله بن عدى بن الحمراء ، وأخرجه سعيد
ابن منصور فى سننه ، وقال الطبرى فى مناسكه : وذكره رزين عن موطأ
عن حديث أبى سلمة عن عبد الرحمن بن رجل من أصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم ، ولم أره فى موطأ يحيى بن يحيى ، وأخرجه أحمد ، وقال :
وهو واقف بالحزورة فى سوق مكة .

(٣) وهذا قد روى مرفوعا من حديث عائشة ، أخرجه أبو الشيخ
الأصبهاني بلفظ :

« النظر الى الكعبة عبادة » .

وهو فى مصنف ابن أبى شيبة بلفظ المصنف من طرق كثيرة .

« فضيلة المدينة (١) الشريفة على سائر البلاد »

ما بعد مكة بقعة أفضل من مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فالأعمال فيها أيضا مضاعفة ، قال صلى الله عليه وسلم :

« صلاة في مسجدى هذا خير من ألف صلاة فيما سواه الا المسجد الحرام » (٢) •

وكذلك كل عمل بالمدينة بألف ، ويعد مدينته الأرض المقدسة ، فان الصلاة فيها بخمسائة صلاة فيما سواها الا المسجد الحرام ، وكذلك سائر الأعمال (٣) •

وروى ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « صلاة في مسجد المدينة بعشرة آلاف صلاة ، وصلاة في المسجد الأقصى بألف صلاة ، وصلاة في المسجد الحرام بمائة ألف صلاة » (٤) •

(١) وهى أشهر أسمائها ، ومن أسمائها : سيده البلدان ، الشافية ، طابة ، طيبة ، العاصمة ، العذراء ، الفراء ، قبة الاسلام ، قلب الايمان ، المؤمنة ، المباركة ، الجبورة ، المحبة المحبوبة ، المحروسة المحفوظة ، المختارة ، مدخل صدق ، الرحومة ، مضجع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، مهاجر رسول الله ، الوطن ، يثرب ، يندر ، وعد ذلك مما يطول ذكره وكثرة الأسماء تدل على شرف المسمى •

(٢) الحديث متفق عليه من حديث أبى هريرة ، ورواه مسلم من حديث ابن عمر ، ورواه أيضا أحمد ، والترمذى والنسائى وابن ماجه ، من حديث أبى هريرة ، ورواه أحمد أيضا ، والنسائى وابن ماجه من حديث ابن عمر ، ورواه مسلم أيضا من حديث ميمونة ، وأحمد أيضا من حديث جبير بن مطعم وسعد وأرقم • (٣) كل عمل يضاعف بخمسمائة •

(٤) الحديث غريب بجملته هكذا ، ولابن ماجه من حديث ميمونة باسناد جيد •

وأخرجه ابن ماجه من حديث هشام بن عمار حدثنا أبو الخطاب الدمشقى حدثنا زريق أبو عبد الله الالهانى عن أنس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم •

صلاة الرجل فى بيته بصلاة ، وصلاته فى مسجد القبايل بخمس وعشرين صلاة وصلاته فى المسجد الذى يجمع فيه بخمسمائة صلاة ، وصلاته فى المسجد الأقصى بخمسين ألف صلاة ، وصلاته فى المسجد الحرام بمائة ألف صلاة » •

وقال صلى الله عليه وسلم : « من صبر على شدتها ولأوائها
كنت له شفيعا يوم القيامة » (١) •

وقال صلى الله عليه وسلم :

« من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت فإنه لن يموت بها أحد
الا كنت له شفيعا يوم القيامة » (٢) •

وما بعد هذه البقاع الثلاث فالمواضع فيها متساوية ، الا الثغور
فان المقام بها للمرابطة فيها فيه فضل عظيم (٣) ، ولذلك قال صلى الله
عليه وسلم :

« لا تشد (٤) الرجال الا الى ثلاثة مساجد : المسجد الحرام ،
ومسجدي هذا ، والمسجد الأقصى » (٥) •

(١) رواه مسلم من حديث أبي هريرة ، وابن عمر وأبي سعيد ، وأخرجه
أيضا الترمذى ، وأخرجه مالك نحو من سياق مسلم •

(٢) معنى الحديث : من استطاع أن يقيم بها حتى يدركه الموت فليقم
بها حتى يموت ، فهو تحريض على الإقامة بها ليتأتى للمقيم بها أن يموت
بها اطلاقا للمسبب على سببه •

الحديث رواه الترمذى ، وابن ماجه ، من حديث ابن عمر وقال الترمذى
حسن صحيح •

ورواه أحمد كذلك بسند رجاله رجال الصحيح خلا عبد الله بن عكرمة ،
ولم يتكلم فيه أحد بسوء وابن ابن أبي شيبة في المصنف . وان حبان
والبيهقي ، والطبراني في الكبير •

(٣) دل الشرع عليه وللصلاة في سجدها فضل كذلك •

(٤) بصيغة المجهول نفى بمعنى النهي ، لكنه أبلغ منه لانه كالواقع
بالامتنال لا محالة ، والمراد : لا يسافر لمسجد للصلاة فيه الا لهذه الثلاثة ،
لا أنه لا يسافر أصلا الا لها ، والنهي للتنزيه عند الجمهور خلافا لمن خالف •
والمقتضى : لشرف هذه المواضع الثلاثة لكونها أبنية الأنبياء ، أو متعبداتهم •
وقيل : لأن الأول اليه الحج والقبلة ، والثاني : أسس على التقوى ،
والثالث : قبلة الأمم الماضية •

(٥) رواه أحمد وأبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه من حديث
أبي هريرة ، ورواه أحمد ، وعبيد بن حميد ، والترمذى ، وابن ماجه من
حديث أبي سعيد ، ورواه ابن ماجه أيضا من حديث عبد الله بن عمرو ،
ورواه الطبراني في الكبير من حديث أبي بصرة الغفاري ، ورواه ابن النجار

وقد ذهب بعض العلماء الي الاستدال بهذا الحديث في المنع من
الرحلة لزيارة المشاهد ، وقبور العلماء والصلحاء ، وما تبين لى أن
الأمر كذلك ، بل الزيارة مأمور بها ، قال صلى الله عليه وسلم :

« كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ولا تقولوا هجرا » (١) .

والحديث انما ورد في المساجد ، وليس في معناها المشاهد ، لأن
المساجد بعد المساجد الثلاثة متماثلة ، ولا بلد الا وفيه مسجد فلا معنى
للرحلة الي مسجد آخر .

وأما المشاهد فلا تتساوى ، بل بركة زيارتها على قدر درجاتهم عند
الله عز وجل ، نعم لو كان في موضع لا مسجد فيه فله أن يشد الرحال
الي موضع فيه مسجد ، وينتقل اليه بالكلية ان شاء .

ثم ليت شعري هل يمنع هذا القائل من شد الرحال الي قبور
الأنبياء عليهم السلام : مثل قبر ابراهيم ، وموسى ، ويحيى ، وغيرهم
عليهم السلام ، فالمنع من ذلك في غاية الاحالة ، فاذا جوز هذا فقبور
الأولياء والعلماء والصلحاء في معناها ، فلا يبعد أن يكون ذلك من
أغراض الرحلة ، كما أن زيارة العلماء في الحياة من المقاصد .

هذا في الرحلة ، أما المقام فالأولى بالمريد أن يلازم مكانه اذا لم
يكن قصده من السفر استفادة العلم مهما سلم له خاله في وطنه ، فان
لم يسلم فيطلب من المواضع ما هو أقرب الي الخمول وأسلم للدين
وأفقرغ للقلب وأيسر للعبادة ، فهو أفضل المواضع له ، قال صلى الله
عليه وسلم :

في تاريخه من حديث عبادة بن الصامت ، ورواه البواردي والطبراني ايضا
من حديث أبي الجعد الضمري ، وعند ابن عساكر في التاريخ من حديث
ابن در ، وعند أحمد وأبي يعلى ، وابن خزيمة والطبراني والضياء من حديث
أبي سعيد .

والحديث متفق عليه من حديث أبي هريرة رضى الله عنه .
(١) رواه مسلم من حديث بريدة بن الحصيب الأسلمي .

« البلاد بلاد الله عز وجل والخلق عباده ، فأى موضع رأيت فيه رفقا فأقم واحمد الله تعالى » (١) .

وفي الخبر : « من بورك له في شيء فليزمه » (٢) .

« ومن جعلت معيشته في شيء فلا ينتقل عنه حتى يتغير عليه » (٣) .

وقال أبو نعيم (٤) : رأيت سفيان الثوري وقد جعل جرابه على كتفه وأخذ نعليه بيده ، فقلت الي أين يا أبا عبد الله ؟

قال : الي بلد أملا فيه جرابي بدرهم .

وفي حكاية أخرى : بلغني عن قرية فيها رخص أقيم فيها ، قال : فقلت وتفعل هذا يا أبا عبد الله ؟

(١) رواه الامام احمد والطبراني من حديث الزبير بسند ضعيف ، ورواه احمد بلفظ : فحيثما أصبت خيرا فأقم ، رواه من طريق أبي يحيى مولى آل الزبير عن الزبير ، قال الهيثمي : في مسنده من لم أعرفه وتبعه البخاري وغيره .

ومعنى الحديث في قوله تعالى : « يا عبادي الذين آمنوا ان أرضي واسعة فإياي فاعبدون » .

وجرى الي ما ذهب اليه المصنف هنا : الزمخشري في الكشاف فقال : معنى الآية : « انه اذا لم يتسهل له العبادة في بلد هو فيه ، ولم يتمش أمر دينه كما يحب فليهاجر لبلد آخر يقدر أنه فيه أسلم قلبا ، ولصح بينا ، وأكثر عبادة واحسن خشوعا .

قال : وقد جربنا فلم نجد أعون على ذلك من مكة » .

(٢) رواه ابن ماجه بسند حسن من حديث أنس ، وأخرجه من طريق الديلمي وغيره ، ورواه البيهقي كذلك ، لكن في مسنده محمد بن عبد الله الأنصاري وهو ضعيف عن ثروة بن يونس ، وقد ضعفه الأزدي عن هلال ابن جبير ، وفيه جهالة ، وفي بعض روايات البيهقي : « من رزقه الله رزقا في شيء فليزمه » .

(٣) رواه ابن ماجه من حديث عائشة بسند فيه جهالة بلفظ : « اذا سبب الله لأحدكم رزقا من وجه فلا يدعه حتى يتغير له أو يشكر له » .

(٤) هو الفضل بن دكين مولى آل طلحة ، روى عنه البخاري بلا واسطة ، والباقون بالواسطة .

فقال : نعم اذا سمعت برخص في بلد فاقصده فانه أسلم لدينك
وأقل لهمك •

وكان يقول : هذا زمان سوء لا يؤمن فيه على الخاملين فكيف
بالمشهورين ؟ هذا زمان تنقل ينتقل الرجل من قرية الى قرية يفر بدينه
من الفتن (١) •

ويحكى عنه أنه قال : والله ما أدري أى البلاد أسكن ؟
فقليل له : خراسان •

فقال : مذاهب مختلفة وآراء فاسدة ؟

قيل : فالثمام ، قال : يشار اليك بالأصابع ، أراد الشهرة •

قيل : فالعراق • قال : بلد الجبابة •

قيل : مكة ، قال : مكة تذيب الكيس (٢) والبدن (٣) •

وقال له رجل غريب : عزمت على المجاورة بمكة فأوصنى ؟

قال : أوصيك بثلاث : لا تصلين فى الصف الأول ، ولا تصحبين
قرشياً ، ولا تظهرن صدقة •

وانما كره الصف الأول لأنه يشتهر فيفتقد اذا غاب فيختلط بعمله
التزين والتصنع (٤) •

(١) وقد كان الفقراء والمريدون يقصدون الأمصار للقاء العلماء والصالحين
للنظر اليهم ، وللتبرك والتأدب بهم ، وكان العلماء ينتقلون فى البلاد ليعلموا
ويردوا الخلق الى الله تعالى ويعرفوا الطريق اليه ، فاذا فقد العالمون وعدم
المريدون ، فالزم موضعاً ترى فيه أدنى سلامة دين وأقرب صلاح قلب ،
وأيسر سكون نفس ، ولا تنزعج الى غيره فانك لا تأمن أن تقع فى شر منه
وتطلب المكان الأول فلا تقدر عليه •

وقوله : « يفر بدينه من الفتن » هو فى حديث البخارى ، وقد عقد عليه
باب الفرار بدينه فى الفتن من الايمان •

(٢) أى لما فيها من الغلاء فى أكثر الأوقات ، لأنها بواد غير ذى زرع •

(٣) أشار بذلك الى المجاهدة فى الطاعة والقيام بواجب العبادة •

(٤) نهاه عن ذلك ، لأن ذلك يذهب الاخلاص ، ويكسب الرياء والشهرة •

الفصل الأول

في شروط وجوب الحج وصحة أركانه
وواجباته ومحظوراته

شروط الحج :

أما الشرائط (١) : فشرط صحة الحج اثنان : الوقت ، والاسلام (٢) .
فيصح حج الصبي ، ويحرم بنفسه ان كان مميزا ، ويحرم عنه وليه
ان كان صغيرا ، ويفعل به ما يفعل في الحج من الطواف والسعى
وغیره (٣) .

وأما الوقت : فهو شوال وذو القعدة ، وتسع من ذى الحجة ،
الى طلوع الفجر من يوم النحر .

فمن أحرم بالحج في غير هذه المدة فهي عمرة (٤) ، وجميع السنة
وقت العمرة ، ولكن من كان معكوبا على النسك أيام منى فلا ينبغى
أن يحرم بالعمرة ، لأنه لا يتمكن من الاشتغال عقبيه لاشتغاله
بأعمال منى (١) .

(١) الانسان اما أن يجب عليه الحج ، أو لا يجب ، ومن لا يجب عليه
اما أن يجزئه الماتى به عن حجة الاسلام حتى لا يجب عليه بعد ذلك بحال
أو لا يجزئه ، ومن لا يجزئه ، اما أن تصح مباشرته الحج أو لا تصح ،
ومن لا تصح مباشرته اما أن يصح له الحج أو لا يصح ، فها هنا
أربعة أحكام :

أحدها : مطلق صحة الحج له ، وثانيها : صحته له مباشرة ، وثالثها :
وقوعها عن حجة الاسلام ، ورابعها : وجوب حجة الاسلام ، وشروط هذه
الأحكام مختلف ، أشار الى الأول منها بقوله : « فشرط صحة الحج . . . » الخ .
(٢) فلا يصح الحج من الكافر كالصوم والصلاة وغيرهما ، ولصحة المباشرة
شرط زائد على الاسلام وهو التمييز ، فلا يصح مباشرة المجنون ولا الصبي
الذى لا يميز كسائر العبادات .

(٣) خلافا لأبي حنيفة فإنه لا يجوزه ، ولا تشترط الحرية بل يصح
من العبد مباشرة الحج كسائر العبادات .

وفى المبسوط لأصحابنا : الصبي لو أحرم بنفسه وهو يعقل أو أحرم عنه
أبوه صار محرما ، وينبغى أن يجرده ويلبسه ازار أو رداء .

(٤) وقال أبو حنيفة ومالك وأحمد : الاحرام بالحج ينعقد في غير أشهر
الحج ، إلا أنه مكروه .

(٥) من الميت والرمي ، قال الامام : « وكان من حق تلك الناسك أن
لا تتع الا في زمان التحلل ، فان نفر النفر الأول فله الاحرام بها لسقوط
بقية الرمي عنه » .

وأما شروط وقوعه عن حجة الاسلام فخمسة :

• الاسلام ، والحرية ، والبلوغ ، والعقل ، والوقت (١) .

فان أحرم الصبي ، أو العبد ولكن عتق العبد ، وبلغ الصبي بعرفة أو بمزدلفه ، وعاد الى عرفة قبل طلوع الفجر ، أجزأهما عن حجة الاسلام ، لأن الحج عرفة (٢) ، وليس عليهما دم الاثابة ، وتشتترط هذه الشرائط في وقوع العمرة عن فرض الاسلام الا الوقت .

وأما شروط وقوع الحج نفلا عن الحر البالغ : فهو بعد براءة ذمته عن حجة الاسلام (١) ، فحج الاسلام متقدم ، ثم القضاء لمن أفسده في حالة الوقوف ، ثم النذر ، ثم النسيابة ، ثم النفل وهذا الترتيب مستحق ، وكذلك يقع وان نوى خلافه .

(١) والدليل على اعتبار الحرية والبلوغ ما روى أنه صلى الله عليه وسلم قال : أيما صبي حج ثم بلغ فعليه حجة الاسلام ، وأيما عبد حج ثم عتق فعليه حجة الاسلام .

والمعنى فيه : أن الحج عبادة عمر لا تتكرر ، فاعتبر وقوعها في حال الكمال ، وأما الوقت فهو شرط لكل من الصحة المطلقة وشرط الوقوع .

(٢) وقد روى أحمد والأربعة والحاكم والبيهقي من حديث عبد الرحمن ابن يعمر : « الحج عرفة ، من جاء قبل طلوع الفجر من ليلة جمع فقد أدرك الحج .. » .

(٣) وفي نسخة أخرى : « فهو بعد براءة ذمته عن حجة الاسلام ، فمن عليه حجة الاسلام فحجة الاسلام تتقدم » ومعنى ذلك :

أن من عليه حجة الاسلام ، فليس له أن يحج عن غيره ، وكذا من عليه حجة نذر أو قضاء ، وقال مالك وأبو حنيفة : يجوز التطوع بالحج قبل أداء الفرض ، ويجوز لمن عليه الحج أن يحج عن غيره ، وأظهر ما روى عن أحمد مثل مذهب الشافعي ، ودليل أصحاب الشافعي ما روى عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم سمع رجلا يقول : لبيك عن شبرمة ، قال : من شبرمة ؟ قال : أخ لي أو قريب لي ، قال : أحججت عن نفسك ؟ قال : لا . قال : حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة .

دل الحديث على أنه لا بد من تقديم فرض نفسه على ما استؤجر له . وفهم منه أنه لا بد من تقديم فرضه على ما يتصوع به والعمرة اذا قيل بوجوبها كالحج في جميع ذلك .

وأما شروط لزوم الحج فخمسة :

- البلوغ ، والاسلام ، والعقل ، والحرية ، والاستطاعة (١) .
- ومن لزمه فرض الحج لزمه فرض العمرة (٢) . ومن أراد دخول مكة لزيارة أو تجارة ولم يكن حطابا لزمه الاحرام على قول ، ثم يتحلل بعمل عمرة أو حج (٣) .

وأما الاستطاعة فنوعان :

أحدهما المباشرة ، وذلك له أسباب :

أما في نفسه فبالصحة ، وأما في الطريق فبأن تكون خصبة آمنة (٤) بلا بحر مخطر ولا عدو قاهر ، وأما في المال فبأن يجد نفقته ذهابه وإيابه الى وطنه ، كان له أهل أو لم يكن ، لأن مفارقة الوطن شديدة ، وأن يملك نفقة من تلزمه نفقته في هذه المدة ، وأن يملك ما يقضى به

(١) فلا يلزم على الكافر ، والصبي ، والمجنون ، والعبد ، وعادم الاستطاعة .

(٢) وكون العمرة من فرائض الاسلام على قولين : أصحهما وبه قال أحمد : انها من فرائضه كالحج ، وروى عن ابن عباس : « أنها كترينتها في كتاب الله عز وجل : « **وانموا الحج والعمرة لله** » .

وعن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

« الحج والعمرة فريضتان » .

والثاني وبه قال أبو حنيفة : انها سنة لما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن العمرة أواجبة هي ؟ فقال : لا ، وأن تعتمر خير لك .

(٣) قال النووي :

« ومن قصد مكة لا لنسك استحب أن يحرم بحج أو عمرة ، وفي قول يجب الا أن يتكرر دخوله كحطاب وصياد » .

وفي شرح مسلم :

« وإذا دخل مكة أو حرمها لحاجة لا تتكرر من تجارة أو زيارة ونحوهما ففي وجوب الاحرام بحج أو عمرة خلاف للعلماء ، وهما قولان للشافعي ، أصحهما استحبابه ، والثاني وجوبه بشرط أن لا يدخل لقتال ولا خائفا من ظهوره .

(٤) ويشترط الأمن في ثلاثة أشياء : على النفس ، والعرض ، والمال .

ديونه (١) ، وأن يقدر على راحلة أو كرائها بمحمل أو زاملة ان استمسك على الزاملة .

وأما النوع الثانى : فاستطاعة المعسوب (١) بماله ، وهو أن يستأجر من يحج عنه بعد فراغ الأجير عن حجة الاسلام لنفسه ، ويكفى نفقة الذهاب بزاملة فى هذا النوع (٢) ، والابن اذا عرض طاعته على الأبيه الزمن صار به مستطيعا ولو عرض ماله لم يصر به مستطيعا ، لأن الخدمة بالبدن فيها شرف للولد ، وبذل المال فيه منة على الوالد .

ومن استطاع لزيه الحج وله التأخير (٤) ، ولكنه فيه على خطر ، فان تيسر له ولو فى آخر عمره سقط عنه ، وان مات قبل الحج لقي الله عز وجل عاصيا بترك الحج ، وكان الحج فى تركته يحج عنه (٥) ، وان لم ييوض ، كسائر ديونه . وان استطاع فى سنة فلم يخرج مع الناس وهلك ماله فى تلك السنة قبل حج الناس ثم مات لقي الله عز وجل ولا حج عليه .

ومن مات ولم يحج مع اليسار فأمره شديد عند الله تعالى ،
قَالَ عِزُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

(١) يشير الى اعتبار كون الزاد فاضلا عن الدين ، أما اذا كان حالا فلانه ناجز واليحيى على التراخي ، وأما اذا كان مؤجلا فلانه اذا صرف ما معه الى الحج فقد يجلى الأجل ولا يجد ما يقضى به الدين وقد تخترمه النية فتبقى ذمته مرتبهة .

(٢) المعسوب : بالعين المهملة والضاد المعجمة الزمن الذى لا حراك به ، كان الزمالة غضبته ، أى قطمته ومنعته الحركة .

(٣) والشرط أن يكون المال فاضلا عن نفقة العيال وكسوتهم يوم الاستئجار ولا يعتبر بعد فراغ الأجير من الحج الى ابيه .

(٤) أى كما يجوز تأخير الصلاة الى آخر الوقت ، فكذا يجوز تأخير الحج الى آخر العمر ، وبه قال محمد بن الحسن ، وقال مالك والامام أحمد ، والمزنى : أنه على الفور وبه قال أبو يوسف وهو أصح الروايتين عن أبى حنيفة .

(٥) أى استقر الوجوب عليه ولزم الاحجاج من تركته .

- « لقد هممت أن أكتب في الأمصار بضرب الجزية على من لم يحج ممن يستطيع إليه سبيلا » (١) .
- وعن سعيد بن جبير ، و ابراهيم النخعي ، ومجاهد ، وطاوس :
- « لو علمت رجلا غنيا وجب عليه الحج ثم مات قبل أن يحج ما صليت عليه » (٢) .
- وبعضهم كان له جار موسر فمات ولم يحج فلم يصل عليه (٣) .
- وكان ابن عباس يقول :
- من مات ولم يترك (٤) ، ولم يحج سأل الرجعة الى الدنيا ، وقرأ قوله عز وجل :
- « رب أرجعون لعلى أعمل صالحا فيما تركت » (٥) قال : الحج .

-
- (١) كذا أخرجه صاحب القوت ، وأخرجه سعيد بن منصور والبيهقي من طرق ، فلفظ سعيد :
- « لقد هممت أن أبعث رجلا الى هذه الأمصار فينظروا كل من كان له جدة ، ولم يحج فيضربوا عليه الجزية ما هم مسلمين » .
- ولفظ البيهقي : أن عمر قال : ليمت يهوديا أو نصرانيا ، يقولها : ثلاث مرات ، رجل مات ولم يحج وجد لذلك سعة ، وخليت سبيله ، وأخرجه أبو بكر ابن أبي شيبة عن وكيع عن شعبة عن الحكم عن عدى بن عدى عن أبيه قال قال عمر بن الخطاب :
- « من مات وهو موسر ولم يحج فليمت أى حال شاء يهوديا أو نصرانيا » .
- (٢) روى صاحب القوت ، وقال أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه ، حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي المعلى عن سعيد بن جبير قال :
- « لو كان لى جار موسر ثم مات ولم يحج لم أصل عليه » .
- (٣) وأخرج جرير بن عبد الحميد عن منصور عن ابراهيم قال : قال الأسود لرجل منهم موسر :
- « لو مت ولم تحج لم أصل عليك » .
- (٤) أى لم يؤد الزكاة التى فرضها الله تعالى عليه .
- (٥) الآية : ١٠٠ من سورة المؤمنون .

اِسْمُكَ يَا حَيُّ

وأما الأركان التي لا يصح الحج بدونها فخمسة :

الاحرام^(١) ، والطواف^(٢) ، والسعى بعده ، والوقوف بعرفة ،
والحلق بعده على قول ، وأركان العمرة كذلك الا الوقوف^(٣) .

والواجبات المجبورة بالدم ست :

الاحرام من الميقات ، فمن تركه وجاوز الميقات محلا فعليه^(٤)
شاة ، والرمل فيه الدم قولاً واحداً .

وأما الصبر بعرفة الى غروب الشمس ، والمبيت بمزدلفة ، والمبيت
بمنى ، وطواف الوداع ، فهذه الأربعة يجبر تركها بالدم على أحد
القولين ، وفي القول الثاني فيها دم على وجه الاستحباب^(٥) .

(١) لان كل عبادة لها تحليل فلها احرام .
(٢) والطواف بالبيت وهو طواف الزيارة بعد الوقوف بعرفة ، يقول
صاحب القوت :

وطواف الحج ثلاثة : واحد فريضة ان تركه بطل حجه ، وهو طواف
الزيارة . وواحد سنة : ان تركه كان عليه دم وحجه تام وهو طواف الوداع .
وواحد مستحب ان تركه فلا شيء عليه ، وهو طواف الورد « اهـ .

(٣) الوقوف بعرفة ، وبالوقوف امتياز الحج عن العمرة ، فسمى حجا
أكبر والعمرة حجا أصغر ، لأنها لم تعم جميع المناسك .

(٤) أى اذا جاوز الموضع الذى لزمه الاحرام منه غير محرم أثم ، وعليه
العود اليه والاحرام منه ، ان لم يكن له عذر ، وان كان له عذر أحرم ومضى
على وجهه .

ثم اذا لم يعد فعليه دم ، فان عاد لا يخلو اما أن يعود وينشئ الاحرام
منه ، أو يعود اليه بعد ما أحرم ، ففى الحالة الأولى ان عاد قبل أن يبعد
عن الميقات بمسافة القصر فلا دم عليه ، لأنه حافظ على الواجب فى تعب
تحمله ، وان عاد بعدما دخل مكة لم يسقط عنه الدم لوقوع المحذور ، وهو
دخول مكة غير محرم مع كونه على قصد النسك ، وان عاد بعدما بعد عن
الميقات بمسافة القصر فوجهان : أظهرهما أنه يسقط ، والثانى لا .

وقال أبو حنيفة : اذا أحرم بعد أن جاوز الميقات وعاد قبل أن يتلبس
بنسك ولبي سقط عنه الدم ، وان عاد ولم يلب لم يسقط عنه .

(٥) وقال أصحابنا : اذا ترك شيئاً من الواجبات يلزمه دم بتركه
ويجزئه الحج ، سواء تركه عمداً أو سهواً ، لكن فى العمد يأثم .
وقال فى البدائع : ان الواجبات كلها ان تركها لعذر لا شيء عليه ، وان

وأما وجوه أداء الحج والعمرة فثلاثة :

الأول الافراد وهو الامتثل ، وذلك أن يقدم الحج وحده ، فإذا فرغ خرج الى الحل فأحرم واعتمر ، وأفضل الحل لاجرام العمرة الجعرانة ، ثم التعميم ، ثم الحديبية : وليس على المفرد دم الا أن يتطوع .

الثاني : القران وهو أن يجمع^(١) قتيقوي : لبيك بحجة وعمرة معا فيصير محرما بهما ، ويكفيه أعمال الحج ، وتندرج العمرة تحت الحج كما يندرج الوضوء تحت الغسل^(٢) ، الا أنه اذا طاف وسعى قبل الوقوف بعرفة فسعيه محسوب من النسكين ، وأما طوافه فغير محسوب لأن شرط طواف الفرض في الحج أن يقع بعد الوقوف ، وعلى القارن دم شاة^(٣) ، الا أن يكون مكيلا فلا شيء عليه ، لأنه لم يترك ميقاته اذ ميقاته مكة .

الثالث : التمتع ، وهو أن يجاوز الميقات محرما بحجرة ويتحلل بمكة ويتمتع بالمحظورات الى وقت الحج ثم يحرم بالحج^(٤) ، ولا يكون متمتعا الا بخمس شرائط :

تركها لير غدر فعليه دم ، ويستثنى من هذا : الحق ، وركعتا الطواف فانهما واخيان ولا يجب الدم بتركهما .
وقال أبو حنيفة ، واحد :

« طواف الوداع واجب وتركه لغير غدر يوجب قفا ، وقال مالك : ليس به واجب نولا حسنون ، وانما هو بمنسحب ولا يجب فيه دم » .

(١) أي يجمع بين الحج والعمرة .

(٢) وقال أبو حنيفة : لا يتحد الفعل ، فيأتي بطوافين وسعيين ، أحدهما للحج ، والآخر للعمرة .

(٣) لما روى عن عائشة رضي الله عنها قالت : « أهدى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أزواجه بقرة وكن قارنات » ، ولأن الدم واجب على المتمتع بنص القرآن وأفعال المتمتع أكثر من أفعال القارن ، واذا وجب عليه الدم فلا بد من علي القارن أولى » .

(٤) أي ينشئ بالحج من مكة سمي متمتعا لاستمتاعه بمحظورات الاحرام بينهما ، أو تمكنه من الاستمتاع بحصول التحلل .

وعند أبي حنيفة : ان كان قد ساق الهدى لم يتحلل بفراغه من العمرة ، بل يحرم بالحج . فإذا فرغ منه حل منهما جميعا ، وان لم يسق الهدى تحلل عند فراغه من العمرة .

- أحدهما : أن لا يكون من حاضري المسجد الحرام : وحاضره من
• كان منه على مسافة لا تقصر فيها الصلاة (١) .
الثاني : أن يقدم العمرة على الحج (٢) .
الثالث : أن تكون عمرته في أشهر الحج (٣)
الرابع : أن لا يرجع الى ميقات الحج ، ولا الى مثل مسافته
لاحرام الحج .
الخامس : أن يكون حجه وعمرته عن شخص واحد .
فاذا وجدت هذه الأوصاف كان متمتعا ولزمه دم شاة (٤) ، فان

-
- (١) قال الله تعالى : « فلك إن لم يكن أهله حاضري المسجد الحرام »
والمعنى : أن الحاضر بمكة ميقاته للحج نفس مكة .
٢) فلو حج ثم اعتمر فلا دم عليه ، لأن الدم يجب اذا زاهم بالعمرة
حجة في وقتها وترك الإحرام بحجة من الميقات .
٣) فلو أحرم وفرغ من أعمالها قبل أشهر الحج ثم حج لم يلزمه
الدم ، لأنه لم يجمع بين الحج والعمرة في وقت الحج ، فأنشبه المفرد لما لم
يجمع بينهما لم يلزمه دم .
وقد ذكر الأئمة : أن دم التمتع منوط من جهة المعنى بأمرين : أحدهما
ربح الميقات كما سبق ، والثاني ونوع العمرة في أشهر الحج ، وكانوا
لا يزوجون الحج بالعمرة في فطنته ووقت إمكانه ويستنكرون ذلك .
(٤) أي أن التمتع يلزمه دم شاة اذا وجد ، وبه فسر قوله تعالى :
« فما استيسر من الهدى » .
وصفتها صفة شاة الأضحية ويقوم مقامها : التسبيح من البدنة والبقرة ،
ووقت وجوبه الإحرام بالحج ، وبه قال أبو حنيفة لأنه حينئذ يصير متمتعا
بالعمرة الى الحج ، وعن مالك أنه لا يجب حتى يرمى جمرة العقبة فيتم الحج .
وإذا وجب جاز أراقته ولم يتأقت بوقت كسائر دماء الجرائنات ، إلا أن الأفضل
أراقته يوم النحر ،
وقال مالك ، وأبو حنيفة وأحمد : لا يجوز أراقته الا يوم النحر ،
وهل يجوز أراقته قبل الإحرام بالحج وبعد التحلل من العمرة ، فيه وجهان :
أحدهما : لا يجوز ، كما لا يجوز الصوم في هذه الحالة . وأصحهما الجواز ،
لأنه حق مالي يتعلق بشيئين وهما الفراغ من العمرة والشروع في الحج ، فاذا
وجد أحدهما جاز أخراجه كالزكاة والكفارة .

لم يجد فصيام ثلاثة أيام في الحج قبل يوم النحر متفرقة أو متتابعة (١) ،
وسبعة إذا رجع إلى الوطن ، وإن لم يصم الثلاثة حتى رجع إلى الوطن
صام العشرة تتابعا أو متفرقا ، وبذل دم القران والتمتع سواء والأفضل
الأفراد ، ثم التمتع ، ثم القران (٢) .

(١) إن أحرم قبل يوم النحر بأكثر من ثلاثة أيام ، والا وجب صومها
متتابعة .

(٢) وقال الرافعي :

« وأما الأفضل فإن قول الشافعي رحمه الله لا يختلف في تأخير القران
عن الأفراد والتمتع ، لأن أفعال النسبكين فيهما أكمل منها في القران ؛
وقال أبو حنيفة : القران أفضل منهما . »



مِنْ أَوْلَادِ الْحَجَّ وَالْحَمْدِ

وأما محظورات الحج والعمرة فستة :

الأول : اللبس للقميص والسراويل والخف والعمامة ، بل ينبغي أن يلبس ازارا ورداء ونعلين ، فان لم يجد نعلين فمكعبين ، فان لم يجد ازارا فسراويل^(١) ولا بأس بالمنطقة^(٢) والاستغلال في المحمل ، ولكن لا ينبغي أن يغطي رأسه فان احرامه في الرأس^(٣) ، وللمرأة أن تلبس كل مخيط بعد أن لا تستر وجهها بما يماسه فان احرامها في وجهها^(٤) .

الثاني : الطيب ، فليجتنب كل ما يعده العقلاء طيبا ، فان تطيب أو لبس فعليه دم شاة^(٥) .

(١) لما في الصحيحين من حديث ابن عمر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل عما يلبس المحرم من الثياب فقال : « لا يلبس القميص ، ولا السراويلات ، ولا العمام ، ولا البرانس ، ولا الخفاف الا أحد لا يجد نعلين فليلبس حنين وليقطعهما أسفل من الكعبين » .

(٢) أي شدا على الوسط ، وكذا الهميان ، لحاجة النفثة ونحوها ، وقد روى الترخص فيها عن عائشة وابن عباس رضى الله عنهم .

(٣) فقد روى الشافعي والبيهقي من حديث ابراهيم بن أبي حرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رفعه في المحرم اذا خر من بعيه ، لا تخمروا رأسه فانه يبعث يوم القيامة ملبيا .

(٤) فان الوجه في حق المرأة كالرأس في حق الرجل ، ويعبر عن ذلك بأن احرام الرجل في رأسه ، واحرام المرأة في وجهها ، والاصل في ذلك ما روى البخاري من حديث نافع عن ابن عمر مرفوعا : « لا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين » .

(٥) الكلام على هذا الفصل مما تتعلق به الفدية في ثلاثة أمور : الطيب ، والاستعمال ، والقصد ،

أما الطيب : فالمعتبر فيه أن يكون معظم الغرض التطيب ، واتخاذ الطيب فيه أو يظهر منه الغرض كالمسك والعود والعنبر والكافور .

ثم ماله رائحة طيبة من نبات الأرض أنواع : منها ما يطلب للطبيب والاتخاذ الطيب منه كالورد ، وان كان يطلب للصبغ والتداوي ، ومنها ما يطلب للاكل والتداوي به غالبا فلا تتعلق به الفدية كالقرنفل ، والسنبل ، وسائر الالبازير الطبية .

ومنها ما يتطيب به ، ولا يتخذ منه الطيب كالنرجس ونحوها ففيه

الثالث : الحلق (١) والقلم ، وفيهما الفدية أعنى دم شاة • ولا بأس بالكحل (٢) ودخول الحمام والقص والحجامة وترجيل الشعر •

الرابع : الجماع : وهو مفسد قبل التحلل الأول ، وفيه بدنة أو بقرة أو سبع شياه ، وإن كان بعد التحلل الأول لزمه البدنة ولم يفسد حجه (٣) •

الخامس : مقدمات الجماع كالقبلة والملاسة التي تنقض الطهر مع النساء ، فهو محرم (٤) ، وفيه شاة (٥) ، وكذا في الاستمنا ، ويحرم النكاح والانكاح ، ولا دم فيه لأنه لا ينعقد (٦) •

(١) حلق الشعر قبل أوان التحلل محظور ، فإن الله تعالى قال : « ولا تحلقوا رؤسكم .. » الآية •

وأوجب الفدية على المذخور والحلق حيث قال : « فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه .. » الآية • وإذا وجبت الفدية على المذخور فعلى غير المذخور أولى ، ولا فرق بين شعر الرأس والبدن ، أما شعر الرأس فمخصوص عياله ، وأما غيره فالتنظيف والترفة في أزالته أكثر •

(٢) ما لم يكن فيه طيب ، وعن أبي حنيفة جوازه مطلقاً وهو المنقول عن المزني ، وعن الاملاء أنه يكره مطلقاً ، وتوسط متوسطون فقالوا : إن لم يكن فيه زينة لم يكره الاكتحال به ، وإن كان فيه زينة فيكره إلا لحاجة الرمد ونحوه •

(٣) قال الله تعالى : « فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج » والرفث فسر بالجماع ، وهو مفسد النسك ، يروى ذلك عن عمر وعلي وابن عباس ، وأبي هريرة وغيرهم من الصحابة رضوان الله عليهم ، واتفق الفقهاء عليه بعدمه ، وإنما يفسد الحج بالجماع •

(٤) وذلك قبل التحلل الأول ، وفي حلها بعد التحلل الأول خلاف •

(٥) إذا باشر شيئاً منها عمداً ، روى عن علي وابن عباس ، أنهما أوجبا من القبلة شاة ، أما أثر علي فرواه البيهقي من طريق جابر الجعفي وهو ضعيف ، عن أبي جعفر عن علي ولم يدركه •

وأما أثر ابن عباس فذكره البيهقي ولم يسنده •

وإن كان ناسياً لا يلزمه شيء بلا خلاف •

(٦) أي لا ينعقد نكاح المحرم ولا انكاحه ، ولا نكاح المحرمة •

السادس : قتل صيد البر (١) ، أعنى ما يؤكل أو ما هو متولد من
الحلال والحرام ، فإن قتل صيدا فعليه ملكه من النعم يراعى فيه
التقارب في الخلقة ، وصيد البحر حلال ولا جزاء فيه (٢) .

(١) لقوله تعالى : « وجرم عليكم صيد البر ما دمتم حرما » ولا يختص
تحريمه بالاحرام بل له سبب آخر وهو كونه في الحرم ، ولما اشترك
السيبان فيما يقتضيانه من التحريم والجزاء ، ولذا قال أصحابنا : الزاد
جناية الاحرام ما تكون حرمة بسبب الاحرام : أو الحرم .
(٢) لقوله تعالى : « أحل لكم صيد البحر » الآية ، قال الاصحاب :
« وصيد البحر هو الذي لا يعيش الا في البحر أما ما يعيش في البر والبحر
فهو كالبري » .

الفصل الثاني

في ترتيب الأعمال الظاهرة من أول السفر إلى الرجوع

وهي عشر جمل :

الجملة الأولى في السير من أول الخروج الى الاحرام ، وهي ثمانية :

الأولى في المال : فينبغي أن يبدأ بالتوبة^(١) ، ورد المظالم^(٢) ، وقضاء الديون ، واعداد النفقة لكل من تلزمه نفقته الى وقت الرجوع ، ويرد ما عنده من الودائع^(٣) ، ويستصحب من المال الحلال الطيب ما يكفيه لذهابه وايابه ، من غير تقتير ، بل على وجه يمكنه معه التوسع في الزاد ، والرفق بالضعفاء والفقراء ، ويتصدق بشيء قبل خروجه ، ويشترى لنفسه دابة قوية على الحمل لا تضعف ، أو يكثرها ، فان اكرى فليظهر للمكارى كل ما يريد أن يحمله من قليل أو كثير ويحصل رضاه فيه^(٤) .

الثانية : في الرفيق : ينبغي أن يلتبس رفيقا صالحا محبا للخير معينا عليه ، ان نسي ذكره ، وان ذكر أعانه ، وان جبن شجعه ، وان عجز قواه ، وان ضاق صدره صبره^(٥) .

ويودع رفقاءه المقيمين واخوانه وجيرانه ، فيودعهم ويلتبس أدعيتهم ، فان الله تعالى جاعل في أدعيتهم خيرا^(٦) . والسنة في الوداع أن يقول :

(١) التوبة الصادقة الناصحة عما صدر منه من الآثام اجمالا وتفصيلا ان أمكن له التذکر .

(٢) الى أربابها ان أمكنه ذلك .

(٣) المودعة عنده والمواري ، لتتفرغ ذمته بالعبادة .

(٤) ولو باعطاء شيء زائد على الأجرة تطيبا لخاطره ورفعاً للشبهة .

(٥) أخرج أبو داود والبيهقي من حديث عائشة :

« إذا أراد الله بالأمير خيرا جعل له وزير صدق ، ان نسي ذكره ، وان ذكر أعانه ، وإذا أراد به غير ذلك ، جعل له وزير سوء ، ان نسي لم يذكره ، وان ذكر لم يعنه .

(٦) وفي نسخة أخرى : « جاعل في أدعيتهم البركة » ويكفيك من ذلك

قوله صلى الله عليه وسلم لعمر بن الخطاب لما استأذنه فأذن له ، وقال :

« لا تنسنا من دعائك يا أخي » .

« أستودع الله دينك وأمانتكم وخواتيم عملك » (١) .

وكان صلى الله عليه وسلم يقول لمن أراد السفر :

« في حفظ الله وكفنه ، زدك الله التقوى وغفر ذنبك ووجهك للخير أينما كنت » (٢) .

الثالثة : في الخروج من الدار : ينبغي إذا هم بالخروج أن يصلى ركعتين أولاً ، يقرأ في الأولى بعد الفاتحة : « قل يا أيها الكافرون » ، وفي الثانية الاخلاص .

فاذا فرغ رفع يديه ودعا الله سبحانه عن اخلاص صاف ونية صادقة ، وقال :

اللهم أنت صاحب في السفر ، وأنت (٣) الخليفة في الأهل والمال والولد والأصحاب ، احفظنا واياهم من كل آفة وعاهة .

اللهم انا نسألك في مسيرنا هذا البر والتقوى ، ومن العمل ما ترضى ، اللهم انا نسألك أن تطوى لنا الأرض ، وتهون علينا السفر ،

(١) رواه أبو داود ، والترمذى ، وصححه النسائى من حديث ابن عمر ، أنه كان يقول للرجل اذا أراد سفرا أن منى حتى أودعك كما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يودعنا :

« استودع الله دينك وأمانتكم وخواتيم عملك » .

ورواه كذلك النسائى في اليوم واللييلة ، والبخارى في التاريخ ، وأحمد في المسند ، وقال الترمذى صحيح غريب ، وأخرج أبو داود والحاكم من حديث عبد الله بن يزيد الخطى رفعه .

(٢) وفي رواية أخرى : « أينما توجهت » والحديث رواه الطبرانى فى المعجم الكبير من حديث أنس ، وهو عند الترمذى وحسنه دون قوله : فى حفظ الله وكفنه .

وقال الزبيدى : رواه الطبرانى فى الكبير من حديث قتادة بن هشام الرهاوى أنه لما ودعه النبي صلى الله عليه وسلم قال له : « جعل الله التقوى زادك ، وغفر لك ذنوبك ووفقك الى الخير حيثما تكون » .

وأخرجه البغوى من حديث أنس ، والترمذى كذلك ، وأخرجه الدرامى والخرائطى فى مكارم الاخلاق والمحاملى فى الدعاء .

(٣) وفى رواية الموطأ للإمام مالك : « اللهم أنت صاحب فى السفر ، والخليفة فى الأهل ... » الخ .

وأن ترزقنا في سفرنا؛ سلامة البدن والدين والمال ، وتبلغنا حج بيتك ، وزيارة قبر نبيك محمد صلى الله عليه وسلم .

اللهم انا نعوذ بك من وعشاء السفر ، وكآبة المنقلب ، وسوء المنظر في الأهل والمال والولد والأصحاب .

اللهم اجعلنا واياهم في جوارك ، ولا تسلبنا واياهم نعمتك ، ولا تغير ما بنا وبهم من عافيتك^(١) .

الرابعة : اذا حصل على باب الدار قال :

بسم الله توكلت على الله ، لا حول ولا قوة الا بالله^(٢) .

رب أعوذ بك أن أضل^(٣) أو أضل ، أو أذل أو أذل ، أو أزل أو أزل ، أو أظلم أو أظلم ، أو أجهل أو يجهل علي^(٤) اللهم اني لم أخرج أشرا^(٥) ولا بطرا ولا رياء ولا سمعة ، بل خرجت اتقاء سخطك وابتغاء مرضاتك وقضاء فرضك واتباع سنة نبيك وشوقا الى لقاءك .

(١) أخرجه الامام أحمد ، وأبو داود ، والنسائي ، من حديث أبي هريرة

مرفوعا .

وأخرجه الترمذى والنسائي بلفظ :

كان اذا سافر فركب راحلته قال بأصبعه ومد أصبعه اللهم أنت الصاحب في السفر ، والخليفة في الأهل ، اللهم أزو لنا الأرض وهون علينا السفر ، اللهم انا نعوذ بك من وعشاء السفر وكآبة المنقلب ، اللهم أصحابنا بنصح ، واقبلنا بسلامة .

وقال الترمذى حديث حسن غريب .

(٢) وفي رواية : « لا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم » .

وهذا الحديث أخرجه الطبراني في الدعاء من حديث أنس رفعه وقال : « من قال اذا خرج من بيته : بسم الله ، توكلت على الله ، لا حول ولا قوة الا بالله ، فانه يقال له : حينئذ : هديت ، ووقيت ، وكفيت ، ويتنحى عنه الشيطان » .

(٣) أى أضل بنفسى وهو بفتح الهمزة ، وكسر الضاد المعجمة ، صيغة

متكلم معلوم من الضلال ضد الهداية أو أضل بضم الهمزة وفتح الضاد ،

أى يضلنى غيرى ، أو هو بكسر الضاد ، بمعنى أكون سببا لضلال غيرى .

(٤) أخرجه النسائي من حديث سليمان بن عبيد الله عن بهز بن أسد ،

عن شعبة عن منصور بن المعتمر عن الشعبي عن أم سلمة قالت : ... الحديث .

(٥) أشرا : بالتحريك وهو كفر النعمة .

فاذا مشى قال : اللهم بك انتشرت ، و عليك توكلت ، وبك اعتصمت ،
واليك توجهت .

اللهم أنت تقنتى وأنت رجائى . ، فاكفنى ما أهمنى وما لا أهتم
به ، وما أنت أعلم به منى ، عز جارك وجل ثناءك ولا اله غيرك .
اللهم زدنى التقوى واغفر لى ذنبى ووجهنى للخير أينما
توجهت (١) .

ويدعو بهذا الدعاء فى كل منزل يدخل عليه .

الخامسة فى الركوب : فاذا ركب الراحلة يقول :

بسم الله ، وبالله ، والله أكبر ، توكلت على الله ، ولا حول
ولا قوة الا بالله العلى العظيم ، ما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن ،
سبحان الذى سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ، ولنا الى ربنا
لنقلبون .

اللهم انى وجهت وجهى اليك ، وفوضت أمري كله اليك ، وتوكلت
فى جميع أمورى عليك ، أنت حسبى ونعم الوكيل (٢) ، فاذا استوى
على الراحلة واستوت تحته قال :

سبحان الله ، والمحمد لله ، ولا اله الا الله ، والله أكبر ، سبع
مرات ، وقال :

(١) أخرجه الطبرانى وقال : حدثنا على بن عبد العزيز ، حدثنا محمد
ابن سعيد ، حدثنا عبد الرحمن المحاربى عن مساور العجلي عن أنس قال :
لم يرد رسول الله صلى الله عليه وسلم سفراً قط الا قال حين ينهض
من جلوسه : اللهم بك انتشرت . . . الحديث .
وأخرجه أيضا الامام أحمد فى مسنده . . .

(٢) قال الامام مسلم فى صحيحه : حدثنا مروان بن عبد الله ، عن سجاج
ابن محمد ، عن ابن جريج أخبرنى أبو الزبير أن عليا الأزدى أخبره أن
ابن عمر أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان اذا استوى على
بميره خارجا الى سفر كبر ثلاثا ثم قال : سبحان الذى سخر لنا هذا . . .
الحديث .

والحديث أخرجه أيضا الطبرانى عن معاذ بن المنفى ، وأخرجه الترمذى
والنسائى جميعا عن قتبية عن أبى الأحوص والدارقطنى فى الامراد عن طريق
عبد الله بن سعيد عن يونس بن جناب بن شفيق الأزدى عن على بن ربيعة .
(٥٥ — أسرار الحج)

- الحمد لله الذى هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا أن هدانا الله .
- اللهم أنت الحامل على الظهر ، وأنت المستعان على الأمور (١) .
- السادسة فى النزول : والسنة أن لا ينزل حتى يحمى النهار (٢) ، ويكون أكثر سيره بالليل (٣) ، قال صلى الله عليه وسلم :
« عليكم بالدلجة (٤) فان الأرض تطوى بالليل (٥) ما لا تطوى بالنهار (٦) » .

وليقل نومه بالليل حتى يكون عوناً على السير ، ومهما أشرف على المنزل فليقل : اللهم رب السموات السبع وما أظلمن ، ورب الأرضيين السبع وما أظلمن ، ورب الشياطين وما أضلن ، ورب الرياح وما ذرين ، ورب البحار وما جرين ، أسبألك خير هذا المنزل وخير أهله ، وأعوذ بك من شره وشر ما فيه ، أصرف عنى شر شرارهم (٧) .

(١) وقد جاء فى رواية مسلم والترمذى التكبير ثلاثاً عند الاستواء على الراحلة من حديث ابن عمر .

(٢) وذلك لاغتنام السفر فى بكرة النهار .

(٣) خصوصاً فى البلاد الحارة كالحجاز واليمن .

(٤) بالضم والفتح سير الليل ، وهو اسم من الأدلاج بالتخفيف السير أول الليل أو من الأدلاج بالتشديد وهو السير فى الليل كله ، ولعله المراد هنا .

(٥) أى ينزوى بعضها لبعض ويتداخل فيقطع المسافر فيه من المسافة ما لا يقطعه نهاراً .

(٦) والحديث رواه أبو داود من حديث أنس دون قوله : ما لا تطوى بالنهار . وهذه الزيادة ذكرها مالك فى الموطأ من حديث خالد بن معدان مرسلًا .

وقال الزبيدي : أسنده ابن عبد البر فى الاستيعاب من حديث عبد الله ابن سعد الأسلمى . ورواه الحاكم فى الحج والجهاد والبيهقى بدون تلك الزيادة وقال الحاكم على شرطهما - أى البخارى ومسلم - وأقره الذهبى فى موضع ، وقال فى موضع آخر : ان سلم من مسلم بن خالد بن يزيد اليعمرى فحجيد ، وأما سند أبى داود فحسن . اهـ

(٧) قال الطبرى فى الدعاء : حدثنا القاسم بن عباد ، حدثنا سويد ابن سعيد ، حدثنا حفص بن ميسره عن موسى بن عتبة ، عن عطاء بن أسى مروان عن أبيه أن كعباً حاف باله الذى فلق البحر لموسى عليه السلام ،

فاذا نزل المنزل صلى ركعتين (١) فيه ثم قال :

أعوذ بكلمات الله التامة ، التي لا يجوزهن بر ولا فاجر ، من شر ما خلق (٢) .

فاذا جن عليه الليل يقول :

يا أرض ربى وربك الله ، أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك ، وشر ما دب عليك ، أعوذ بالله من شر كل أسد وأسود ، وحية وغرب ، ومن شر ساكن البلد ، ووالد وما ولد :

« وله ما سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم » (٣) .

أن صهيبا رضى الله عنه حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يز قرية يريد دخولها الا قال حين يراها :

اللهم رب السموات السبع وما أظللن ... الحديث .

وأخرجه النسائي وابن خزيمة ، وابن حبان ، والحاكم كلهم من رواية عبد الله بن وهب عن حفص بن ميسرة .

وأخرجه ابن السنى من طريق محمد بن أبى السرى عن حفص .

(١) وفي نسخة أخرى : « فاذا نزلت المنزل فصل فيه ركعتين » فقد ثبت أن النبى صلى الله عليه وسلم ما نزل منزلا الا ودعه بركعتين ثم قال : « أعوذ بكلمات الله التامات ... الخ » .

(٢) عن بسر بن سعيد ، عن سعد بن أبى وقاص ، عن خولة بنت حكيم تقول :

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

« من نزل منزلا فقال : أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ، لا يضره شيء حتى يرتحل من منزله ذلك » ثم يعلق الزبيدى على هذا الحديث فيقول :

هذا حديث صحيح أخرجه مالك ، بلاغا عن يعقوب ، وأخرجه مسلم والترمذى والنسائي جميعا عن قتيبة ومسلم أيضا عن محمد بن رمح .

(٣) الآية ١٣ من سورة الأنعام .

والحديث أخرجه الامام أحمد في مسنده بسنده عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما ، ثم قال : وهذا حديث حسن ، وأخرجه أبو داود ، والنسائي في الكبرى جميعا من طريق بقية بن الوليد عن صفوان .

وأخرجه كذلك الحاكم من وجه آخر عن أبى المغيرة وقال : صحيح

الاسناد .

السابعة في الحراسة : ينبغي أن يحتاط بالنتهار ، فلا يمشى منفردا خارج القافلة ، لأنه ربما يعتال أو ينقطع (١) ، ويكون بالليل متحفظا عند النوم فان نام في ابتداء الليل افترش ذراعه ، وان نام في آخر الليل نصب ذراعه نصبا وجعل رأسه في كفه ، هكذا كان ينام رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفره (٢) ، لأنه (٣) ربما استثقل النوم فتطلع الشمس وهو لا يدري ، فيكون ما يغوته من الصلاة أفضل مما ينفله من الحج ، والأهب في الليل أن يتناوب الرنيقان في الحراسة ، فاذا نام أحدهما حرس الآخر فهو الستة (٤) .

فان قصده عدو أو سبغ في ليل أو نهار فليقرأ آية الكرسي ، وشهد الله (٥) ، والاخلاص والموذنين ، وليقل :

بسم الله ، ما شاء الله ، لا قوة الا بالله ، حسبى الله ، توكلت على الله ، ما شاء الله ، لا يأتي بالخير الا الله ، ما شاء الله لا يصرف

(١) فلا يهتدى للطريق أولا يمكنه الوصول اليهم ، ولكن اذا فارتهم وبعد عنهم قليلا بحيث يقرأون لقضاء الحاجة فلا بأس .

(٢) وفي نسخة أخرى : كان ينام رسول الله صلى الله عليه وسلم في أسفاره ، والحديث أخرجه الامام أحمد والترمذي في الشمائل من حديث أبي قتادة بسند صحيح ، وعزاه أبو مسعود والدمشقي والحميدي الى مسلم . ويعقب الزبيدي على هذا فيقول : « ولم أره فيه - أي في مسلم » اه . ثم قال الزبيدي أيضا :

« وجدت بخط الشيخ زين الدين القرشي الدمشقي المحدث في هامش نسخة العراقى ما نصه : ليس هو بصحيح في مسلم ، وانما هو زيادة وقعت في حديث أبي قتادة الطويل في نوم النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه في الوادي ، فأصل الحديث في مسلم دون هذه الزيادة التي وقعت في بعض رواياته في السند ، ولفظ هذه الزيادة :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أعرض وعليه ليل توسد يمينه ، واذا عرس الصبح وضغ رأسه على كفه اليمنى واقام ساعده « اه .

(٣) وفي نسخة أخرى : فانه ربما يستثقل في النوم .

(٤) وفي نسخة أخرى : وذلك هو السنة . والحديث رواه البيهقي من طريق ابن اسحاق من حديث جابر .

(٥) أي الآية ١٨ من سورة آل عمران وهي :

« شهد الله أنه لا اله الا هو والملائكة وأولو العلم قائما بالقسط ، لا اله الا هو العزيز الحكيم » .

السوء إلا الله ، حسبى الله وكفى ، سمع الله لمن دعا ، ليس وراء
الله منتهى ، ولا دون الله ملجأ ، كتب الله لأغلبن أنا ورسلى ان الله
قوى عزيز ، تحصنت بالله العظيم ، واستعنت بالحقى الذى لا يموت •
اللهم احرسنا بعينك التى لا تنام ، واكفنا بوهنك الذى لا يرام •
اللهم ارحمنا بقدرتك علينا فلا نهك وأنت ثقتنا ورجاؤنا •

اللهم اعطف علينا قلوب عبادك وامائك برأفة ورحمة انك أنت
أرحم الراحمين (١) •

الثامنة : مهما علا (٢) نشزا من الأرض فى الطريق فيستحب أن يكبر
ثلاثا ، ثم يقول :

اللهم لك الشرف على كل شرف ، ولك الحمد على كل حال ، ومهما
هبط سبح (٣) ، ومهما خاف الوحشة فى سفره قال :

سبحان الله الملك القدوس ، رب الملائكة والروح ، جللت السموات
بالعزة والجبروت (٤) •

الجملة الثانية فى آداب الاحرام من الميقات الى دخول مكة وهى خمسة :
الأول : أن يغتسل وينوى به غسل الاحرام ، أعنى اذا انتهى

(١) أخرج الطبرانى وابن السنن من طريق عمرو بن سمرة عن أبيه
عن يزيد بن مرة عن على بن أبى طالب قال : قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم : « ألا أعلمك كلمات اذا وقعت فى ورطة قلتها ؟ فقلت : بلى ، جعلنى
الله فداك ، فرب خير قد علمتنيه ؟

قال : اذا وقعت فى ورطة فقل : بسم الله الرحمن الرحيم ، لا حول
ولا قوة الا بالله العلى العظيم ، فان الله يصرف بها ما شاء من أنواع
البلاء •

(٢) وفى نسخة أخرى : « مهما علا شرفا أو نشزا ... » وهو ما ارتفع
من الأرض •

(٣) أخرج البخارى فى صحيحه من حديث ابن عمر قال : كان النبى
صلى الله عليه وسلم اذا قفل من الحج أو العمرة ، كلما أوفى على فدفد ،
أو ثنية ، كبر ثلاث تكبيرات •

وأخرجه مسلم ، ومالك فى الموطأ ، والطبرانى فى الدعاء ، كلهم بنحوه •
(٤) كما أخرج ذلك الطبرانى بسنده عن البراء بن عازب ، وابن السنن
عن محمد بن أبان •

الى اليقات المشهور الذى يحرم الناس منه^(١) ، وينتم غسله بالتنظيف ، ويسرح لحيته ورأسه ، ويقلم أظفاره ، ويقص شاربه ويستكمل النظافة التى ذكرناها فى الطهارة •

الثانى : أن يفارق الثياب المخيطة^(٢) ويلبس ثوبى الاحرام ، فيرتدى^(٣) ويتزرر^(٤) بثوبين أبيضين ، فالأبيض هو أحب الثياب الى الله عز وجل ، ويتطيب فى ثيابه وبدنه ، ولا بأس بطيب يبقى جرمه بعد الاحرام فقد :

روئى بعض المسك على مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الاحرام مما كان استعمله قبل الاحرام^(٥) •

الثالث : أن يصبر بعد لبس الثياب حتى تتبعث به راحلته ان كان راكبا ، أو يبدأ بالسير ان كان راجلا ، فعند ذلك ينوى الاحرام بالحج أو بالعمرة قرانا أو أفرادا كما أراد^(٦) •

(١) وهذا الغسل من الأغسال المسنونة المستحبة ، فان من سنن الاحرام أن يغتسل اذا أراد الاحرام ، فقد روى الترمذى والدارقطنى والبيهقى والحاكم من طريق يعقوب بن عطاء الله عن أبيه عن ابن عباس قال :

« اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ثم لبس ثيابه ، فلما أتى ذا الحليفة صلى ركعتين ، ثم قعد على بعيره ، فلما استوى به على البداء أحرم بالحج » اه •

(٢) يتجرد منها اذ لبس للمحرم لبس الخيطة •

(٣) برداء يكون على الظهر والاكتاف •

(٤) بازار يكون من السرة الى الركبة ، ويلبس النعلين لما روى أمير عوانه فى صحيحه ، عن ابن عمر ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : فذكر الحديث ، وفيه « وليحرم أحدكم فى ازار ، ورداء ، ونعلين » اه •

(٥) أى اذا كان المحرم تطيب قبل أن يلبس ملابس الاحرام ، وقبل أن ينوى الاحرام ، ثم بقيت رائحة هذا الطيب فلا شئ على المحرم • أما بعد النية فصار المحرم محرما فلا يصح أن يطيب ، ولا يضع شيئا من الروائح •

وحديث : رؤى بعض المسك على مفرق رسول الله صلى الله عليه وسلم ، متفق على صحته من حديث عائشة •

(٦) وقد علق على هذا الزبيدى فقال :

« ان من سنن الاحرام التى لم يشر اليها المصنف أن يصلى ركعتين قبل الاحرام ، لما فى الصحيحين من حديث ابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم صلى بذى الحليفة ركعتين ثم أحرم » •

ويكشف مجرد النية لانعقاد الاحرام ، ولكن السنة أن يقرن بالنية لفظ التلبية^(١) فيقول :

لبيك اللهم ابيك ، لبيك لا شريك لك لبيك^(٢) ، ان الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك^(٣) .

وان زاد قال : لبيك وسعديك ، والخير كله بيدك ، والرغبة اليك ، لبيك بحجة حقا ، تعبدا ورقا^(٤) .

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد^(٥) .

الرابع : اذا انعقد احرامه بالتلبية المذكورة فيستحب أن يقول : اللهم انى أريد الحج فيسره لى وأعنى على أداء فرضه وتقبله منى^(٦) ، اللهم انى نويت أداء فريضتك فى الحج فاجعلنى من الذين

(١) وذكر صاحب اتحاف السادة المتقين :

« ووجه آخر فى المذهب ، أن التلبية من واجبات الاحرام ، لا من سننه ، ذكره الرافعى ، وحكاه قوام الدين فى شرح الهداية عن القدورى ، أى بالوجوب ، قال صاحب البحر :

يحتمل أنه أراد بالوجوب الفرضية ، كما أطلقه عليه الأصحاب فى مواضع . وفى شرح الآثار للطحاوى : أن التكبير والتلبية ركنان من أركان الصلاة والحج وتقل عن أبى حنيفة أنها فريضة فلا يصح الحج بدونها « اه . (٢) وهى تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن الحاجب فى كافيته :

ومنها ما وقع مثنى مثل : لبيك وسعديك .

(٣) هذه الجملة من بقية تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٤) وهذه زيادة ابن عمر رواه مسلم من طريق نافع كان ابن عمر يزيد

مع هذا لبيك لبيك وسعديك ، والخير بيدك ، والرغبة اليك » .

(٥) رواه الدار قطنى ، وأبو ذر الهورى فى مناسكه عن انقاسم بن محمد

ابن أبى بكر ، وأن يسأل الله رضوانه والجنة ، ويستعيذ برحمته من

النار ، كما رواه الشافعى من حديث خزيمة بن ثابت ، أنه صلى الله عليه

وسلم كان اذا فرغ من تلبيته فى حج أو عمرة سأل الله رضوانه والجنة ،

واستعاذ برحمته من النار ، ثم يدعو بما أحب ، ولا يتكلم فى أثناء التلبية

بأمر ونهى ، وغير ذلك .

(٦) لما كان الحج لا يخلو عن المشقة عادة لأن أداءه فى أزمنا متفرقة

وأماكن متباعدة فحسن سؤال التيسير من الله تعالى ، لأنه الميسر لكل

عسير وكذا سؤال القبول منه .

استجابوا لك (١) وآمنوا بوعدك واتبعوا أمرك ، واجعلنى من وفدك
الذين رضيت عنهم وأرتضيت وقبلت منهم •

اللهم فيسر لى أداء ما نيت من الحج ، اللهم قد أحرم لك لحمى
وشعرى ودمى وعصبى ومخى وعظامى ، وحرمت على نفسى النساء
والطيب ولبس المخيط ابتغاء وجهك والدار الآخرة (٢) •

ومن وقت الاحرام حرم عليه المحظورات الستة التى ذكرناها من
قبل ، فليجتنبها •

الخامس : يستحب تجديد التلبية فى دوام الاحرام (٣) ، خصوصا
عند اصطدام الرفاق ، وعند اجتماع الناس (٤) ، وعند كل صعود وهبوط ،
وعند كل ركوب ونزول ، رافعا بها صوته بحيث لا يبيح حلقه ، ولا ينبهر
فانه لا ينادى أصم ولا غائبا ، كما ورد فى الخبر (٥) •

ولا بأس برفع الصوت بالتلبية فى المساجد الثلاثة ، فانها مظنة
المناسك ، أعنى المسجد الحرام ، ومسجد الخيف ، ومسجد الميقات •
وأما سائر المساجد فلا بأس فيها بالتلبية من غير رفع الصوت (٦) •

(١) أى فى جواب النداء من الاصلاب والأرحام •

(٢) ولا بد من ملاحظة معانى هذه الكلمات مع توجه القلب •

(٣) قائما كان أو قاعدا أو راكبا كان أو ماشيا ، لانه ذكر لا اعجاز
فيه فأنشبه التسبيح •

(٤) وفى نسخة أخرى : « وخصوصا عند اصطدام الركاب ، وتلقى
الرفاق ، وعند اجتماع الناس » •

(٥) والخبر الذى ورد هنا هو الحديث الشريف الذى أخرجه البخارى
ومسلم ، وأبو داود ، وابن ماجه عن أبى قال :

كذت مع النبى صلى الله عليه وسلم فى سفر فاشرفنا على واد ، فقالوا :
لا اله الا الله ، والله أكبر ، وجعلوا يجهرون بالتكبير فقال النبى صلى
الله عليه وسلم :

« أيها الناس ، أربعوا على أنفسكم ، فانكم لا تدعون أصم ولا غائبا ،
انما تدعون سميعا قريبا وهو معكم » •

(٦) بحيث يسمع نفسه ومن يليه ، قال الطبرى فى المناسك :

رفع الصوت عندها بالتلبية مشروع فى المساجد وغيرها •

وقال مالك رضى الله عنه : لا يرفع الصوت بها فى مساجد الجماعات •

وكان صلى الله عليه وسلم : اذا أعجبه شيء قال :

« لبيك ان العيش عيش الآخرة » (١) •

الجملة الثالثة في آداب دخول مكة الى الطواف ، وهي ستة :

الأول : أن يغتسل بذي طوى لدخول مكة (٢) •

والاغتسالات المستحبة المسنونة في الحج تسعة :

الأول للاحرام من الميقات (٣) ، ثم لدخول مكة (٤) ، ثم لطوافه

بل يسمع نفسه ومن يليه الا في مسجد منى ، والمسجد الحرام ، فانه يرفع صوته بها فيهما ، وهو قول قديم للشافعي ، وزاد مسجد عرفة ، لان هذه المساجد تختص بالنسك ورفع الصوت بها مستحب عند الجمهور ، وأوجبته أهل الظاهر لظاهر الأحاديث المتضمنة له •

(١) رواه الشافعي في المسند من حديث مجاهد مرسلًا بنحوه ، وللحاكم وصححه من حديث ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف بعرفات ، فلما قال : لبيك اللهم لبيك ، قال : انما الخير خير الآخرة •

(٢) وهو بضم الطاء المهملة والقصر موضع عند باب مكة ، سمي بذلك بذي طوى فيه ، هكذا ضبطه بعضهم ، وضبطه الأصيلي بكسر الطاء • وقال الأصمعي : هي بفتح الطاء ، قال المنذرى وهو الصواب • عن ابن عمر - كما جاء في الصحيحين - أنه كان لا يقدم مكة الا بات بذي طوى حتى يصبح ويغتسل ثم يدخل مكة نهارا ، ثم يذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فعله •

وروي مالك عن عروة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، طوى بذي طوى حتى صلى الصبح ، ثم اغتسل ، ثم دخل مكة • وأخرج الشافعي في المسند : عن عائشة أنها كانت تغتسل بذي طوى حين تقدم مكة » اه •

(٣) قال الامام الشافعي في الام رضي الله عنه :

« أكره ترك الغسل للاحرام » •

(٤) وهو الغسل المذكور بذي طوى ، وقد روى ذلك من فعله صلى الله عليه وسلم •

القدوم (١) ، ثم للوقوف بعرفة (٢) ، ثم للوقوف بمزدلفة (٣) ، ثم ثلاثة أغسال لرمى الجمار الثلاث (٤) ، ولا غسل لرمى جمرة العقبة ، ثم لطواف الوداع •

ولم ير الشافعي رضى الله عنه في الجديد الغسل لطواف الزيارة ولطواف الوداع (٥) ، فتعود الى سبعة •

الثاني : أن يقول عند الدخول في أول الحرم وهو خارج مكة : اللهم هذا حرمك ومنك فحرم لحمي ودمي وشعري وبشرى على النار ، وآمنى من عذابك يوم تبعث عبادك ، واجعلنى من أوليائك وأهل طاعتك •

الثالث : أن يدخل مكة من جانب ابطح وهو من ثنية كداء (٦) بفتح الكاف ، « عدل رسول الله صلى الله عليه وسلم من جادة الطريق إليها » فالتأسي به أولى ، وإذا خرج خرج من ثنية كدى بضم الكاف وهى الثنية السفلى (٧) والأولى هى العليا •

(١) هكذا فى سائر النسخ ، ولم يذكره الرافعى ، ولا النووى ، والظاهر أن الغسل الذى لدخول مكة ينوب عنه •

(٢) عشية عرفة أكرمنا الله تعالى بها ، وفى صحيح البخارى عن سالم عام نزل بابن الزبير سأل عبد الله بن عمر كيف أصنع فى الموقف ؟ قال سالم : ان كنت تريد السنة فهجر بالصلاة يوم عرفة ، قال عبد الله صدق وفيه قول الحجاج انظرنى حتى أبيض على رأسى ، وفى ذلك دلالة على أنه فى ذلك تابع للسنة ، ولذلك أجابه ابن عمر اليه ، وأقره عليه ، فالحجة فى تقرير ابن عمر لا فى فعل الحجاج ، ولو كان خلاف السنة لأنكره عليه ، وروى مالك عن ابن عمر أنه كان يغتسل لاحرامه قبل أن يحرم ، ولدخوله مكة ، ولوقوفه عشية عرفة « اه •

(٣) هكذا عبر به النووى فى المنهاج الا أنه لم يذكر الوقوف ولفظه : « وبمزدلفة غداة يوم النحر » •

(٤) وفى نسخة أخرى : لرمى الجمرات الثلاث ، وسببها أن هذه مواطن يجتمع لها الناس فاستحب فيها قطعاً للروائح الكريهة •

(٥) لان وقتها متسع . فلا تغلب الزحمة فيهما غلبتها فى سائر المواطن •

(٦) وهى من أعلى مكة مما يلي مقابر مكة عند الحجون •

(٧) مما يلي باب العمرة ، يشير الى ما رواه الشيخان من حديث ابن عمر أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يخرج من طريق الشجرة ، ويدخل من طريق المعرس ، واذا دخل مكة دخل من الثنية العليا ويخرج من الثنية السفلى « •

الرابع : اذا دخل مكة وانتهى الى رأس الردم (١) ، فعنده يقع بصره على البيت ، فليقل :

• « لا اله الا الله والله أكبر » (٢) •

اللهم أنت السلام ، ومنك السلام ، ودارك دار السلام ، تباركت ياذا الجلال والاکرام •

اللهم ان هذا بيتك عظمته وكرمته وشرفته •

اللهم فزده تعظيما ، وزده تشريفا وتكريما ، وزده مهابة ، وزد من حجه برا وكرامة •

اللهم افتح لى أبواب رحمتك وأدخلنى جنتك ، وأعدنى من الشيطان الرجيم (٤) •

الخامس : اذا دخل المسجد الحرام فليدخل من باب بنى شيبة (٥) وليقل :

(١) وأصل الردم السد ، يقال ردمت الثلمة ردمًا ويسمى هذا الموضع بالمصدر ،

وقال الطبرى فى المناسك : وأول موضع يقع فيه بصره على البيت رأس الردم لمن يأتى من أعلى مكة ، وقد كان ذلك ، فأما اليوم فقد سد بالابنية « اه •

(٢) وقال صاحب الوقاية من أصحابنا :
« وحين رأى البيت كبر وهلل ، ودعا وذلك لان الدعاء عند رؤية البيت مستجاب » •

(٣) قال الطبرى : وهذا حديث صحيح صححه الحفاظ •
وأخرج سعيد بن منصور عن سعيد بن المسيب ، انه كان يقول ذلك :
« اذا نظر الى البيت » •

ويقول بعض الفقهاء :
ان هذا الدعاء يقوله عند دخوله فى باب المسجد فيقدم رجله اليمنى ويقول :
بسم الله ، والحمد لله ، والصلاة على رسول الله ، اللهم افتح لى أبواب رحمتك ، وأدخلنى فيها •

(٤) روى الطبرانى من حديث ابن عمر دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ودخلنا معه من باب بنى عبد مناف وهو الذى يسميه الناس باب بنى شيبة وخرجنا معه من باب الحزوره ، وهو من باب الخياطين •

بسم الله ، وبالله ، ومن الله ، والى الله ، وفى سبيل الله ، وعلى
ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فاذا قرب من البيت قال :

• الحمد لله ، وسلام على عباده الذين اصطفى .

اللهم صل على محمد عبدك ورسولك وعلى ابراهيم خليلك وعلى
جميع أنبيائك ورسلك ، وليرفع (١) يديه وليقل :

اللهم انى أسألك فى مقامى هذا فى أول مناسكى أن تتقبل توبتى ،
وأن تتجاوز عن خطيئتى ، وتضع عنى وزرى ، الحمد لله الذى بلغنى
بيته الحرام الذى جعله مثابة للناس وأمنا ، وجعله مباركا وهدى
للعالمين .

اللهم انى عبدك والبلد بلدك ، والحرم حرمك ، والبيت بيتك ،
جئتك أطلب رحمتك وأسألك مسألة المضطر الخائف من عقوبتك والراجى
لرحمتك ، الطالب من مناتك (٢) .

السادس : أن تقصد الحجر الأسود (٣) بعد ذلك وتمسه بيدك
اليمنى وتقبله وتقول :

اللهم أمانتى أديتها ، وميثاقى وفيتته ، أشهد لى بالموافاة (٤) ،

(١) وهو مستقبل البيت ، فقد أخرج أبو داود من طريق عبيد الله
ابن أبى يزيد أن عبد الرحمن بن طارق أخبره عن أبيه أن رسول الله صلى
الله عليه وسلم ، كان اذا جاز من دار يعلى ، استقبل البيت فدعا « .
(٢) وفى النوازل لأصحابنا :

« اذا دخل الحرم يقول : اللهم هذا البيت بيتك ، وهذا الحرم حرمك ،
والعبد عبدك ، فوفقنى لما تحب وترضى » .

(٣) هكذا جاء وصفه فى عبارات الفقهاء باعتبار ما عليه الآن من لونه ،
فقد أخرج الترمذى وصححه عن ابن عباس مرفوعا « نزل الحجر الأسود
من الجنة وهو أشد بياضا من اللبن فسودته خطايا بنى آدم » .
قال الحافظ ابن حجر :

وقد طعن بعض المحدثه ، كيف سودته الخطايا ولم تبيضه الطاعات ؟
أجيب بأن الله تعالى أجرى عادته أن السواد يصبغ ولا يبيض ، وبأن
فى ذلك : عظة ظاهرة هى تأثير الذنوب فى الحجارة السود ، فالقلوب أولى «

(٤) يشير بذلك الى ما رواه الأزرقى عن مجاهد قال :

« يأتى الركن والمقام يوم القيامة كل واحد منهما مثل أبى قبيس
يشهدان لمن وافاهما بالموافاة » .

فان لم يستطع التقبيل وقف في مقابلته ، ويقول ذلك (١) ثم لا يعرج على شيء دون الطواف وهو طواف التقدوم الا ان يجد الناس في المكتوبة فيصلى معهم ثم يطوف *

الجملة الرابعة في الطواف :

فاذا أراد افتتاح الطواف اما للتقدم واما لغيره ، فينبغي أن يراعى أموراً ستة :

الأول : أن يراعى شروط الصلاة من طهارة الحدث والغضب في الثوب والبدن والمكان وستر العورة (٢) ، فالطواف بالبيت صلاة ، ولكن الله سبحانه أباح فيه الكلام (٣) ، وليضطبع قبل ابتداء الطواف ، وهو أن يجعل وسط رداءه تحت ابطنه اليمنى ويجمع طرفيه على منكبه الأيسر فيرخي طرفاً وراء ظهره وطرفاً على صدره ، ويقطع التلبية عند ابتداء الطواف ويشغل بالأدعية التي سنذكرها (٤) .

(١) وفي نسخة أخرى : فان لم يستطع التقبيل فليقف في مقابلته وليقبل ذلك .

ثم قال الرافعي :

« ومن السنن أن يستلم الحجر الأسود بيده في ابتداء الطواف ويقبله ويضع جبهته عليه ، فان منعته الزحمة من التقبيل اقتصر على الاستسلام فان لم يكن اقتصر على الإشارة باليد ولا يشير الى التقبيل » .

(٢) يقول صاحب تحاف السادة المتقين :

« اعلم أن للطواف بأنواعه وظائف واجبه وأخرى مسنونة الأولى الواجبات وقد عدها المصنف في الوجيز سبعة أحدها الطهارة عن الحدث والغضب ، وستر العورة كما في الصلاة وبه قال مالك » .

(٣) رواه الترمذي من حديث ابن عباس مرفوعاً بلفظ .

انطواف بالبيت مثل الصلاة الا انكم تتكلمون فيه ، فمن تكلم فلا يتكلم الا بخبر » وأخرجه أحمد النسائي عن طاوس .

(٤) أخرجه الترمذي عن ابن عباس يرفع الحديث ، انه كان يمسك من التلبية في العمرة اذا استلم الحجر ، وقال حسن صحيح ، وأخرجه الدار قطنى بلفظ : لا يمسك المعتمر عن التلبية حتى يفتتح الطواف » .

وأخرج الشافعي والبيهقي وعصام الرازي عنه مرفوعاً انه لبى في العمرة حتى استلم الحجر * .

الثانى (١) : اذا فرغ من الاضطباع فليجعل البيت على يساره ، وليقف عند الحجر الأسود ، وليتتح عنه قليلا ليكون الحجر قدماه فيمير بجميع الحجر بجميع بدنه في ابتداء طوافه ، وليجعل بينه وبين البيت قدر ثلاث خطوات ليكون قريبا من البيت فانه أفضل ، ولكيلا يكون طائفا على الشاذروان ، فانه من البيت وعند الحجر الأسود قد يتصل الشاذروان بالأرض ويلتبس به ، والطائف عليه لا يصح طوافه (٢) لأنه طائف في البيت •

والشاذروان هو الذى فصل عن عرض جدار البيت بعد أن ضيق أعلى الجدار ، ثم من هذا الموقف يبتدىء الطواف •

الثالث (٣) : أن يقول قبل مجاوزة الحجر بل في ابتداء الطواف :

بسم الله والله أكبر ، اللهم إيماناً بك وتصديقاً بكتابك ، زوفاً بعهدك واتباعاً لسنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم ، ويطوف (٤) •

(١) الثانى من الأمور الستة الترتيب وهو الواجب الثانى من السبعة واليه أشار المصنف بقوله : « اذا فرغ من الاضطباع فليجعل البيت على يساره » •

(٢) لأنه من البيت فيعتبر طائف في داخل البيت وفي البيت لا بالبيت ، وقد قال الله تعالى : « وليطوفوا بالبيت العتيق »

وانما يكون طائفاً به اذا كان خارجاً عنه ، والا فهو غير طائف بالبيت •
(٣) الثالث من الأمور الستة فيما يستحب أن يقوله الطائف من الأدعية المأثورة •

(٤) روى ذلك عن عبد الله بن السائب عن النبي صلى الله عليه وسلم : وقال الحافظ ابن حجر : لم أجده هكذا ، هو في الأم عن سعيد بن سالم عن ابن جريج ، وقد ذكره صاحب المذهب من حديث جابر وقد بيض له المنذرى والنووى ، وخرجه ابن عساكر من طريق ابن ناجية بسند له ضعيف •

ورواه الشافعى عن ابن أبى نجيح قال أخبرت أن بعض أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم قال : يا رسول الله ، كيف نقول اذا استلمنا ؟ قال : قولوا : بسم الله ، والله أكبر إيماناً بالله ، وتصديقاً لما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم •

وروى البيهقى والطبرانى في الأوسط والدعاء من حديث ابن عمر أنه كان اذا استلم الحجر قال : « بسم الله والله أكبر » وسنده صحيح •

فأول ما يجاوز الحجر ينتهي الى باب البيت فيقول :
« اللهم هذا البيت بيتك ، وهذا الحرم حرمك ، وهذا الأمن أمنك ،
وهذا مقام العائذ بك من النار •
وعند ذكر المقام يشير بعينه الى مقام ابراهيم عليه السلام •

اللهم ان بينك عظيم ، ووجهك كريم ، وأنت أرحم الراحمين ، فأعذني
من النار ، ومن الشيطان الرجيم ، وحرّم لحمي ودمي على النار ، وآمني
من أهوال يوم القيامة ، واكفني مؤنة الدنيا والآخرة ، ثم يسبح الله
تعالى ويجمده (١) ، حتى يبلغ الركن العراقي ، فعنده يقول :

« اللهم انى أعوذ بك من الشرك والشك ، والكفر والنفاق ،
والشقاق وسوء الأخلاق ، وسوء المنظر فى الأهل والمال والولد (٢) •
فاذا بلغ الميزاب (٣) قال :

اللهم أظلفنا تحت عرشك يوم لا ظل الا ظلك ، اللهم اسقنى بكأس
محمد صلى الله عليه وسلم شربة لا أظمأ بعدها أبدا (٤) •
فاذا بلغ الركن الشامى قال :

اللهم اجعله حجا مبرورا ، وسعيا مشكورا ، وذنبا مغفورا ، وتجارة

(١) ويهمل ويكبر ، لما روى ابن ماحه عن أبى هريرة مرفوعا :

« من- طاف بالبيت سبعا لا يتكلم الا سبحان الله ، والحمد لله ،
و لا اله الا الله ، والله أكبر ولا حول ولا قوة الا بالله محيت عنه عشر
سيئات ، وكتب له عشر حسنات ، ورفع له عشر درجات » •

(٢) هكذا أورده المصنف فى الوجيز ، الا أنه قال : المنظر بدل المنقلب ،

وقال الحافظ : هكذا ذكره الرافعى ، ولم يذكر له مستندا ، وقد أخرجه البزار
من حديث أبى هريرة مرفوعا ، لكنه لم يقيده بما عند الركن ولا بالطواف •

(٣) وفى نسخة أخرى : « واذا انتهى الى تحت الميزاب من الحجر » •

(٤) ولنظ الرافعى :

« واسقنى بكأس محمد صلى الله عليه وسلم مشربا هنيئا لا أظمأ
بعده أبدا ، ياذا الجلال والاكرام » •

ظن تبور ، يا عزيز يا غفور ، رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك
أنت الأعز الأكرم (١) .

فاذا بلغ الركن اليماني قال :

اللهم انى أعوذ بك من الكفر ، وأعوذ بك من الفقر ، ومن عذاب
القبر ، ومن فتنة الحيا والمات ، وأعوذ بك من الخزي فى الدنيا
والآخرة (٢) .

ويقول بين الركن اليماني والحجر الأسود :

اللهم ربنا آتتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا برحمتك
فتنة القبر وعذاب النار (٣) .

(١) فقد حكى البيهقى عن الشافعى قال :

وأحب كل ما حاذى الحجر الأسود أن يكبر وأن يقول فى رمله :

« اللهم اجطه حجا مبرورا ، وفضبا مغفورا ، وسميا مشكورا » .

ويقول فى الاطراف الأربعة :

« رب اغفر ، وارحم واعف عما تعلم وأنت الأعز الأكرم ، اللهم آتتنا
فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » .

(٢) أخرجه الأزهري فى تاريخ مكة عن على بن أبى طالب رضى الله عنه
أنه كان اذا مر بالركن اليماني قال :

« بسم الله ، والله أكبر ، السلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
ورحمة الله وبركاته ، اللهم انى أعوذ بك من الكفر والفقر ، والنذل ومواقف
الخزي فى الدنيا والآخرة ، ربنا آتتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا
عذاب النار » .

وأخرج ابن ماجه عن أبى هريرة رضى الله عنه. أن النبى صلى الله
عليه وسلم قال :

وكل به سبعون ملكا - يعنى الركن اليماني - فمن قال :

« اللهم انى أسألك العفو والعافية فى الدين والدنيا والآخرة ، اللهم
آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ، قالوا : آمين » اه .

(٣) وفى بعض النسخ : فتنة القبر وعذاب النار ، قال السافظ : أخرجه
أبو داود والنسائى من حديث عبد الله بن السائب قال سمعت النبى صلى
الله عليه وسلم يقول بين الركن اليماني والحجر الأسود :

« ربنا آتتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة وقنا عذاب النار » . وصححه
ابن حبان والحاكم .

فاذا بلغ الحجر الأسود قال :

اللهم اغفر لى برحمتك ، أعوذ برب هذا الحجر من الدين والنقر ،
وضيق الصدر وعذاب القبر (١) .

وعند ذلك قد تم شوط واحد ، فيطوف كذلك سبعة أشواط ويدعو
بهذه الأدعية فى كل شوط .

الرابع : أن يرمل فى ثلاثة أشواط ، ويمشى فى الأربعة الأخر (٢) على
الهيئة المعتادة (٣) .

ومعنى الرمل : الإسراع فى المشى مع تقارب الخطا ، وهو دون
العدو ، وفوق المشى المعتاد ، والمقصود منه ومن الاضطباع انهيار
الشطارة والجلادة والقوة ، هكذا كان القصد أولا قطعاً لطمع الكفار
وبقيت تلك السنة (٤) .

(١) وأخرج أبو ذر عن أبى شعبة قال :

كنت أطوف مع ابن عمر فاذا حاذى بالركن قال : لا اله الا الله وحده
لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، يحيى ويميت وهو على كل شىء قدير ،
حتى اذا حاذى الحجر قال :

اللهم آتنا فى الدنيا حسنة وفى الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار .
فقلت ما سمعناك تزيد على هذا ؟

فقال : أأست قد شهدت بكلمة الاخلاص ، وأثنيت على الله تعالى ،
وسألته الخير كله ، واستعدت به من الشركاء » .

ثم يعلق صاحب اتحاف السادة المتقين على هذا فيقول :
« والظاهر من هذا السياق أنه يريد بالركن كل ركن ، فكأنه يستوعب
طوافه بذلك الذكر والدعاء » اهـ .

(٢) وفى نسخة أخرى : ويمشى فى الأربعة الأخيرة على الهيئة المعتادة .

(٣) ونقل الطبرى عن المنذرى أن الرمل والخبب : وثب فى المشى مع
هز المنكبين دون وثب ، والهولة ما بين المشى والعدو ، والسعى يقع على
الجميع » اهـ .

(٤) أما الرمل ففى الصحيحين عن ابن عباس قدم رسول الله صلى الله
عليه وسلم وأصحابه مكة ، فقال المشركون : انه يقدم عليكم قوم قد وهنتهم
حمى يثرب ، ولقوا منها شدة ، فجلسوا مما يلي الحجر ، وأمرهم النبى
صلى الله عليه وسلم ، أن يرملوا ثلاثة أشواط ، ويمشوا ما بين الركنين
ليرى المشركون جلدكم ،

فقال المشركون : « هؤلاء الذين زعمتم أن الحمى قد وهنتهم هؤلاء
أجلد منا » اهـ .

والأفضل الرمل مع الدنو من البيت ، فان لم يمكنه للزحمة فالرمل مع البعد أفضل ، فليخرج الى حاشيه المطاف وليرمل ثلاثا ، ثم ليقترب الى البيت في المزدحم وليمش أربعا^(١) ، وان أمكنه استلام الحجر في كل شوط فهو الأحب ، وان منعت الزحمة أثار باليد وقبل يده ، وكذلك استلام الركن اليماني يستحب من سائر الأركان .

روى أنه صلى الله عليه وسلم ، كان يستلم الركن اليماني ويقبله ويضع خده عليه^(٢) .

ومن أراد تخصيص الحجر بالتقبيل واقتصر في الركن اليماني على الاستلام أغنى عن اللمس باليد فهو أولى^(٣) .

الخامس : اذا تم الطواف سبعا فليأت الملتزم ، وهو بين الحجر والباب ، وهو موضع استجابة الدعوة^(٤) ، وليلتزم بالبيت ، وليتعلق

(١) وللزبيدي تعليق مفيد قال فيه :

« اعلم أن القرب من البيت مستحب تبركا به ، ولا نظر الى كثرة الخطا لو تباعد ، ولو تعذر الرمل مع القرب لزحمة الناس فينظر ، ان كان يجد فرجة لوتوقف ، توقف ليجدما ويرمل فيها ، وان كان لا يرجو ذلك فالبعد عن البيت والمحافظة على الرمل أولى ، لأن القرب فضيلة تتعلق بموضع العبادة والرمل فضيلة تتعلق بنفس العبادة ، والفضيلة المتعلقة بنفس العبادة أولى بالرعاية .

ووجهه في البيان : بأن الدنو من البيت فضيلة في الطواف والرمل هيئة في الطواف ، ومراعاة الهيئة أولى من مراعاة الفضيلة » اه .

(٢) أما استلامه ، فمتفق عليه من حديث ابن عمر رضى الله عنهما ، بالفاظ منها :

« لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس من الأركان الا اليمانيين ،

ولمسلم من حديث ابن عباس : « لم أره يستلم غير الركنين اليمانيين » .

وأما تقبيله له فمتفق عليه من حديث عمر ، ، وللبخارى من حديث

ابن عمر :

« رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبله ويستلمه » اه .

(٣) وفي نسخة أخرى : « فهو الأولى اذ هو الأشهر في الرواية » .

(٤) والملتزم هو ما بين الحجر الأسود وباب الكعبة ، أخرج الأزرقى

في تاريخ مكة عن أبي الزبير عن ابن عباس قال : الملتزم ما بين الحجر والباب ،

لا يلزم بينهما أحد يسأل الله شيئا الا أعطاه اياه .

وعن ابن عباس قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

بالأستار ، ويلصق بطنه بالبيت ، وليضع عليه هذه الأيمن ولييسط عليه ذراعيه وكفيه (١) ، وليقل :

اللهم يارب البيت العتيق أعق رقبتى من النار ، وأعذنى من الشيطان الرجيم ، وأعذنى من كل سوء ، وقنعنى بما رزقتنى ، وبارك لى فيما آتيتنى •

اللهم ان هذا البيت بيتك ، والعبد عبدك ، وهذا مقام العائذ بك من النار ، •

اللهم اجعلنى (٢) أكرم وفدك عليك ، ثم ليحمد الله كثيرا فى هذا الموضع (٣) وليصل على رسوله صلى الله عليه وسلم وعلى جميع الرسل كثيرا ، وليدع بحوائجه الخاصة وليستغفر من ذنوبه (٤) •

كان بعض السلف فى هذا الموضع يقول لمواليه : تتحوا عنى حتى أقر لربى بذنوبى (٥) •

الملتزم موضع يستجاب فيه الدعاء ، وما دعا عبدالله دعوة الا استجابها ، أو نحو ذلك • وهو حديث حسن • وعن سفيان عن عمرو بن دينار قال سمعت ابن عباس قال :

فوالله ما دعوت الله عز وجل فيه قط الا أجابنى • قال عمرو وأنا والله ما أهمنى أمر فدعوت الله عز وجل فيه الا استجاب لى منذ سمعت منه هذا الحديث •

(١) أخرج أبو داود ، وابن ماجه ، عن عمرو بن شعيب عن أبيه قال :
« طفت مع عبد الله بن عمرو بن العاص ، فلما جئنا دبر الكعبة قلت :
الا تتعوذ ؟ قال : نعوذ بالله من النار ، ثم مضى حتى استلم فأقام بين الركن والباب ، فوضع صدره ووجهه وذراعيه هكذا وبسطهما بسطا ، ثم قال :
رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل » اه •

(٢) وفى نسخة أخرى : اللهم اجعلنى من أكرم وفدك عليك •

(٣) ويثنى عليه بما يلهمه الله على لسانه •

(٤) ويتنصل من ذنوبه مع التضرع والانكسار وجمع الهمة واحضار القلب •

(٥) ومن الأدعية الماثورة فى هذا الموضع ، ما أخرجه عبد الله بن أبى سليمان مولى بنى مخزوم قال :

« ظاف آدم عليه السلام حين نزل بالبيت سبعا ، ثم صلى تجاه الكعبة ركعتين ، ثم أتى الملتزم فقال : « اللهم انك تعلم سريرتى وعلاتيقتى فاقبل

السادس : اذا فرغ من ذلك^(١) ينبغي أن يصلى خلف المقام ركعتين يقرأ في الأولى . « قل يا ايها الكافرون » ، وفي الثانية « الاخلاص » وهما ركعتا الطواف^(٢) .

قال الزهري : مضت السنة أن يصلى لكل سبع ركعتين^(٣) ، وأن قرن بين أسابيع وصلى ركعتين جاز ، فعل ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم وكل أسبوع طواف^(٤) ، وليدع بعد ركعتي الطواف ، وليقل :

« اللهم يسر لي اليسرى ، وجنبني العسرى ، واغفر لي في الآخرة والأولى ، واعصمني بالطائفك حتى لا أعصيك ، وأعني على طاعتك بتوفيقك وجنبني معاصيك ، واجعلني ممن يحبك ويحب ملائكتك ورسلك ، ويحب عبادك الصالحين .

اللهم حببني الى ملائكتك ورسلك والى عبادك الصالحين .

معذرتي ، وتعلم ما في نفسي فاغفر لي ذنوبي وتعلم حاجتي فاعطني سؤالي ، اللهم اني أسألك ايمانا يباشر قلبي ، ويقينا صادقا حتى أعلم أنه لن يصيبني الا ما كتبت لي والرضا بما قضيت علي .

فاوحى الله تعالى ، يا آدم ، قد دعوتني بدعوات ، واستجبت لك ، ولن يدعوني بها أحد من ولدك الا كشفت همومه ، وكففت عليه ضيعته ، ونزعت الفقر من قلبه ، وجعلت الغنى بين عينيه واتجرت له من وراء تجارة كل تاجر ، وأنته الدنيا وهي راغمة وان كان لا يريد ما « اه .

(١) أي من طوافه .

(٢) أخرجه الامام البخارى والامام مسلم من حديث جابر ، أن النبي صلى الله عليه وسلم ، لما انتهى الى مقام ابراهيم قرأ : « واتخذوا من مقام ابراهيم مصلى » فصلى ركعتين ، قرأ فاتحة الكتاب ، وقل يا ايها الكافرون . وقل هو الله أحد ، ثم أعد الى الركن فاستلمه » .

(٣) قال العراقي : ذكره البخارى تعليقا ، والسنة أفضل ، لم يطف الغنبي صلى الله عليه وسلم أسبوعا الاصلى ركعتين » .

وفي الصحيحين من حديث ابن عمر قتم رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فطاف بالبيت وصلى خلف المقام ركعتين .

(٤) رواه ابن أبي حاتم من حديث ابن عمر ، أن للنبي صلى الله عليه وسلم قرن ثلاثة أطواف ليس بينهما صلاة » .

اللهم فكما هديتني الى الاسلام فثبتني عليه بالطائفك وولائتك (١) ،
واستعملني لطاعتك وطاعة رسولك ، وأجرني من مضلات الفتن» (٢) •

ثم ليعد الى الحجر وليستلمه وليختم به الطواف •
قال صلى الله عليه وسلم :

« من طاف بالبيت أسبوعا وصلى ركعتين فله من الأجر كعتق
رغبة » (٣) •

• وهذه كيفية الطواف

والواجب من جملته بعد شروط (٤) الصلاة أن يستكمل عدد الطواف
سبعاً بجميع البيت (٥) ، وأن يبتدىء بالحجر الأسود ، ويجعل البيت على
يساره ، وأن يطوف داخل المسجد وخارج البيت ، لا على الشاذروان
ولا في الحجر ، وأن يوالى بين الأشواط ولا يفرقها تفريقاً خارجاً عن
المعتاد ، وما عدا هذا فهو سنن وهيآت •

(١) وفي نسخة أخرى : بالطائفك ودلائتك عليه •

(٢) هذا الدعاء أخرجه أبو ذر الهروي في منسكه ، عن ابن عمر أنه كان اذا
تقدم حاجاً طاف بالبيت أسبوعاً ثم صلى ركعتين يطيل فيهما الجلوس ،
فيكون جلوسه أطول من قيامه لمحله ربه ، وطلبته حاجته يقول مراراً :

اللهم اعصمني بدينك ، وطاعتك وطواعيت رسولك •

« اللهم جنبني حدودك ، اللهم اجعلني ممن يحبك ويحب ملائكتك ، ويجب
رسلك ، ويجب عبادك الصالحين ، اللهم حببني اليك والى ملائكتك والى
رسلك والى عبادك الصالحين اللهم يسرنى لليسرى ، وجنبني العسرى ،
واغفر لى فى الآخرة والأولى •

اللهم اجعلنى أوف بعهدك الذى عاهدت عليه واجعلنى من أئمة المتقين ،
ومن ورثة جنة النعيم ، واغفر لى خطيئتى يوم الدين » اه •

(٣) أخرجه الترمذى وحسنه ، والنسائى ، وابن ماجه •

(٤) يعنى بها طهارة الثوب والبدن والمطاف وستر العورة ... الخ •

(٥) أى يجب رعاية العدد فى الطواف فان اقتصر على ستة أشواط
لم تجزه ، وبه قال مالك وأحمد وعن أبى حنيفة لو اقتصر على أكثر الطواف
وأراق عن الباقي بما أجزاء •

الجملة الخامسة في السعى (١) :

فاذا فرغ (١) من الطواف فليخرج من باب الصفا وهو في محاذاة الصلح الذي بين الركن اليماني والحجر ، فاذا خرج من ذلك الباب وانتهى الى الصفا وهو جبل ، فيرقى فيه درجات في حضيض الجبل بقدر قامة الرجل .

• « رقى رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى بدت له الكعبة » (٢) .
• وابتداء السعى من أصل الجبل كاف .

وهذه الزيادة مستحبة ، ولكن بعض تلك الدرج مستحدثة ، فينبغي أن لا يخلفها وراء ظهره فلا يكون متمما للسعى (٣) .

وإذا ابتدأ من ها هنا سعى بينه وبين المروة سبع مرات • وعند رقيه في الصفا ينبغى أن يستقبل (٤) البيت ويقول :

الله أكبر الله أكبر ، الحمد لله على ما هدانا ، الحمد لله بمحامده كلها على جميع نعمه كلها .

لا اله الا الله ، وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، يحيى ويميت ، بيده الخير وهو على كل شيء قدير .

لا اله الا الله وحده ، صدق وعده ، ونصر عبده ، وأعز جنده ، وهزم الأحزاب وحده .

لا اله الا الله مخلصين له الدين ولو كره الكافرون .

(١) بين الصفا والمروة .

(٢) وفي نسخة أخرى : فاذا خرج من الطواف ، والمعنى : أى بعد صلاته ركعتين ، واستلامه الحجر ، والركن وشربه من ماء زمزم .

(٣) أخرجه مسلم في حديث جابر : فبدأ بالصفا فرقى عليه حتى رأى البيت .

ولمسلم أيضا من حديث أبي هريرة : أتى الصفا فعلا عليه حتى نظر الى البيت .

(٤) قال الرافعي : الترقى على الصفا والمروة من الصنن ، والواجب السعى بينها ، وقد يتأتى ذلك من غير رقى ، بأن يلصق العقب بأصل ما يسير منه ، ويلصق رؤس أصابع رجليه بما يسير اليه بين الجبلين » .

(٥) وفي نسخة أخرى : ينبغى أن يقبل على البيت .

لا اله الا الله مخلصين له الدين ، الحمد لله رب العالمين ، فسبحان الله حين تصمون وحين تصبحون ، وله الحمد في السموات والأرض وعشيا وحين تظهرون ، يخرج الحي من الميت ويخرج الميت من الحي ويحيي الأرض بعد موتها وكذلك تخرجون ، ومن آياته أن خلقكم من تراب ثم إذا أنتم بشر تنتشرون •

اللهم انى أسألك ايمانا دائما ، وبقينا صادقا ، وعلمنا نافعا ، وقلبا خاشعا ، ولسانا ذاكرا ، وأسألك العفو والعافية ، والمعافاة الدائمة في الدنيا والآخرة •

ويصلى على محمد صلى الله عليه وسلم ، ويدعو الله عز وجل بما شاء من حاجته عقيب هذا الدعاء (١) •

ثم ينزل ويبتدىء السعى وهو يقول :

رب اغفر وارحم وتجاوز عما تعلم انك أنت الأعز الأكرم (٢) •
اللهم آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار (٣) •
ويمشى على هيئة حتى ينتهي الى الميل الأخضر وهو أول ما يلقاه اذا نزل من الصفا ، وهو على زاوية المسجد الحرام ، فاذا بقى بينه وبين محاذاة الميل ستة أذرع أخذ في السير السريع وهو الرمل ، حتى ينتهي الى الميلين الأخضرين ، ثم يعود الى الهيئة (٤) •

(١) أخرجه الميهقي في السنن والآثار عن الشافعي رضى الله عنه قال : « أحب أن يخرج الى الصفا من باب الصفا ويظهر عليه بحيث يرى البيت ويستقبل البيت فيكبر ويقول : « الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر » الخ •

(٢) رواه الطبراني في الدعاء ، وفى الاوسط من حديث ابن مسعود ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا سعى بين الصفا والمروة فى بطن المسيل قال :

« اللهم اغفر وارحم وأنت الأعز الأكرم » ، وفى اسناده ليث بن أبى سليم وهو ضعيف •

(٣) يقول الزبيدي : صح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول بين الصفا والمروة ذلك « اه • وقال الحافظ : وفيه نظر ، أى لم يثبت ذلك من طريق يصح ولا ضعيف •

(٤) جملة : « ثم يعود الى الهيئة » لا توجد فى نسخة أخرى •

فاذا انتهى الى المروة صعدها كما صعد الصفا ، وأقبل بوجهه على الصفا ، ودعا بمثل ذلك الدعاء ، وقد حصل السعى مرة واحدة ، فاذا عاد الى الصفا حصلت مرتان ، يفعل ذلك سبعا ، ويرمل في موضع الرمل في كل مرة ، ويسكن في موضع السكون كما سبق (١) ، وفي كل نوبه يصعد الصفا والمروة ، فاذا فعل ذلك فقد فرغ من طواف القدوم والسعى ، وهما سنتان والطهارة مستحبة للسعى ، وليست بواجبة (٢) ، بخلاف الطواف • واذا سعى فينبغي أن لا يعيد السعى بعد الوقوف •

ويكتفى بهذا ركنا ، فانه ليس من شرط السعى أن يتأخر عن الوقوف وانما ذلك شرط في طواف الركن ، نعم شرط كل سعى أن يقع بعد طواف أى طواف كان (٣) •

الجملة السادسة في الوقوف وما قبله :

الحاج اذا انتهى يوم عرفة الى عرفات فلا يتفرغ لطواف القدوم ودخول مكة قبل الوقوف ، واذا وصل قبل ذلك بأيام (٤) ، فطاف طواف

(١) وهو في حديث جابر عند مسلم أن النبي صلى الله عليه وسلم ، نزل عن الصفا الى المروة ، حتى اذا انتصبت قدماء رمل في بطن الوادى حتى اذا صعد مشى حتى أتى المروة •
(٢) وكذا ستر العورة وسائر الشروط للصلاة كما فى الوقوف وغيره من أعمال الحج •

(٣) فلو قدمه على الطواف لم يجزه ، وقول المصنف بعد طواف ، أى طواف كان ينظر فيه ، فانه لا يتصور وقوع السعى بعد طواف الوداع ، لان طواف الوداع هو الواقع بعد فراغ النسك ، فاذا بقى السعى عليه لم يكن المأتى به طواف الوداع •

(٤) فينظر ان كان متمتعا طاف وسعى وحلق وتحلل من عمرته ، ثم يحرم بالحج من مكة ، ويخرج على ما مر في صورة التمتع ، وكذلك يفعل المقيمون بمكة ، وان كان مفردا بالحج ، أو قارنا بين النسكين طاف طواف القدوم ، ويمكث محرما الى اليوم السابع من ذى الحجة ، فيخطب الامام خطبة الظهر عند الكعبة ، ويأمر الناس بالخروج الى منى يوم التروية •

القدوم فيمكث محرما الى اليوم السابع (١) من ذى الحجة ، فيخطب الامام بمكة خطبة بعد الظهر عند الكعبة ، ويأمر الناس بالاستعداد للخروج الى منى يوم التروية والمبيت بها وبالغدو منها الى عرفة لاقامة فرض الوقوف بعد الزوال (٢) ، اذ وقت الوقوف من الزوال الى طلوع الفجر الصادق من يوم النحر (٣) .

فينبغي أن يخرج الى منى ملبيا (٤) ، ويستحب له المشى من مكة الى المناسك الى انقضاء حجته ان قدر عليه ، والمشى من مسجد ابراهيم عليه السلام الى الموقف أفضل وأكد (٥) .

فاذا انتهى الى منى قال : اللهم هذه منى فامنن على بما مننت به على أوليائك وأهل طاعتك (٦) ، وليمكث هذه الليلة بمنى ، وهو مبيت

(١) وذلك اذ لم يكن متمتعا ، فاذا كان متمتعا تحلل من احرامه ثم يحرم مرة أخرى بالحج .

(٢) وفي نسخة أخرى : « بعد زوال الشمس » .

(٣) وفيه قال أبو حنيفة ، وقال أحمد : يدخل وقته بطلوع الفجر يوم عرفة ، لما روى الدار قطنى ، والحاكم عن عروة بن مضر الطائى ، أن النبى صلى الله عليه وسلم قال :

من صلى معنا هذه الصلاة يعنى الصبح يوم النحر ، وأتى عرفات قبل ذلك ليلا أو نهارا فقد تم حجه ، وقضى تفثه .

(٤) أى حالة كونه يلبي عند الخروج الى منى ويدعو بما شاء .

(٥) لأنه أقرب الى التواضع ، وقيل الركوب أفضل مطلقا تاسيا به صلى الله عليه وسلم ، وليكون أعون له على الدعاء ، وهو المهم فى هذا الموضع .

(٦) يشير بهذا الدعاء أنه يلاحظ معنى المنة فى منى ، ولو اختلف مأخذهما ، فان منى معتل ، والمنة مضاعفة ، وانما سمي منى لما تمنى أى تسأل وتراق فيه من الدعاء .

وقيل : من التمنى ، لأن جبريل عليه السلام ، لما أراد أن يفارق آدم عليه السلام قال له :

ماذا تتمنى ؟ قال آدم عليه السلام : الجنة .

وجمع بينهما ابن عباس فيما أخرجه ابن الجوزى فى مثير العزم ، عن سعيد بن جبير عنه ، أن رجلا سأل لم سميت منى ؟ فقال : لما يقع فيها من دماء الذبائح وشعور الناس ، تقربا الى الله تعالى ، وتمنيا للامان من عذابه .

منزل لا يتعلق به نسك ، فإذا أصبح يوم عرفه صلى الصبح ، فإذا طلعت الشمس على ثبير سار الى عرفات ويقول :

اللهم اجعلها خير عدوة عدوتها قط ، واقربها من رضوانك ، وأبعدها من سخطك •

اللهم اليك غدوت ، واياك رجوت ، وعليك اعتمدت ، ووجهك أردت فاجعلني ممن تباهى به اليوم من هو خير منى وأفضل (١) •

فإذا أتى عرفات فليضرب خبائه بنمرة قريبا من المسجد فثم ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم قبته (٢) •

ونمرة هي بطن عرنة دون الموقف ، ودون عرفة (٣) وليغتسل للوقوف (٤) •

فإذا زالت الشمس خطب الامام خطبة وجيزة وقعد ، وأخذ المؤذن في الأذان ، والامام في الخطبة الثانية ، ووصل الاقامة بالأذان ، وفرغ الامام مع تمام اقامة المؤذن (٥) ، ثم جمع بين الظهر والعصر بأذان

(١) وهم الملائكة ، فقد ورد في الخبر أن الله يباهى بهم الملائكة في هذا اليوم ، فعند مسلم ، والنسائي عن عائشة :

وانه ليدنو ثم يباهى بهم الملائكة فيقول : ما أراد هؤلاء •

وعند ابن حبان عن جابر : ينزل الله الى سماء الدنيا فيباهى بأهل الأرض أهل السماء •

وعن أبي هريرة : ان الله يباهى بأهل عرفات ملائكة السماء •

(٢) أخرجه الامام مسلم في صحيحه من حديث جابر ، وأخرجه الامام أحمد أيضا ، وأبو داود ، من حديث ابن عمر •

(٣) قال في المصباح : نمرة موضع قيل من عرفات ، وقيل بقربها خارج عنها •

وأما عرنة : بضم العين وفتح الراء ، قال في المنزب : واد بحذاء عرفات ، وبقتصغيرها سميت عربيه أبو القبيلة •

(٤) أخرج مالك عن ابن عمر ، أنه كان يغتسل لاحرامه قبل أن يحرم ، ولدخوله مكة ، ولوقوفه عشية عرفة •

(٥) على ما رواه امام الحرمين في النهاية ، وقال النووي : وهذا هو

الاصح ، وبه قطع الجمهور •

واقامتين (١) ، وقصر الصلاة (٢) ، وراح الى الموقف ، فليقف بعرفة ولا يقفن في وادي عرنة (٣) .

وأما مسجد ابراهيم عليه السلام فصدره في الوادي واخرياته من عرفة فمن وقف في صدر المسجد لم يحصل له الوقوف بعرفة (٤) ، ويتميز مكان عرفة من المسجد بصخرات كبار فرشت ثم ، والأفضل أن يقف عند الصخرات بقرب الامام مستقبلا للقبلة راكبا ، وليكثر من أنواع التخميد ، والتسبيح ، والتهليل ، والثناء على الله ، عز وجل ، والدعاء والتوبة (٥) ، ولا يصوم في هذا اليوم ليقوى على المواظبة على الدعاء (٦) ، ولا يقطع التلبية يوم عرفة بل الأحب أن يلبي تارة

(١) وهو قول الشافعي وأصحابه ، وأبي ثور وأصحاب الظاهر ، وأبي حنيفة وأصحابه . وقال مالك : الجمع بينهما بأذانين واقامتين لكل صلاة اذان واقامة .

(٢) وهذا هو السنة ، والمكيون والمقيمون حولها لا يقصرون خلافا لمالك ، وليقل الامام اذا سلم :

أتموا يا أهل مكة فانا قوم سفر كما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم .

رواه الشافعي ، وأبو داود ، والترمذي عن ابن عليه ، عن علي بن زيد عن أبي نضرة عن عمران بن حصين رضي الله عنه .

(٣) لما روى عن ابن عباس رفعه : عرفة كلها موقف ، وارتفعوا عن بطن عرفه . أخرجه الطبراني والحاكم .

(٤) وقال المحب الطبري في المناسك : اتفق العلماء على أنه لا موقف الا عرفة ، ولا موتف في عرفة .

(٥) والتضرع والابتهال والبكاء ، وهناك تسكب العبرات ، وتسقتال العثرات ، وتنجح الطلبات ، فقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يجتهد في الدعاء في هذا الموقف ، أخرج أبو زر عن ابن عباس قال : رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يدعو بعرفة بالموقف ويداه الى صدره كاستطمام المسكين .

(٦) أخرج سعيد بن منصور عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه نهى عن صوم يوم عرفة في الحج وكان يقول :

يوم اجتهاد وعبادة ودعاء .

وأخرج الامام أحمد ، والنسائي عن عقبه بن عامر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« ان يوم عرفة ويوم النحر ، وأيام التشريق عيدنا أهل الاسلام ، وهي أيام أكل وشرب » . قال الترمذي : حديث صحيح .

ويكب على الدعاء أخرى (١) •

وينبغي أن لا ينفصل من طرف عرفة الا بعد الغروب ليجمع في عرفة بين الليل والنهار (٢) ، وان أمكنه الوقوف يوم الثامن ساعه عند امكان الغلط في الهلال ، فهو الحزم ، وبه الأمن من الفوات •

ومن فاتته الوقوف حتى طلع الفجر يوم النحر ، فقد فاتته الحج ، فعليه أن يتحلل من احرامه بأعمال العمرة ، ثم يريق دما لأجل الفوات ، ثم يقضى العام الآتى (٣) ، وليكن أهم اشتغاله في هذا اليوم الدعاء ، ففي مثل تلك البقعة ومثل ذلك الجمع (٤) ترجى اجابة الدعوات •

(١) أخرج سعيد بن منصور عن ابن عباس قال :

« لعن الله بنى فلان ، عمدوا الى أفضل أيام الحج فمحووا زينته

وانما زينة الحج التلبية » •

(٢) وذكر امام الحرمين أن القولين في وجوب الدم يلزم منهما حصول قولين في لزوم الجمع بين الليل والنهار في الوقوف ، لان ما يجب جبره من أعمال الحج لايد وأن يكون واجبا « اه •

وقال الرافعي معلقا على ما ذكره امام الحرمين :

« لكن في كلام الأصحاب ما ينازع فيه ، لان منهم من وجه عدم الوجوب ، لان الجمع ليس بواجب ، فلا يجب بتركه الدم ، فقدر عدم وجوب الدم متفق عليه « اه •

(٣) وقال الرافعي :

« لو اقتصر على الوقوف ليلا كان أو نهارا كان مدركا للحج على المذهب

المشهور » •

ويقول الزبيدي :

« ان الخلاف فيه مخصوص بما اذا أنشأ الاحرام ليلة النحر ، فاذا لحظ ذلك خرج ثلاثة أوجه ، أصحهما أن المقتصر على الوقوف ليلا يدرك سواء أنشأ الاحرام قبل العيد أو فيها ، وكل منهما جائز •

الثانى : أنه ليس يدرك على التقديرين •

والثالث : أنه مدرك بشرط تقديم الاحرام عليها ، ولو اقتصر على الوقوف

نهارا ، وانقض قبل الغروب كان مدركا ، وان لم يجمع بين الليل والنهار في الوقوف •

وقال مالك : لا يكون مدركا •

(٤) تجتمع خيار عباد الله ، ومن لا يشقى بهم جليسهم من أولياء

الله تعالى •

المأثورات من الدعاء في عرفة

والدعاء المأثور عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وعن السلف .
في يوم عرفة ، أولى ما يدعو به فليقل :

لا اله الا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، يحيى
ويميت ، وهو حي لا يموت ، بيده الخير وهو على كل شيء قدير (١) .

اللهم اجعل في قلبي نورا ، وفي سمعي نورا ، وفي بصري نورا ،
وفي لساني نورا .

اللهم اشرح لي صدري ويسر لي أمري . وليقل :

اللهم رب الحمد لك ، الحمد كما نقول ، وخيرا مما نقول ، لك
صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي ، واليك مآبى ، واليك ثوابى .

اللهم انى أعوذ بك من وساوس الصدر ، وشتات الأمر ، وعذاب
القبر .

اللهم انى أعوذ بك من شر ما يلج في الليل ، ومن شر ما يلج في
النهار ، ومن شر ما تهب به الرياح ، ومن شر بوائق الدهر (٢) .

اللهم انى أعوذ بك من تحول عافيتك وفجأة نقمتك ، وجميع
سخطك .

اللهم اهدنى بالهدى ، واغفر لى فى الآخرة والأولى ، يا خير
مقصود (٣) وأسنى منزل به ، وأكرم مسئول ما لديه ، أعطنى العشيّة
أفضل ما أعطيت أحدا من خلقك ، وحجاج بيتك يا أرحم الراحمين .

اللهم يا رفيع الدرجات ، ومنزل البركات ، ويا فاطر الأرضين
والسموات .

(١) أخرجه الامام مالك فى الموطأ عن زياد بن أبى زياد المخزومى عن
طلحة بن عبيد الله بن كريب ، وابن كريب هو خزاعى تابعى ثقة .

والحديث متفق عليه رواه الموطأ ، وأخرجه البيهقى .

(٢) أخرجه البيهقى فى السنن من طريق عبيد الله بن موسى ، عن

موسى بن عبيدة ، عن عبد الله بن عبيدة عن على بن رضى الله عنه .

(٣) وفى نسخة أخرى : ياخير مقصود اليه وأيسر منزل عليه .

ضجت اليك الأصوات بصنوف اللغات (١) ، يسألونك الحاجات ،
وحاجتى اليك ، ان لا تتسانى (٢) فى دار البلاء اذا نسينى اهل الدنيا (٣) .

اللهم انك تسمع كلامى وترى مكانى ، وتعلم سرى وعلانيتى
ولا يخفى عليك شىء من أمرى ، أنا البائس الفقير المستغيث المستجير ،
الوجل المشفق المعترف بذنبه ، أسألك مسألة المسكين ، وأبتهل اليك
ابتهال المذنب الذليل ، وأدعوك دعاء الخائف الضرير ، دعاء من خضعت
لك رقبته ، وفاضت لك عبرته ، وذلل لك جسده ، ورغم لك أنفه ،
اللهم لا تجعلنى بدعائك رب شقيا ، وكن بى رءوفا • رحيفا ، يا خير
المسؤولين ، وأكرم المعطين (٤) •

الهى من مدح لك نفسه فانى لائم نفسى ، الهى أخرست المعاصى
لسانى فمالى وسيلة من عمل ، ولا شفيع سوى الأهل •

الهى انى أعلم أن ذنوبى لم تبق لى عندك جاها ولا للاعتذار وجها
ولكنك أكرم الأكرمين •

الهى ان لم أكن أهلا أن أبلغ رحمتك فان رحمتك أهل أن تبلغنى ،

(١) وفى نسخة أخرى : بضروب اللغات ، وفى أخرى بجميع اللغات •

(٢) وفى نسخة أخرى : وحاجتى اليك ان تذكرنى •

(٣) والحديث أخرجه الطبرانى فى الدعاء وقال حدثنا على بن عبد العزيز
حدثنا حجاج بن منهال ، حدثنا حماد بن سلمة عن عاصم بن سليمان عن
عبد الله بن الحارث أن ابن عمر رضى الله عنهما كان عشية عرفة يرفع
صوته : لا اله الا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على
كل شىء قدير •

اللهم اهدنا بالهدى ، وزينا بالتقوى ، واغفر لنا فى الآخرة والأولى ،
ثم يخفض صوته يقول :

اللهم انى أسألك من فضلك رزقا طيبا مباركا ، اللهم انك أمرتنا
بالدعاء ، وقضيت على نفسك بالاجابة ، وانك لا تخلف وعذك ولا تنكر
عهدك ، اللهم ما أحببت من خير فحببه الينا ويسره لنا ، وما كرهت من
شىء فجنبناه وكرهه لنا ، ولا تزغ عنا الاسلام بعد اذ أعطيتناه « اه •

(٤) رواه الطبرانى فى المعجم الصغير من حديث ابن عباس رضى الله
عنهما ، واسناده ضعيف ، ورواه أيضا ابن جميع فى مسنده وأبو ذر الهروى
فى منسكه •

ورحمتك وسعت كل شيء ، وأنا شيء (١) .

الهي ان ذنوبى وان كانت عظاما ولكنها صغار فى جنب عفوك
فاغفرها لى يا كريم .

الهي أنت أنت (٢) ، وأنا أنا أنا العواد الى الذنوب (٣) ، وأنت العواد
الى المغفرة (٤) .

الهي ان كنت لا ترحم الا أهل طاعتك فالى من يفرغ المذنبون ؟

الهي تجنبت عن طاعتك عمدا ، وتوجهت الى معصيتك قصدا ،
فسبحانك ما أعظم حجتك على وأكرم عفوك عنى ، فبوجوب حجتك على
وانقطاع حجتى عنك ، وفقرى اليك ، وغناك عنى ، الا غفرت لى ،
يا خير من دعاه داع ، وأفضل من رجاه راج ، بحرمة الاسلام ، وبذمة
محمد عليه الصلاة والسلام ، أتوسل اليك فاغفر لى جميع ذنوبى ،
واصرفنى من موقفى هذا مقضى الحوائج ، وهب لى ما سألت ، وحقق
رجائى فيما تمنيت (٥) .

الهي دعوتك بالدعاء الذى علمتنيه (٦) فلا تحرمنى الرجاء الذى
عرفتنيه (٧) .

الهي ما أنت صانع العشيبة بعد مقر لك بذنبه ، خاشع لك بذلته ،
مستكين بجرمه ، متضرع اليك من عمله ، تائب اليك من اقترافه ،
مستغفر لك من ظلمه ، مبتهل اليك فى العفو عنه ، طالب اليك نجاح
حوائجه (٨) ، راج اليك فى موقفه مع كثرة ذنوبه ، فيا ملجأ كل حى ،
وولى كل مؤمن من أحسن فبرحمتك يفوز ، ومن أخطأ فبخطيئته
يهلك .

(١) من الأشياء ، ومثله قول القطب أبى الحسن الشاذلى قدس سره
فى حزبه الكبير :

- « الهي ان لم تكن لرحمتك أهلا أن ننالها فرحمتك أهل أن تنالنا » .
- (٢) فى كمال ربوبيتك . ، وأنا ، أنا فى كمال عبوبيتى .
- (٣) أنا العواد ، أى الكثير العود الى الذنوب والمخالفات .
- (٤) أى العواد لها بمحض فضلك واراقتك ومشيتك .
- (٥) من أمور الدنيا والآخرة .
- (٦) أى الهمتنى اياه .
- (٧) على لسان رسلك . (٨) أى الفوز بها سواء ذنبوية أو أخروية .

اللهم اليك خرجنا ، وبفنائك آتخنا ، واياك املنا ، وما عندك طلبنا ، ولا احسانك تعرضنا ، ورحمتك رجونا . ومن عذابك اشفقنا ، واليك بأثقال الذنوب هربنا ، ولبيتك الحرام حججنا ، يا من يملك حوائج السائلين ، ويعلم ضمائر الصامتين ، يا من ليس معه رب يدعى^(١) ، ويا من ليس فوقه خالق يخشى ، ويا من ليس له وزير يؤتى^(٢) ، ولا حاجب يرثى ، يا من لا يزداد على كثرة السؤال الا جودا وكرما ، وعلى كثرة الحوائج الا تفضلا واحسانا .

اللهم انك جعلت لكل ضيف قري^(٣) ، ونحن أضيافك فاجعل قرانا منك الجنة .

اللهم ان لكل وفد^(٤) جائزة ولكل زائر كرامة ، ولكل سائل عطية ، ولكل راج ثوابا ، ولكل ملتمس لما عندك جزاء^(٥) ، ولكل مسترحم عندك رحمة ، ولكل راغب اليك زلفى ، ولكل مسيء اليك عفوا ، وفدنا انى بيتك الحرام ، ووقفنا بهذه المشاعر العظام ، وشهدنا^(٦) هذه المشاهد الكرام ، رجاء لما عندك ، فلا تحيب رجاءنا .

الهنأ تابعت النعم حتى اطمانت الأنفس بتتابع نعمك ، وأظهرت العبر^(٧) حتى نطقت الصوامت بحجتك ، وظهرت المنن^(٨) حتى اعترف أولياؤك بالتقصير عن حقك ، وأظهرت الآيات حتى أفصححت السموات والأرضون بأدلتك^(٩) ، وقهرت بقدرتك حتى خضع كل شيء لعزتك ،

-
- (١) أى يشاركه فى ربوبيته فيقصد ، ويتوجه اليه بالطلب .
(٢) وهو من يحمل عن الملك ثقل التدبير ، ويؤتى اليه فى قضاء الحاجات .
(٣) والقرى : هو ما يقريه من الطعام والشراب .
(٤) هم القوم يفدون ومنه الحاج وفد الله تعالى ، والجائزة : اسم لما يجاز به الوفد من المال وغيره .
(٥) وفى نسخة أخرى : ملتمس لما عندك أجرا .
(٦) وفى نسخة أخرى وشاهدنا هذه المشاهد الكرام .
والمعنى : جمع مشهد وهو كل موضع تشهد الملائكة أو أهل الخير والصلاح .
(٧) جمع عبرة بالكسر هى ما يعتبر بها الاتسان .
(٨) أى تابعتها مرادفة متوالية على خلقك بمحض عدك وجود كرمك .
(٩) الدالة على كمال وحدانيتك .

رهنت الوجوه لعظمتك ، اذا آسأت عبادك حلمت وأمهلت ، وان أحسنوا
تفضلت وقيلت ، وان عصوا سترت ، وان اذنبوا عفوت وغفرت ، واذا
دعونا أجبت ، واذا نادينا سمعت ، واذا اقبلنا اليك قربت (١) ، واذا
ولينا عنك دعوت .

لهنا انك قلت في كتابك المبين لمحمد خاتم النبيين :

« قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف » فأرضاك عنهم
الاقرار بكلمة التوحيد بعد الجحود ، وانا نشهد لك بالتوحيد (٢) مخبتين ،
ولمحمد بالرسالة مخلصين ، فاعفر لنا بهذه الشهادة (٣) سوائف
الاجرام ، ولا تجعل حظنا فيه أنقص من حظ من دخل في الاسلام .

لهنا (٤) انك أحببت التقرب اليك بعق ما ملكت أيماننا ، ونحن
عبيدك ، وأنت أولى بالتفضل (٥) ، فأعتقنا ، وانك أمرتنا أن نتصدق
على فقرائنا ونحن فقراؤك ، وأنت أحق بالتطول فتصدق علينا ،
ووصيتنا (٦) بالعفو عن ظلمنا وقد ظلمنا أنفسنا وأنت أحق بالكرم
فأعف عنا ، ربنا اغفر لنا وارحمنا أنت مولانا ، ربنا آتنا في الدنيا حسنة
وفي الآخرة حسنة وقنا برحمتك عذاب النار (٧) .

وليكثر من دعاء الخضر عليه السلام (٨) وهو أن يقول :

« يا من لا يشغله شأن عن شأن ، ولا سمع عن سمع ، ولا تشبته
عليه الأصوات (٩) ، يا من لا تغلظه المسائل ولا تختلف عليه اللغات ،

(١) قريبا يليق بذاتك ، وفي نسخة دفوت .

(٢) الآية ٣٨ من سورة الأتفال ، والمعنى : سيروا نعمة الحق

ببغيتهم وغناهم .

(٣) التوحيد الظاهر والباطن حال كوننا خاضعين .

(٤) الشهادة على الاخبات والاخلاص .

(٥) وفي نسخة أخرى : اللهم انك أحببت التقرب اليك . الخ .

(٦) وفي نسخة أخرى : أولى بالتفضل علينا فاعتقنا .

(٧) ووصيتنا على لسان رسولك صلى الله عليه وسلم .

(٨) ختم به المتحاجة تبركا ولكونه جامعا شاملا لسائر خيرى الدنيا

والآخرة .

(٩) وقد ذكر صاحب اتحاف السادة المتقين ، أن هذا الدعاء علمه الخضر

عليه السلام للامام على بن أبى طالب رضى الله عنه .

(١٠) على الرغم من تباينها واختلاف صنوفها .

يا من لا يبرمه الحاج الملحين ، ولا تضجره مسألة السائلين ، أذقنا
يرد عفوك وحلاوة مناجاتك (١)

وليدع بما بدا له ، وليستغفر له ولوالديه ولجميع المؤمنين والمؤمنات (٢)
وليلح في الدعاء ، وليعظم المسئلة ، فان الله لا يتعاطمه شيء •

وقال مطرف بن عبد الله (٣) وهو بعرفة :

« اللهم لا ترد الجميع من أجلى » (٤) •

وقال بكر المزني : قال رجل :

لما نظرت الى أهل عرفات ظننت أنهم قد غفر لهم لولا أنى

كنت فيهم (٥) •

(١) وفي نسخة أخرى : « أذقنا برد عفوك ومغفرتك ورحمتك » •

ثم يعلق صاحب اتحاف السادة المتقين فيقول :

« هكذا نسب هذا الدعاء الى الخضر عليه السلام صاحب القوت وغيره

من العارفين •

وأخرج ابن الجوزي في مثير العزم عن علي رضى الله عنه قال :

يجتمع في كل يوم عرفة بعرفات جبريل ، وميكائيل ، واسرافيل والخضر

عليهم السلام فيقول جبريل :

ما شاء الله لا قوة الا بالله ، فيرد عليه ميكائيل ما شاء الله ، كل نعمة

من الله ، فيرد عليهما اسرافيل فيقول : ما شاء الله الخير كله بيد الله ، فيرد

عليهم الخضر ، فيقول : ما شاء الله لا يدفع السوء الا الله ، ثم يفترقون

فلا يجتمعون الى قابل في مثل ذلك اليوم « اه •

(٢) الاحياء منهم والاموات ، باى صيغة اتفقت ، وأقلها أن يقول :

« استغفر الله لخنبي ، وسبحان الله وبحمده » •

(٣) هو مطرف بن عبد الله بن الشيخير الحرشي العامري ، أبو عبد الله

البحري •

(٤) أى من الواقفين في ذلك الموقف العظيم ، واقبل شفاعتى فيهم •

(٥) أخرجه ابن الجوزي في مثير العزم ، عن صالح المري ، قال : وقف

مطرف وبكر بن عبد الله فقال مطرف : اللهم لا تردهم اليوم من أجلى •

وقال بكر بن مطرف : ما أشرفه من موقف ، وأرجاء لأهله لولا أنى فيهم •

وعن الفضيل بن عياض : أنه وقف بعرفة والناس يدعون وهو يبكي بكاء

هكلى محترقة ، فلما كادت الشمس تسقط قبض على لحيته ، ثم رفع رأسه

الى السماء ، وقال : واسواتاه منك ، وان غفرت •

الجملة السابعة في بقية أعمال الحج بعد الوقوف من البيت والرمي والنحر والحلق والطواف (١) .

فاذا أفاض من عرفة بعد غروب الشمس (٢) فينبغي أن يكون على النسكينة والوقار ، ولينجنب وجيف (٣) الخيل وايضاع الابل كما يعتاده بعض الناس ، فان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، نهى عن وجيف الخيل وايضاع الابل وقال :

« اتقوا الله وسيروا سيرا جميلا لا تطؤا ضعيفا ولا تؤذوا مسلما » (٤) .

فاذا بلغ المزدلفة اغتسل لها ، لأن المزدلفة (٥) من الحرم ، فليدخله بغسل وان قدر على دخوله مائثيا فهو أفضل وأقرب الى توقير الحرم ،

وعن أبي الأديان قال : كنت بالموقف فرأيت شابا مطرقا منذ وقف الناس الى أن سقط القرص .

فقلت : يا هذا ابسط يدك للدعاء فقال لى : ثم وجه ، فقلت له : هذا يوم العفو من الذنوب ، قال : فبسط يده وفي بسط يده ، وقع ميتا .

(١) وما يتعلق بذلك من السنن والآداب والهيئات .

(٢) من ليلة العيد ففي حديث جابر الطويل عند مسلم : فلم يزل واقفا حتى غربت الشمس ، وعند أبي داود ، والترمذى وابن ماجه من حديث علي : ثم أفاض حين غربت الشمس .

(٣) يقال : وجف الفرس وجيفا ، وأوجف الفرس ايجانا اذا أسرع فى السير .

(٤) الحديث رواه النسائى ، والحاكم وصححه من حديث أسامة بن زيد ولفظه :

« عليكم بالنسكينة والوقار ، فان البرليس فى ايضاع الابل » .

وقال الحاكم : ليس فى ايضاع الابل ، ثم قال أيضا : ليس البر فى ايضاع الخيل والابل » .

(٥) مزدلفة : سميت بها لازدلافها ، أى اقترابها من عرفات ،

وللبخارى من حديث ابن عباس : فان البرليس بالايضاع .

وقال فى المغرب : أزدلف اليه اقترب ، ومنه الموضع الذى ازدلف فيه

آدم الى حواء ، ولذا سمي جمعا .

وفى المصباح : يقال للمزدلفة جمع لان الناس يجتمعون فيها ، أو لان آدم

اجتمع هناك بحواء .

ويكون في انطريق رالمعا صومه بالتبعية (١) .

فإذا بلغ المزدلفه ، قال .

اللهم ان هذه مزدلفه ، جمعت فيها السنة مختلفة ، تسألك حوائج مؤتلفة ، فأجعلني ممن دعاك فاستجبت له ، وتوحد عليك فحفيه .

ثم يجمع بين المغرب والعشاء بمزدلفة في وقت العشاء قاصرا لها بأذان واقامتين ليس بينهما نافلة ، ولكن يجمع نافلة المغرب والعشاء والوتر بعد الفريضتين ، ويبدأ بنافلة المغرب ، ثم بنافلة العشاء كما في الفريضتين (٢) ، فان ترك النوافل في السفر خسران ظاهر ، وتكليف ايقتها في الأوقات اضرار وقطع للتبعية بينها وبين الفرائض ، فإذا جاز أن يؤدى التوافل مع الفرائض بتيمم واحد بحكم التبعية ، فبان يجوز أدائها على حكم الجمع بالتبعية أولى ، ولا يمنع من هذا مفارقة النفل للفرض في جواز أدائه على الراحلة ، لما أوامنا اليه من التبعية

(١) أخرج سعيد بن منصور عن الأسود قال :

أفاض عمر عشية عرفة على جمل أحمر وهو يلبي : لبيك اللهم لبيك ، لبيك لا شريك لك لبيك ، ان الحمد والنعمة لك والملك ، لا شريك لك .

وفي الصحيحين عن ابن عباس عن أسامة والفضل أن النبي صلى الله عليه وسلم ، لم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة .

(٢) أخرج البخارى ومسلم عن ابن عمر قال : جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع ليس بينهما سجدة ، وصلى المغرب ثلاثا ، وصلى العشاء ركعتين » .

وقوله ليس بينهما سجدة ، أى صلاة نافلة، وقد جاءت السجدة بمعنى الركعة .

وعن أبى أيوب أن النبي صلى الله عليه وسلم جمع في حجة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة .

ثم يعلق المحب الطبرى فيقول :

وهذا الجمع سنة باجماع من العلماء ، وان اختلفوا فيما لو صلى كل صلاة في وقتها ، فعند أكثر العلماء يجوز .

وقال الثورى ، وأصحاب الراى : ان صلى المغرب دون مزدلفة فطليه الاعادة ، وجوزوا في الظهر والعصر أن يصلى كل واحدة في وقتها مع كراهية « آ . ه .

والحاجة (١) ، ثم يمكث تلك الليلة بمزدلفة وهو مبيت نسك ، ومن خرج منها في النصف الأول من الليل ولم يبيت فعليه دم (٢) ، واهياء هذه الليلة الشريفة من محاسن القربات لمن يقدر عليه .

ثم اذا انتصف الليل يأخذ في التأهب للرحيل ، ويتزود الحصى منها (٣) ، ففيها أحجار رخوة فليأخذ سبعين حصاة فانها قدر الحاجة .

(١) وذكر الشافعي رضي الله عنه ، انهم لا ينفلون بين الصلاتين اذ أجمعوا ، ولا على اثرهما .

أما بينهما فلمراعاة الموالاته ، وأما على اثرهما فقد قال القاضي ابن كج في الشرح : لا ينتقل الامام ، لانه متبوع ، فلو اشتغل بالنوافل لاقتدى به الناس وانقطعوا عن المناسك ، وأما المأموم ففيه وجهان : أحدهما : لا ينتقل أيضا كالامام ، والثاني أن الأمر واسع له ، لانه ليس بمتبوع ، وهذا في النوافل المطلقة دون الرواتب « ١٠١ هـ .

(٢) ويقول صاحب اتحاف السادة المتقين :

« اعلم أن مبيت أربع ليال نسك في الحج ، ليلة النحر بمزدلفة ، والثاني أيام التشريق بمنى ، لكن مبيت الليلة الثالثة منها ليس بنسك على الاطلاق ، بل في حق من لم ينفر اليوم الثاني من أيام التشريق .

وفي الحد المعتبر للمبيت قولان حكاهما الامام ، عن نقل شيخه ، وصاحب التقريب أظهرهما : أن المعتبر كونه بمعظم المبيت في معظم الليل ، والثاني الاعتبار بحال طلوع الفجر .

قال النووي : المذهب ما نص عليه الشافعي في الام وغيره : أن للواجب في سبب المزدلفة ساعة في النصف الثاني من الليل .

وقال في موضع آخر : لو لم يحضر مزدلفه في النصف الأول وحضرها ساعة في النصف الثاني حصل المبيت ، نص عليه في الاملاء والتقديم يحصل بساعة من نصف الليل وطلوع الشمس ، وفي قول يشترط معظم الليل ، والظاهر وجوب الدم في ترك المبيت « ١٠١ هـ .

(٣) واختلفوا من أين يلتقط الحصى فالذي نص عليه الاصحاب ، أنه يلتقط من المزدلفة وهكذا رواه أبو حفص في سيرته عن ابيان بن صالح . وفي الصحيحين من حديث الفضل بن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال غداة جمع حين دفعوا عليكم بالسكينة ، وهو كاف ناقته حتى دخل محسرا وهو في منى ، قال : عليكم بحصى الخذف الذي يرمى به الجمره « ١٠١ هـ .

وذكر ابن حزم أن النبي صلى الله عليه وسلم ، رمى بحصيات التقطها له عبد الله بن عباس من موقفه الذي رمى فيه مثل حصى الخذف .

ولا بأس بان يستظهر بزيادة فربما يسقط منه بعضها ولتكن الحصى خفاقا بحيث يحتوى عليه أطراف البراجم (١) ، ثم ليغسل بصلاة الصبح ، وليأخذ في المسير حتى اذا انتهى الى المشعر الحرام وهو آخر المزدلفة فينقف ويدعو الى الأسفار (٢) ويقول :

اللهم بحق المشعر الحرام ، والبيت الحرام ، والشعر الحرام ، والركن والمقام ، أبلغ روح محمد منا التحية والسلام ، وأدخلنا دار السلام ، ياذا الجلال والاکرام (٣) . ثم يرفع منها قبل طلوع الشمس حتى ينتهي الى موضع يقال له وادى محسر ، فيستحب له أن يحرك دابته حتى يقطع عرض الوادى وان كان راجلا أسرع في المشى .
ثم اذا أصبح يوم النحر (٤) خلط التبلية بالتكبير ، فيلبي تارة ويكبر أخرى ، فينتهي الى منى (٥) ومواضع الجمرات وهى ثلاثة ،

ولاتضاد بينه وبين ما تقدم ، فانه لم يقل في الحديث أنه التقط ، وانما أمر بالالتقاط ، فيحتمل أنه لم ير تكليف الالتقاط لنفسه في ذلك الموضع لاشتغال الناس فيه بالسعى ، وان تكلفوا ذلك في حق أنفسهم ، ويجوز أن يكون التقط له ، ثم سقط منه ، وأن الأمر به وادى محسر لمن لم يأخذ من المزدلفة .
(١) أى الأصاب، فقد أخرج أبو داود والبخارى في شرح السنة عن سليمان بن عمرو بن الأحوص الأزدرى عن أمه قالت : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو فى بطن الوادى ، وهو يقول : « أيها الناس لا يقتل بعضكم بعضا اذا رميتم الجمره فارموا بمثل حصى الخذف » ١٠ هـ .

(٢) وفى الصحاح والقاموس :

الغسل محركة ظلمة آخر الليل ، والمراد منه ههنا ما كان بعد طلوع الفجر قال ابن الهمام : « من أصحابنا الأوفق لما نحن فيه ما نقل عز الديوان أنه آخر ظلمة الليل » .

والمعنى : يصلى الفجر بعد طلوع الفجر الثانى قبل زوال الظلام وانتشار الضياء .

وأخرج مسلم عن ابن مسعود وصلى الفجر قبل ميقاتها بغسل يعنى قبل ميقاتها المعتاد .

ولفظ البخارى : «وصلاها حين طلع الفجر» .

(٣) وهذا الدعاء أورده الجزولى فى دلائله بلفظ :

اللهم رب الحل والحرام ، ورب المشعر الحرام ، ورب البيت الحرام ، ورب

(٤) أى سار على هيئته كما فى حديث الفضل بن عباس فى الصحيحين .

(٥) وجدها من آخر وادى محسر الى العقبة التى يرمى بها الجمره يوم

الركن والمقام أبلغ لسيدنا ومولانا محمد منا السلام « ١٠ هـ .

النحر .

فيتجاوز الأولى والثانية فلا تسفل له معهما يوم النحر ، حتى ينتهي الى جمرة العقبة ، وهي على يمين مستقبل القبلة في الحادة والمرمى المرتفع قليلا في سفح الجبل ، وهو ظاهر بمواقع الجمرات (١) ، ويرمى جمرة العقبة بعد طلوع الشمس بقدر مرجح (٢) .

-
- (١) وينبغي أن لا يعرج الناسك اذا أفلض من مزدلفة وأتى منى على شيء ، قبل رمي جمرة العقبة اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو تحية منى فلا يبدأ بشيء قبلها ، وهي آخر الجمرات مما يلي مكة » .
- (٢) أخرج البخارى ومسلم عن جابر قال : رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، الجمرة يوم النحر ، ضحى ، وأما بعد فاذا زالت الشمس » .
- وأخرج الترمذى عن ابن عباس قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مضجعة أهله ، وقال : لا ترموا جمرة العقبة حتى تطلع الشمس .
- وعنه قال : قدمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ليلة المزدلفة أغيلمة بنى عبد المطلب على سبع جمرات وجعل يلطم أفخاذنا ، ويقول : ابنى لا ترموا جمرة العقبة حتى تطلع الشمس .
- أخرجه أبو داود ، وأسند بظاهر هذه الأحاديث من قال : لا يجوز الرمي الا بعد طلوع الشمس .
- وهو قول كثير من أهل العلم .
- وذهب قوم الى جوازه بعد الفجر ، وقبل طلوع الشمس ، وبه قال مالك وأبو حنيفة وأحمد .
- وذهب الشافعى الى جوازه بعد نصف الليل وكيفية الرمي أن يقف مستقبل القبلة وان استقبل الجمرة ، فلا يلس .

كيفية الرمي

وكيفيته : أن يقف مستقبلا للقبلة وأن استقبل الجمرة فلا بأس ، ويرمى سبع حصيات (١) رافعا يده ، ويبدل التلبية بالتكبير (٢) ، ويقول مع كل حصاة : الله أكبر على طاعة الرحمن ورغم الشيطان ، اللهم تصديقا بكتابك واتباعا لسنة نبيك (٣) ، فإذا رمى قطع التلبية والتكبير (٤) ، إلا التكبير عقيب فرائض الصلوات من ظهر يوم النحر

(١) هذا بيان لكيفية الوقوف لرمي جمرة العقبة ، وبيان حصى الجمرة ، ففي حديث جابر الطويل أنه صلى الله عليه وسلم رمى الجمرة من بطن الوادي بسبع حصيات .

وأخرج أبو داود عن سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أمه أنها رأت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي الجمرة من بطن الوادي ، وفي الصحيحين عن ابن مسعود أنه لما رمى جمرة العقبة ، جعل البيت عن يساره ، ومنى عن يمينه ، وقال : هذا مقام الذي أنزلت عليه سورة البقرة .

(٢) أخرج ابن ماجه عن ابن عباس وفيه : فلما رماها قطع التلبية . وعند البخاري ومسلم : فلم يزل يلبي حتى رمى جمرة العقبة . والسنة أن يكبروا مع كل حصاة ويقطعوا التلبية إذا ابتدؤا الرمي ، فقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم قطع التلبية عند أول حصاة رماها ، والمعنى فيه : أن التلبية شعار الاحرام والرمي أحد أسباب التحلل . والتكبير مع كل حصاة جاء في حديث جابر الطويل ، وفي حديث ابن عمر نحوه ، أخرجه البخاري تعليقا ، وعن عطاء قال :

« إذا رميت الجمرة فكبر واتبع الرمي التكبير . »
وقال أصحابنا : هذا بيان للافضل ، ولو هلك أو صبح أجزاءه لحصول التعظيم بالذكر ، وهو من آداب الرمي » .

(٣) أخرج سعيد بن منصور عن ابن مسعود أنه لما رمى جمرة العقبة قال :
« اللهم اجعله حيا مبرورا وذنبيا مغفورا » .

(٤) وفي البدائع للكاساني : فان زار البيت قبيل أن يرمى ويذبح ويحلق قطع التلبية في قول أبي حنيفة ، وعن أبي يوسف أنه يلبي ما لم يحلق أو تزول الشمس من يوم النحر ، وعن محمد ثلاث روايات أحداها كآبي يوسف ، والثانية رواية ابن سماعه منه من لم يرم قطع التلبية إذا غربت الشمس من يوم النحر ، والثالثة رواية هشام عنه إذا مضت أيام النحر ، وظاهر روايته مع أبي حنيفة ، ولو ذبح قبل الرمي وهو متمتع أو قارن يقطعها في قول أبي حنيفة لا ان كان مفردا لأن الذبح محلل في الجملة في حقهما بخلاف المفرد ، وعند محمد لا يقطع اذا لا تحلل به بالرمي والحلق . هـ .

الى عقيب الصبح من آخر أيام التشريق ، ولا يقف في هذا اليوم
للدعاء بل يدعو في منزله (١) .

صفة التكبير يوم النحر وایلم التشريق

وصفة التكبير أن يقول : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر كبيراً ،
والحمد لله كثيراً ، وسبحان الله بكرة وأصيلاً ، لا اله الا الله ، وحده
لا شريك له ، مخلصين له الدين ، ولو كره الكافرون ، لا اله الا الله
وحده ، صدق وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده ، لا اله الا الله
والله أكبر .

ثم ليذبح الهدى ان كان معه ، والأولى أن يذبح بنفسه (٢) ،
وليقل :

بسم الله والله أكبر ، اللهم منك وبك واليك ، تقبل منى كما تقبلت
من خليلك ابراهيم (٣) .

والتضحية بالبدن أفضل ، ثم بالبقرة ، ثم بالشاة (٤) ، والشاة
أفضل من مشاركة ستة في البدنة أو البقرة ، والضأن أفضل من المعز .
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« خير الأضحية الكبش الأقرن » (٥) والبيضاء أفضل من الغبراء

(١) عن سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أمه قالت : رأيت رسول الله
صلى الله عليه وسلم رمى جمرة العقبة من بطن الوادي سبع حصيات ، ولم
يقف عندها .

(٢) ففي الصحيحين من حديث أنس قال :
ضحى رسول الله صلى الله عليه وسلم بكبشين أملحين أقرنين
ذبحهما بيده .

(٣) رواه أبو داود من حديث أنس .
(٤) على هذا الترتيب ، وفي القوت : أفضل الهدى : بجنة ، ثم بقرة ،
ثم كبش أقرن أبيض ، ثم الثني من المعز ، وان ساق هديه من الميتات فهو
أفضل من حيث لا يكره ولا يجهدده ١٠ هـ .

(٥) رواه أبو داود من حديث عبادة بن الصامت ، والترغذي ، وابن ماجه
في سنن أبيه .

والسوداء • وقال أبو هريرة : البيضاء أفضل في الأضحية من دم سوداوين •

وليأكل منه ان كانت من هدى التطوع ولا يضحين بالعرجاء ،
والجدعاء ، والعضباء ، والجرباء ، والشرقاء ، والخرقاء والمقابلة ،
والمدابرة ، والعجفاء • والجدع (١) في الأنف والأذن القطع منهما (٢) •
والقضب في القرن : وفي نقصان القوائم (٣) • والشرقاء : المشقوقه
الأذن من فوق ، والخرقاء من أسفل • والمقابلة المخروقة الأذن من
تقدم • والمدابرة من خلف • والعجفاء المهزولة التي لا تنقى أى لا مخ
فيها من الهزال •

ثم ليحلق بعد ذلك ، والسنة أن يستقبل القبلة ويتندىء بمقدم
رأسه فيحلق الشق الأيمن الى العظمين المشرفين على القفا ، ثم ليحلق
الباقي ويقول :

اللهم أثبت لى بكل شعرة حسنة وامح عنى بها سيئة ، وارفع
لى بها عندك درجة •

والمرأة تقصر (٤) الشعر (٥) ، والأصلح يستحب له امرار الموسيقى
على رأسه (٦) ، ومهما حلق بعد رمى الجمرة فقد حصل له التحلل
الأول ، وحل له كل المحذورات الا النساء (٧) والصيد (٨) •

(١) ثم شرع فى تفسير هذه الالفاظ اللغوية فقال : والجدع ... الخ •
(٢) وفي الصباح : جدعت الأنف جدعا من باب نفع قطعه ، وكذا الأذن ،
واليد ، والشفة ، وجدعت الشاة : قطعت أذنها من أصلها فهى جدعاء •
(٣) وفي الصباح : غضبت الشاة والناقة أيضا شق أذنها ، وهو غضب
وهى غضباء مثل أحمر وحمرء •

(٤) وفي نسخة أخرى : « والمرأة تقصر من شعرها •

(٥) لما روى أنه صلى الله عليه وسلم قال :

ليس على المرأة حلق ، وانما يقصرن « أخرجه أبو داود ، والدارقطنى ،
والطبرانى من حديث ابن عباس واسناده حسن ، وقواه أبو حاتم والبخارى •
(٦) تشبيها بالحالقين ، وعند أبى حنيفة يجب امرار الموس على الرأس ،
وللسانمى أن العبادة اذا تعلقت بجزء من البدن سقطت بفواته ، كغسل الأعضاء
فى الوضوء •

(٧) روى أحمد عن عائشة مرفوعا بهذا اللفظ ، ورواه أبو داود بلفظ :

اذا رمى أحدكم جمرة العقبة فقد حل لكم كل شيء الا النساء •

(٨) أما الصيد : ففيه قولان : أحدهما أنها تحل ، والثانى لا تحل •

طواف الزيارة ووقته

- ثم يفيض الى مكة ويطوف كما وصفناه .
- وهذا الطواف طواف ركن في الحج ، ويسمى طواف الزيارة^(١) .
- وأول وقته بعد نصف الليل من ليلة النحر .

وأفضل وقته يوم النحر ، ولا آخر لوقته ، بل له أن يؤخر الى أى وقت شاء ، ولكن يبقى مقيدا بعلقة الاحرام^(٢) ، فلا تحل له النساء الى أن يطوف ، فاذا طاف تم التحلل وحل الجماع^(٣) وارتفع الاحرام بالكلية ، ولم يبق الا رمى أيام التشريق والمبيت بمنى^(٤) ، وهى واجبات بعد زوال الاحرام على سبيل الاتباع للحج ، وكيفية هذا الطواف مع الركعتين كما سبق فى طواف القدوم ، فاذا فرغ من الركعتين ، فليسع كما وصفنا ، ان لم يكن سعى بعد طواف القدوم ، وان كان قد سعى فقد وقع ذلك ركنا فلا ينبغى أن يعيد السعى^(٥) .

(١) لأنهم يأتون من منى زائرين البيت ويعودون فى الحال ، وانما سمي طواف ركن لأنه لا بد منه فى حصول الحج ، ويسمى طواف الافاضة للالتيان به عقب الافاضة من منى .

(٢) فلا يخرج من مكة حتى يطوف ، فان طاف للوداع وخرج وقع عن الزيارة .

(٣) وفى نسخة أخرى : تم تحلله وحل له الجماع ، وارتفع عنه الاحرام بالكلية ، ولم يبق عليه الا رمى أيام التشريق الخ .

(٤) وأما آخر وقت بقية أعمال الحج فقد ذكرنا أن الحلق مثل الطواف فى أنه لا آخر لوقته ، وأما الرمي فيمتد وقته الى غروب الشمس يوم النحر .

(٥) لأن السعى لم يشرع الا مرة واحدة ، قال الشافعى : لكن موضع السعى بطريق الاصاله عقيب طواف الزيارة ، لأن السعى عقيب الطواف ، والشئ انما يتبع ما هو أقوى منه والسعى واجب وطواف الزيارة ركن ، وانما جاز السعى عقيب طواف القدوم لكثرة أفعال الحج يوم النحر .

أسباب التحلل

وأسباب التحلل ثلاثة :

- الرمي ، والحلق ، والطواف ، الذي هو ركن (١) .
- ومهما أتى باثنين من هذه الثلاثة فقد تحلل أحد التحليلين ، ولا حرج عليه في التقديم والتأخير بهذه الثلاث مع الذبح ، ولكن الأحسن أن يرمى ثم يذبح ثم يحلق ثم يطوف .

(١) ان أعمال الحج يوم النحر الى أن يعود الى منى ، أربعة : الرمي ، والحلق ، والطواف ، والذبح ، والترتيب فيها على النسق المذكور مسنون ، وليس بواجب . أما أنه مسنون فلان النبي صلى الله عليه وسلم ، كذلك فعلها ، وأما أنه ليس بواجب ، لما روى عن ابن عمر قال : وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه ، فجاء رجل فقال يا رسول الله ، انى حلقت قبل أن أرمى ؟ قال : ارم ولا حرج ، فجاء آخر فقال : انى أفضت الى البيت قبل أن أرمى ، فقال : ارم ولا حرج ، فما سئل عن شيء قدم ولا آخر الا قال افعل ولا حرج . وعن مالك ، وأبي حنيفة ، وأحمد أن الترتيب بينها واجب ، ولو تركه فعليه دم .

خطب الحج

والسنة للإمام في هذا اليوم أن يخطب بعد الزوال ، وهي خطبة وداع
رسول الله صلى الله عليه وسلم (١) .

ففي الحج أربع خطب : خطبه يوم السابع ، وخطبة يوم عرفه ،
وخطبه يوم اسحر ، وخطبه يوم النفر الأول . وكلها عقيب الزوال ،
وكلها افراد ، الا خطبه يوم عرفه فانها خطبتان بينهما جلسته .

نم اذا فرغ من الطواف عاد الى منى للمبيت والرمى ، فبييت
تلك انليه بمنى . ونسمى ليلة القر ، لأن الناس في غد يقرون (٢) بمنى
ولا ينفرون ، فاذا أصبح اليوم الثاني من العيد ، وزالت الشمس ،
اغتسل للرمى وقصد الجمرة الأولى التي تلى غرفة ، وهي على يمين (٣)
الجادة ، ويرمى اليها بسبع حصيات ، فاذا تعداها انحرف قليلا عن بيمين
الجادة ووقف مستقبل القبلة ، وحمد الله تعالى ، وهلل ، وكبر ، ودعا ،
مع حضور القلب وخشوع الجوارح ، ووقف مستقبل القبلة ، قدر
قراءة سورة البقرة ، مقبلا على الدعاء ، ثم يتقدم الى الجمرة الوسطى
ويرمى كما رمى الأولى ، ويقف كما وقف للأولى ، ثم ليتقدم الى جمرة
العقبة ويرمى (٤) سبعا ، ولا يعرج على شغل (٥) ، بل يرجع الى
منزله (٦) ، ويبعث تلك الليلة بمنى ، وتسمى هذه الليلة ليلة النفر الأول ،

(١) رواه البخارى من حديث أبى بكر خطبنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم يوم النحر ،

وله من حديث ابن عباس : خطب الناس يوم النحر .

وفي حديث علقه البخارى ووصله ابن ماجة من حديث ابن عمر ، وقف النبي
صلى الله عليه وسلم يوم النحر بين الجمرات فى الحجة التي حج فيها ، فقال :
اي يوم هذا . . . الحديث ، وفيه ثم ودع الناس فقالوا : هذه حجة الوداع .

(٢) أقر بالمكان قر واستقر بمنى واخذ .

(٣) وفي نسخة أخرى : وهي على متن الجادة التي يسلكها الناس .

(٤) وفي نسخة أخرى : ويرميها بسبع .

(٥) وفي نسخة أخرى : ولا يعرج على شغل ، ولا يقف لدعاء ، بل يرجع
الى منزله .

(٦) رواه البخارى من حديث ابن عمر ، أنه كان يرمى فى الجمرة الدنيا
بسبع حصيات ، يكبر مع كل حصاة ، ثم يتقدم ، فيسهل فيقوم مستقبل
القبلة ، ثم يدعو ويرفع يديه ويقوم طويلا ، ثم يرمى الجمرة ذات العقبة

ويصبح فاذا صلى الظهر في اليوم الثاني من أيام التشريق رمى في هذا اليوم احدى وعشرين حصاة كاليوم الذي قبله ، ثم هو محير بين المقام بمنى وبين العود الى مكة .

فان خرج من منى قبل غروب الشمس فلا شيء عليه ، وان صبر الى الليل فلا يجوز له الخروج بل لزمه المبيت ، حتى يرمى في يوم النفر الثاني أحدا وعشرين حجرا كما سبق (١) .

وفي ترك المبيت والرمي اراقة دم ، وليتصدق باللحم ، وله أن يزور البيت في ليالي منى بشرط أن لا يبني الا بمنى .

• كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك (٢) .
ولا يتركن حضور الفرائض مع الامام في مسجد الخيف ، فان فضله عظيم ، فاذا أفاض من منى فالأولى أن يقيم بالمحصب من منى ويصلى العصر والمغرب والعشاء ويرقد رقدة فهو السنة .
رواه جماعة من الصحابة رضى الله عنهم ، فان لم يفعل ذلك فلا شيء عليه .

الحجلة الثامنة في صفة العمرة (٣) وما بعدها الى طواف الوداع
• من أراد أن يعتمر قبل حجه أو بعده كيفما أراد فليغتسل ويلبس ثياب الاجرام كما سبق في الحج ، ويحرم بالعمرة من ميقاتها .

من بطل الوداع ، ولا يقف عندها ، ثم ينصرف ، ويقول هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل .

رواه أيضا النسائي في سننه ، والحاكم .
(١) وبه قال مالك ، وأحمد ، وقال أبو حنيفة : يشرع النفر ما لم يطلع

الفجر .

(٢) رواه أبو داود في المراسيل من حديث طاوس ، قال : آشهد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان يفيض كل ليلة من ليالي منى .

قال أبو داود : وقد أسند ، وقال العراقي : وصله ابن عدى عن طاوس عن ابن عباس قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزور البيت أيام منى ، وفيه عمر بن رباح ضعيف .

(٣) ولقد جاء في فضل العمرة ، والحث عليها أحاديث كثيرة ، من ذلك ما أخرجه الترمذى وقال حسن صحيح ، وابن حبان عن ابن مسعود رفعه :

« تابعوا بين الحج والعمرة ، فانهما ينفيان الفقر والذنوب كما ينفي الكير خبث الحديد والذهب والفضة » .

مواقيت العمرة

وأفضل مواقيتها الجعرانة (١) ، ثم التنعيم ، ثم الحديبية .
وينوى العمرة ويلبى ، ويقصد مسجد عائشة رضى الله عنها ،
ويصلى ركعتين ، ويدعو بما يشاء ، ثم يعود الى مكة ، وهو يلبى ،
حتى يدخل المسجد الحرام ، فاذا دخل المسجد ترك التبليية وطاف
سبعا ، وسعى سبعا ، كما وصفنا .
فاذا فرغ حلق رأسه وقد تمت عمرته .

والمقيم بمكة ينبغي أن يكثر الاعتمار والطواف ، وليكثر النظر
الى البيت (٢) ، فاذا دخله فليصل ركعتين بين العمودين فهو الأفضل ،
وليدخله حافيا موقرا (٣) ، قيل لبعضهم : هل دخلت بيت ربك اليوم ؟
فقال : والله ما أرى هاتين القدمين أهلا للطواف حول بيت ربي ،
فكيف أراهما أهلا لأن أطأ بهما بيت ربي ؟ وقد علمت حيث مشيتا
والى أين مشيتا (٤) ؟

(١) فقد نقل أنه صلى الله عليه وسلم ، اعتمر من الجعرانة مرتين ، عمرة
القضاء سنة سبع ، ومرة عمرة هوازن ، وأمر عائشة أن تعتمر من التنعيم ،
وصلى بالحديبية ، وأراد الدخول فيها للعمرة فصدته المشركون عنها .
(٢) فالنظر الى الكعبة عبادة ، عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده
مرفوعا : النظر الى الكعبة محض الايمان وعن سعيد بن المسيب أنه قال :
« من نظر الى الكعبة ايمانا وتصديقا ، خرج من خطاياها كيوم ولدته أمه » .
وعن ابن السائب قال :
« من نظر الى الكعبة ايمانا وتصديقا تحانت عنه الذنوب كما يتحات
الورق عن الشجر » ١٠ هـ .

(٣) أى معظما ، وفي بعض النسخ : متوقرا : أى يلزم نفسه الأدب فلا
يطلق بصره فى أرجاء البيت ، فذلك قد يولد الغفلة واللهو عن القصد ، ولا يكلم
أحدا الا لضرورة ، أو أمر بمرعوف ، أو نهى عن منكر ، ويلزم قلبه الخشوع
والخضوع ، وعينيه بالدموع ان استطاع ذلك .

(٤) ويعلق صاحب اتحاف السادة المتقين على هذا فيقول :
« وهذا نظر العارفين بالله تعالى ، فانهم يتحاملون عن الدخول فى البيت
تادبا واجلالا ، لأنهم لا يرون لأنفسهم أهلية لهذا القرب مع كمال معرفتهم
بالقصور » ١٠ هـ .

وليكثر شرب ماء زمزم ، وليستق بيده من غير استتابة ان
أمكنه (١) ، وليرتو منه حتى يتصلع (٢) ، وليقل :
اللهم اجعله شفاء من كل داء وسقم ، وارزقنى الاخلاص واليقين
والمعافاة فى الدنيا والآخرة (٣) .
قال صلى الله عليه وسلم : « ماء زمزم لما شرب له » (٤) أى
يشفى ما قصد به .

الجملة التاسعة فى طواف الوداع (٥) :

مهما عن له الرجوع الى الوطن بعد الفراغ من اتمام الحج والعمرة
فلينبجز أولا أشغاله ، وليشد رحاله ، وليجعل آخر أشغاله وداع البيت ،
ووداعه بأن يطوف به سبعا كما سبق ولكن من غير رمل واضطباع ،
فاذا فرغ منه صلى ركعتين خلف المقام ، وشرب من ماء زمزم ، ثم
يأتى الملتزم ويدعو ويتضرع (٦) ويقول :

(١) عن جابر رضى الله عنه قال : أن النبى صلى الله عليه وسلم لما
أفاض أتى بنى عبد المطلب وهم يسقون على زمزم فنالوه دلوا فشرب
منه « ١٠ هـ . (٢) التصلع الامتلاء ، حتى تمتد أضلاعه .
(٣) وهذا مشروع فى بيان آداب شرب ماء زمزم ، أخرج الدارقطنى عن
عبد الله بن أبى مليكة قال :

جاء رجل الى ابن عباس فقال له : من أين جئت ؟ قال : شربت من زمزم ،
فقال : أشربت منها كما ينبغى ؟ فقال : وكيف يا أبا عباس ؟ قال : اذا شربت
منها فاستقبل القبلة واذكر اسم الله تعالى ، وتنفس وتصلع منها ، فاذا فرغت
ناحمد الله تعالى ، فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« ان بيننا وبين الناس أنهم يتصلعون من زمزم » ١٠ هـ .

(٤) رواه الامام أحمد ، وابن أبى شيبة ، وابن ماجه ، والبيهقى من
حديث عبد الله بن المؤمل عن أبى الزبير عن جابر رفعه .

(٥) طواف الوداع ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلا وقولا .
أما الفعل فظاهر من الأحاديث ، وأما القول فنحو ما روى عن ابن عباس
أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« لا ينفرن أحدكم حتى يكون آخر عهده بالبيت » ١٠ هـ .

(٦) روى ذلك عن مجاهد بلفظ :

اذا أردت أن تنفر فادخل المسجد فاستلم الحجر ، وطف بالبيت سبعا ،
ثم ائت المقام فصل خلفه ركعتين ، ثم اشرب من ماء زمزم ، ثم ائت ما بين
الحجر والباب فالصق صدرك وبتذك بالبيت ، وادع الله عز وجل واسأل
ما أردت ، ثم عد الى الحجر فاستلمه « ١٠ هـ .

اللهم ان البيت بيتك ، والعبد عبدك ، وابن عبدك ، وابن أمك ، حملتني على ما سخرت لي من خلقك حتى سيرتني في بلادك ، وبلغتني بنعمتك حتى أعنتني على قضاء مناسكك ، فان كنت رضيت عني فازدد عني رضا ، والا فمن الان قبل تباعدى عن بيتك ، هذا أوان انصرافى ان أذنت لي غير مستبدل بك ولا ببيتك ، ولا راغب عنك ولا عن بيتك .

اللهم (صحبني العافية في بدنى ، والعصمة في ديني ، وأحسن منقلبي ، وارزقني طاعتك أبدا ما أبقيتني ، واجمع لي خير الدنيا والاخرة انك على كل شيء قدير .

اللهم لا تجعل هذا آخر عهدى ببيتك الحرام ، وان جعلته آخر عهدى فعوضنى عنه الجنة (١) !

والأحب أن لا يصرف بصره عن البيت حتى يغيب عنه .

الجملة العاشرة في زيارة المدينة وآدابها :

قال صلى الله عليه وسلم : « من زارنى بعد وفاتى فكأنما زارنى في حياتى » (٢) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « من وجد سعة ولم ينفد الى فقد جفانى » (٣) .

وقال صلى الله عليه وسلم : « من جاءنى زائرا لا يمهه الا زيارتى كان حقا على الله سبحانه أن أكون له شفيعا » (٤) .

(١) قال الرافعى : ثم يصلى على النبي صلى الله عليه وسلم ، وينصرف .

(٢) رواه ابن عدى ، والطبرانى ، والدارقطنى ، والبيهقى ، وضعفه من

حديث ابن عمر .

(٣) رواه ابن عبد البر ، والدارقطنى فى غرائب مالك وابن حبان والخطيب

فى الرواة عن مالك من حديث ابن عمر بلفظ : « من حج ولم يزرني فقد جفانى » .

وروى البخارى فى تاريخ المدينة من حديث أنس : « ما من أحد من أمتى

له سعة ثم لم يزرني فليس له عذر » .

(٤) رواه الطبرانى من حديث ابن عمر وصححه ابن السكن ، وكذا صححه

عبد الحق فى سكوته عنه ، والتقى السبكي فى رد مسألة الزيادة لابن تيمية

باعتبار مجموع الطرق .

فمن قصد زيارة المدينة فليصل على رسول الله صلى الله عليه وسلم في طريقه كثيرا (١) . فلذا وقع بصره على حيطان المدينة وأشجارها قال :

اللهم هذا حرم رسولك فاجعله لى وقاية من النار وأمانا (٢) من العذاب وسوء الحساب .

وليفتسل قبل الدخول من بئر الحرة (٣) ، وليتطيب ، وليلبس أنظف ثيابه ، فإذا دخلها فليدخلها متواضعا معظما (٤) ، وليقل :

بسم الله وعلى ملة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، رب أدخلنى مدخل صدق ، وأخرجنى مخرج صدق ، واجعل لى من لدنك سلطانا نصيرا .

ثم يقصد المسجد ويدخله (٥) ، ويصلى بجنب المنبر (٦) ركعتين ، ويجعل عمود المنبر حذاء منكبه الأيمن ، ويستقبل السارية التى الى جانبها الصندوق ، وتكون الدائرة التى فى قبلة المسجد بين عينيه ،

وقال أبو داود الطيالسى فى مسنده حدثنا سوار بن ميمون أبو الجراح المعبرى قال حدثنى رجل من آل عمر عن عمر قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

« من زارنى لا يهمه الا زيارتى كنت له شفيعا أو شهيدا ، ومن مات بأحد الحرمين بعثه الله من الأمنين » ١٠ هـ .

(١) بأن يجعل أكثر ورده ذلك مع كمال المراقبة وحضور القلب .

(٢) وفى نسخة أخرى : من النار وأمانا .

(٣) وهو موضع خارج المدينة وبه كانت الواقعة المشهورة بوقعة الحرة ، والحرة فى الأصل : أرض ذات أحجار سود .

(٤) وفى نسخة أخرى : « وليلبس أفضل ثيابه وأنظفها ، وليدخل المدينة متواضعا ومعظما » .

(٥) من باب جبريل عليه السلام ، مقدما يميناه فى الدخول قائلا :

« بسم الله ، اللهم رب محمد ، صل على محمد ، رب اغفر لى ذنوبى ،

وافتح لى أبواب رحمتك » قاله الزبيدى فى اتحاف السادة .

(٦) المقبر الشريف فى الروضة الشريفة .

فذلك موقف رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قبل أن يغير المسجد (١) ، وليجتهد أن يصلّى في المسجد الأول قيل أن يزداد فيه .

كيفية الوقوف أمام القبر الشريف

ثم يأتى قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيقف عند وجهه (٢) ، وذلك بأن يستدبر القبلة ويستقبل جدار القبر على نحو من أربعة أذرع من السارية التي في زاوية جدار القبر ، ويجعل القنديل على (٣) رأسه : وليس من السنة أن يمس الجدار ولا أن يقبله ، بل الوقوف من بعد أقرب للاحترام فيقف ويقول :

السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك يا نبي الله ، السلام عليك يا أمين الله ، السلام عليك يا حبيب الله ، السلام عليك يا صفوة الله ، السلام عليك يا خيرة الله ، السلام عليك يا أحمد ، السلام عليك يا محمد ، السلام عليك يا أبا القاسم ، السلام عليك يا ماهي ، السلام عليك يا عاقب ، السلام عليك يا حاشر ، السلام عليك يا بشير ، السلام عليك يا نذير ، السلام عليك يا ظهر ، السلام عليك يا ظاهر ، السلام عليك يا أكرم ولد آدم ، السلام عليك يا سيد المرسلين ، السلام عليك يا خاتم النبيين ، السلام عليك يا رسول رب العالمين ، السلام عليك يا قائد الخير ، السلام عليك يا فاتح البر ، السلام عليك يا نبي الرحمة ،

(٢) عن ابن عمر رضِيَ اللهُ عنهما قال :-

ان الناس كثروا في عهد عمر ، فقال له قائل : يا أمير المؤمنين ، لو سمعت في المسجد ؟ فقال له عمر : لولا أني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : اني أريد أن أزيد في قبلة مسجدا ما زدت فيه ، وزاد عمر في القبلة الى موضع المقصورة ، وكان بين المنبر وبين الجدار الذي كان على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قدر ما تمر شاة ، فأخرجه عمر الى موضع المقصورة اليوم وأدخل عمر في هذه الزيارة دارا للعباس بن عبد المطلب وجعلها للمسلمين « ١٠ هـ »

(٢) ويسمى ذلك بالمواجهة .

(٣) الذي في القبلة عند القبر على رأسه ، عن ابن أبي فديك قال :

« أخبرني عمر بن حفص أن ابن أبي مليكة ، كان يقول : من أحب أن يهزم تغناه النبي صلى الله عليه وسلم ، فليجعل القنديل الذي في القبلة عند القبر على رأسه » .

السلام عليك يا هادي الأمة ، السلام عليك يا قائد الغر المحجلين ،
السلام عليك وعلى اهل بيتك الذين اذهب الله عنهم الرجس وطهرهم
تطهيراً .

السلام عليك وعلى أصحابك الطيبين ، وعلى أزواجك الطاهرات
أمهات المؤمنين ، جزاك الله عنا أفضل ما جزى نبياً عن قومه ورسولا
عن أمته . وصلى عليك كلما ذكرك الذاكرون ، وكلما غفل عنك الغافلون ،
وصلى عليك في الأولين والآخريين ، أفضل وأكمل ، وأعلى وأجل ،
وأطيب وأطهر ، ما صلى على أحد من خلقه ، كما استتقذنا بك من
الضلالة ، وبصرنا بك من العمية ، وهدانا بك من الجهالة .

أشهد أن لا اله الا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أنك عبده
ورسوله وأمينه وصفيه ، وخيرته من خلقه ، وأشهد أنك قد بلغت
الرسالة ، وأديت الأمانة ، ونصحت الأمة ، وجاهدت عدوك ، وهديت
أمتك ، وعبدت ربك حتى أتاك اليقين ، فصلى الله عليك وعلى أهل
بيتك الطيبين ، وسلم وشرف وكرم وعظم « (١) » .

(١) هذا آخر ما يقول الزائر في المواجهة الشريفة .

وعن نافع عن ابن عمر رضى الله عنه ، أنه كان اذا قدم من سفر ودخل
المسجد ، ثم أتى القبر فقال :

« السلام عليك يا رسول الله ، السلام عليك يا أبا بكر ، السلام عليك
يا أبتاه ،

ثم يعلق الزبيدي فيقول :

وان قال ما يقوله الناس وهو الذي ذكره المصنف هنا فلا بأس ، الا ان
الاتباع أولى ، قال أبو عبد الله الحلي :

لولا أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« لا تطروني » لوجدنا فيما يثنى به عليه ما يكمل اللسان عن بلوغ مداه ،
لكن امتثال نهيه خصوصاً بحضرته أولى ، فليعدل عن التوسع في ذلك الى
الدعاء له ، فقد روى ابن أبي فديك قال : سمعت بعض من أدركت يقول :

« بلغنا أن من وقف عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم يقول :
صلى الله عليك يا محمد ، يقولها سبعين مرة ناداه ملك ، صلى الله عليك
يا فلان ، ولم تسقط له حاجة » .

وان كان قد أوصى بتبليغ سلام فيقول :

السلام عليك من فلان ، السلام عليك من فلان (١) •

ثم يتأخر قدر ذراع ويسلم على أبي بكر الصديق رضى الله عنه لأن رأسه عند منكب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورأس عمر رضى الله عنه عند منكب أبي بكر رضى الله عنه (٢) •

ثم يتأخر قدر ذراع ويسلم على الفاروق (٣) عمر رضى الله عنه ويقول :

(١) والأخبار الثابتة الصحيحة في السلام عليه صلى الله عليه وسلم كثيرة منها :

عن أبي هريرة رضى الله عنه ، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « ما من أحد يسلم على ، إلا رد الله على روحى حتى أرد عليه » أخرجه أبو داود •

وعن ابن مسعود رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« إن لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغونى من أمتى السلام » ، أخرجه ابن حبان ، والامام أحمد وعن أبي طلحة قال :

خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهو مسرور ، فقال : ان الملك جأنى فقال يا محمد : ان الله تعالى يقول : أما ترضى أن لا يصلى عليك أحد من عبادى صلاة الا ضللت عليه بها عشرا ، ولا يسلم عليك تسليمة الا سلمت عليه به عشرا ؟ فقلت : بلى أى رب « أخرجه ابن حبان فى صحيحه • (٢) واختلف أهل السير وغيرهم فى صفة القبور الثلاثة على روايات أصحها :

ما عليه الأكثر وجزم به غير واحد ، أن قبره صلى الله عليه وسلم مقدم الى جدار القبلة •

وقبر أبى بكر رضى الله عنه حذاء منكبىه صلى الله عليه وسلم •

وقبر عمر رضى الله عنه حذاء منكبى أبى بكر رضى الله عنه •

قال وعلى هذا اقتصر الغزالي فى الاحياء والنوى فى الأذكار وصفته هكذا « أنظر اتحاف السادة •

(٣) وإنما لقب بالفاروق لتفريقه بين الحق والباطل ، وتفصيله بين

الأمور •

السلام عليكما يا وزيرى (١) رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
والمعاونين له على القيام بالدين ما دام حيا ، والقائمين فى أمته بعده
بأمر الدين (٢) ، تتبعان فى ذلك آثاره ، وتعملان بسنته ، فجزاكما
الله خير ما جزى وزيرى نبي عن دينه (٣) ، ثم يرجع فيقف عند رأس
رسول الله صلى الله عليه وسلم بين القبر والاسطوانة اليوم ويستقبل
القبلة ، وليحمد الله عز وجل ، وليمجده ، وليكثر من الصلاة على رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم يقول :

اللهم انك قد قلت وقولك الحق :

« ولو أنهم اذ ظلموا أنفسهم جاءوك فاستغفروا الله واستغفر
لهم الرسول لوجدوا الله توابا رحيمًا » (٤) .

اللهم انا قد سمعنا قولك وأطعنا أمرك وقصدنا نبيك ، متشفعين
به اليك فى ذنوبنا وما أثقل ظهورنا من أوزارنا ، تائبين من زلنا ،
معترفين بخطايانا وتقصيرنا ، فتب اللهم علينا ، وشفع نبيك هذا
فينا ، وارفعنا بمنزلته عندك ، وحقه عليك (٥) ، اللهم اغفر للمهاجرين
والأنصار ، واغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالإيمان . اللهم لا تجعله

(١) يقول الزبيدي فى اتحاف السادة المتقين :

« وقد ورد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« لى وزير ان فى السماء ، ووزيران فى الأرض ، أما فى السماء فجبريل
وميكائيل ، وأما فى الأرض : فأبو بكر وعمر » .

(٢) وشرائع الاسلام ، وناهيك بما حصل فى خلافة الصديق رضى الله
عنه ، من ارتداد طوائف العرب ، ومنعهم الزكاة ، ومقاتلته لهم ، وقوله :
والله لو منعونى عقلا كانوا يؤدونها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
لقاتلتهم عليه ، فلم يزل بهم حتى قطع شأفتهم ، وردهم الى خالص الدين .
وبما حصل فى زمان عمر رضى الله عنه من الفتوحات الجبيلة وتمصير
الأمصار ، وامتداد شوكة الاسلام ، حتى دخل الناس فيه أفواجا من
سائر الأقطار .

(٣) ووزراء الرسل عليهم الصلاة والسلام ، خلفاؤهم المتبعون آثارهم ،
المحيون طريقتهم .

(٤) الآية : ٦٤ فى سورة النساء .

(٥) وهذا من باب الفضل والامتنان ، والا فلا حق لمخلوق على الخالق

مسيبانه وتعالى .

آخر العهد من قبر نبيك ومن هرمك يا أرحم الراحمين (١) .
ثم يئتمى الروضة فيصلى فيها ركعتين ويكثر من الدعاء ما استطاع
لقوله صلى الله عليه وسلم :

« ما بين قبرى ومنبرى روضة من رياض الجنة ، ومنبرى على
حوضي » (٢) .

ويدعو عند المنبر ، ويستحب ان يضع يده على الرمانة السفلى التي
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع يده عليها عند الخطبة ،

(١) يقول الزبيدي :
« وان لم يستحضر هذا الدعاء ، فليدع بما أحب ، وألهمه الله على
لسانه وقلبه .

وأخرج أبو أحمد بن عساكر عن محمد بن كعب الهلالي قال :
« دخلت المدينة فأتيت قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، فزرته وجلست
بحدائه ، فجاء أعرابي فزاره ثم قال :

يا خير الرسل ، ان الله أنزل عليك كتابا صادقا ، وقال فيه :
« ولو انهم اذ ظلموا أنفسهم جاؤك فاستغفروا الله ، واستغفر لهم الرسول ،
لوجدوا الله توابا رحيفا » .

وانى جئتك مستغفرا لديق من جنوبى ، مستشفعا بك الى الله فيها ،
ثم بكى وأنشأ يقول :

يا خير من دفنت بالقاع أعظمه فطاب من طيبين القاع والاکم
نفسى الفداء لقبير أنت ساكنه فيه العفاف وفيه الجود والكرم .
ثم استغفر وانصرف ، فرقدت فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم فى

نومى وهو يقول : الحق الرجل فبشره بأن الله قد غفر له بشفاعتى .
فاستيقظت فخرجت فلم أجده « ١٠ هـ . وقد أخرج هذه الرواية الشيخ
الزبيدي فى اتحاف السادة .

(٢) يلاحظ هنا أن المؤلف جعل كل واحد حديثا منفردا ، والذي فى
الصحيحين ، كلاهما حديث واحد ، ولذا قال العراقى : متفق عليهما من حديث
أبى هريرة ، وعبد الله بن زيد .

قال الحافظ ابن حجر : انما اتفق عليهما بلفظ : بيتى لا قبرى .
وقال الزبيدي : وبيته قبره وقد جاء هكذا ، كما عند المصنف فى بعض
روايات هذا الحديث .

وعند الامام أحمد بن حنبل من حديث جابر رضى الله عنه ، رفعه :
ما بين منبرى الى حجرتى روضة من رياض الجنة ، وان منبرى على ترعة
من ترع الجنة « ١٠ هـ .

ويستحب له أن يأتي احداً (١) يوم الخميس ويزور قبور الشهداء (٢)،
فيصلي العداة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم ثم يخرج ، ويعود
الى المسجد لصلاة الظهر ، فلا يفوته فريضه في الجماعة في المسجد .
ويستحب ان يخرج كل يوم الى البقيع (٣) بعد السلام على رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، ويزور قبر عثمان رضى الله عنه (٤) ، وقبر الحسن
ابن علي رضى الله عنهما ، وفيه أيضا قبر علي بن الحسين ، ومحمد
ابن علي ، وجعفر بن محمد رضى الله عنهم ، ويصلي في مسجد فاطمة
رضى الله عنها ويزور قبر ابراهيم بن رسول الله صلى الله عليه وسلم ،
وقبر صفية عمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فذلك كله بالبقيع (٥) .

ويستحب له أن يأتي مسجد قباء في كل سبت ويصلي فيه ، لما
روى أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« من خرج من بيته حتى يأتي مسجد قباء ويصلي فيه كان له عدل
عمرة » (٦) .

(١) بضمّتين جبل بقرب المدينة المشرفة من جهة الشام ، وكان به الوقعة
المشهوره في أوائل شوال سنة ثلاث من الهجرة .

(٢) أخرج أبو نعيم في الحلية عن ابن عمر قال :

مر رسول الله صلى الله عليه وسلم بمصعب بن عمير حين رجع ،
فوقف عليه وعلى أصحابه وقال : أشهد أنكم أحياء عند الله فزوروهم ،
وسلموا عليهم ، فوالذي نفسى بيده ، لا يسلم عليهم أحد الا ردوا عليه الى
يوم القيامة « ١٠١ هـ .

(٣) وهو بقية الغرقد : مقبرة المدينة ، كان فيه شجر يقال له الغرقد
بالغين المعجمة ، والقاف ، وقد زال الشجر ، وبقي الاسم .

(٤) وهو في آخر البقيع بموضع يقال له حش كوكب .

(٥) روت عائشة رضى الله عنها قالت :

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كلما كانت ليلى منه ، يخرج من
الليل الى البقيع فيقول : السلام عليكم دار قوم مؤمنين ، وآتاكم ما توعدون ،
وأنا ان شاء الله بكم لاحقون ، اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد « أخرجه الامام
مسلم .

(٦) أخرجه النسائي ، وابن ماجه من حديث سهل بن حنيف باسناد

صحيح .

ويأتى بئر أريس^(١) ، يقال ان النبي صلى الله عليه وسلم تغل فيها^(٢) ، وهى عند المسجد ، فيتوضأ منها ويشرب من مائها •

ويأتى مسجد الفتح وهو على الخندق ، وكذا يأتى سائر المساجد والمشاهد •

عدة مشاهد المدينة ومساجدها وآبارها

ويقال ان جميع المشاهد والمساجد بالمدينة ثلاثون موضعاً يعرفها أهل البلد^(٣) ، فيقصد ما قدر عليه ، وكذلك يقصد الآبار التى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ، يتوضأ منها ويغتسل ويشرب منها ، وهى سبع آبار طلبا للشفاء وتبركا به صلى الله عليه وسلم^(٤) ، وان أمكنه الإقامة بالمدينة مع مراعاة الحرمة ، فلها فضل عظيم ، قال صلى الله عليه وسلم :

« لا يصبر على لأوائها وشدتها أحد الا كنت له شفيها يوم القيامة »^(٥) •

وقال صلى الله عليه وسلم :

« من استطاع أن يموت بالمدينة فليمت فانه لن يموت بها أحد »

(١) بالقرب من مسجد قباء ، وهى التى وقع فيها خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من يد عثمان رضى الله عنه •

وبيريس بالياء التحتية لفة فيه • قال فى شرح القاموس :

(٢) قال الحافظ العراقى : لم أقف له على أصل •

(٣) وهى المواضع التى صلى فيها النبي صلى الله عليه وسلم ، منها :

مسجد القبلتين ، ومسجد ابن عبد الأشهل ، ومسجد بنى عصفية ، ومسجد

بنى معاوية ، ومسجد بنى ظفر ، وفى هذا المسجد حجر جلس عليه النبي صلى الله عليه وسلم •

(٤) وتلك الآبار السبعة هى :

بئر أريس ، وبئر حاء ، وبئر روقه ، وبئر عرس ، وبئر بضاعة ، وبئر

البصه ، واختلف فى السابعة ، فقيل هى بئر السقيا ، وأوالعهن ، او بئر

جمل • ا.ه •

(٥) سبق تخريجه من قبل •

الأكتبت له: شفيحاً أو شهيداً يوم القيامة» (١) .

ثم اذا فرغ من أشغاله وعزم على الخروج من المدينة ، فالمستحب أن يأتي القبر الشريف ويعيد دعاء الزيارة كما سبق ، ويودع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ويسأل الله عز وجل أن يرزقه العودة اليه ، ويسأل السلامة في سفره ، ثم يصلى ركعتين في الروضة الصغيرة ، وهي موضع مقام رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل أن زيدت المقصورة في المسجد .

فاذا خرج فليخرج رجله اليسرى أولاً ، ثم اليمنى ، وليقل :

اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ولا تجعله آخر العهد
بنبيك ، وخط أوزارى بزيارته واصحبنى في سفرى (٢) السلامة ويسر
رجوعى الى أهلى ووطنى سالماً يا أرحم الراحمين (٣) .

وليتصدق على جيران (٤) رسول الله صلى الله عليه وسلم بما
قدر عليه .

وليتتبع المساجد التى بين المدينة ومكة فيصلى فيها ، وهى عشرون
موضعا (٥) .

٢٩٦ سبق تخريجه ، وهو من روايه جابر وأبى رهيرة ، وأبى سعيد بن
أبى قحيس ، وأسمه بنت عميس وفى هذا الحديث والذى قبله : الحث على
الصبر على سكناها وكراهية الخروج منها ، كتب الله لنا الاقامة فيها فى الحياة
وبعد المات بحق جاه رسوله عليه الصلاة والسلام .

(٢) اشارة الى الدعاء المروى : اللهم أنت الصاحب فى السفر .

(٣) يقول هذا الدعاء فى حالة خروجه من المسجد الشريف .

(٤) وهم المجاورون بها من المتأهلين والعزاب .

(٥) قال البخارى فى صحيحه : باب المساجد التى على طرق المدينة ،

والمواضع التى صلى فيها النبى صلى الله عليه وسلم .

فصل في سنن الرجوع من السفر

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قفل من غزو أو حج أو عمرة يكبر على رأس كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ويقول :
لا اله الا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله الحمد ، وهو على كل شيء قدير ، آييون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون ، صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده «(١)» .

(١) وهذا الحديث فيه فوائد :

الأولى : أخرجه البخارى ومسلم ، والنسائى من طريق عبيد الله بن عمر ، ومسلم وحده من طريق الضحاك بن عثمان .

كلهم عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، كان اذا قفل من غزو أو حج أو عمرة فساقوه مثل سياق المصنف الا أنه عندهم ثم يقول : بدل ويقول .

الثانية : كان اذا قفل من القفول وهو الرجوع من السفر ، ولا يستعمل الا فى انتهاء السفر ، وانما سمي المسافرين ، قافلة تفاؤلا لهم بالقفول والسلامة والشرف محركة المكان المرتفع .

الثالثة : فيه استحباب الاتيان بهذا الذكر فى القفول من سفر الغزو والحج والعمرة .

الرابعة : الحديث صريح فى اختصاص التكبير ثلاثا بحالة كونه على المكان المرتفع ، وأما قوله ويقول ، وعند الجماعة ، ثم يقول : لا اله الا الله . . . فيحتمل الاتيان به وهو على المكان المرتفع ، ويحتمل أن لا يتقيد بذلك بل ان كان المرتفع واسعا قال غيه وان كان ضيقا كمل بقية الذكر بعد انهباطه ، ولا يستمر واقفا فى المكان المرتفع لتكميله .

الخامسة : فى شرح الترمذى مناسبة التكبير فى المكان المرتفع ان الاستعلاء والارتفاع محبوب للنفوس ، وفيه ظهور وغلبة على من هو دونه ، فينبغى لمن تلبس به ، أن يذكر عند ذلك كبرياء الله ويشكر له ذلك يستمطر بذلك المزيد مما من به عليه .

السادسة : قوله آييون وما بعد ، ما فائدة الاخبار بالأوب وهو ظاهر من حالهم فما تحت الاخبار بذلك من الفائدة ؟

والجواب عن ذلك : أنه يراد أوب مخصوص وهو الرجوع من المخالفة الى الطاعة أو التفاؤل بذلك أو الاعلام بأن السفر المقصود ، قد انقضى فهو استبشار بكمال العبادة والفراغ منها وحصول المقصود والظفر به .

السادسة : قوله : تائبون يحتمل أن يكون اشعارا بحصول التقصير فى العبادة فيثوب من ذلك وهو تواضع وهضم النفس ، أو تعليم لمن يقع ذلك منه فى سنن الطاعات فيخطئه بما لا يجوز فعله .

وفي بعض الروايات :

« وكل شيء هالك الا وجهه له الحكم واليه ترجعون » • فينبغي أن يستعمل هذه السنة في رجوعه •

وإذا أشرف على مدينته يحرك الدابة ويقول :

اللهم اجعل لنا بها قرارا ورزقا حسنا ، ثم ليرسل الى أهله من يخبرهم بقدومه كي لا يقدم عليهم بغتة ، فذلك هو السنة ولا ينبغي أن يطرق أهله ليلا ، فإذا دخل البلد فليقصد المسجد أولا وليصل ركعتين فهو السنة كذلك كان يفعل رسول الله صلى الله عليه وسلم • فإذا دخل بيته قال : توبا توبا لربنا أوبا لا يغادر علينا حوبا ، فإذا استقر في منزله فلا ينبغي أن ينسى ما أنعم الله به عليه من زيارة بيته وحرمه وقبر نبيه صلى الله عليه وسلم فيكفر تلك النعمة بأن يعود الى الغفلة واللهو والخوض في المعاصي ، فما ذلك علامة الحج المبرور ، بل علامته أن يعود زاهدا في الدنيا راغبا في الآخرة متأهبا للقاء رب البيت بعد لقاء البيت •

الثامنة : قوله ساجدون بعد قوله عابدون من ذكر الخاص بعد العام •
التاسعة : في قوله : آيبون ••• الخ دليل على جواز السج في الدعاء والكلام اذا كان بغير تكلف والمنهى عنه من ذلك ما كان باستعمال وروية لأنه يشغل عن الاخلاص ، وأما ما ساقه الطبع وقذف به قوة الخاطر فمباح في كل شيء •

العاشر : مجموع هذا الذكر انما كان صلى الله عليه وسلم يأتي به عند القبول ، وكان يأتي بصدده في الخروج أيضا ففي صحيح مسلم وغيره عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا استوى على بعيه خارجا اثنى سفر كبر ثلاثا ثم قال : الذي •• الى الدعاء الذي ذكرناه أولا وفي آخره ، وإذا رجع قالهن : وزاد آيبون تائبون عابدون لربنا حامدون » •

الفصل الثالث

في الآداب الدقيقة والأعمال الباطنة

بيان دقائق الآداب وهي عشرة

الأول : أن تكون النفقة حلالاً^(١) ، وتكون اليد خالية من تجارة تشغل القلب وتفرق الهم ، حتى يكون الهم مجرداً لله تعالى ، والقلب مطمئناً منصرفاً الى ذكر الله تعالى وتعظيم شعائره وقد روى في خبر من طريق أهل البيت :

« إذا كان آخر الزمان خرج الناس الى الحج أربعة أصناف : سلاطينهم للنزهة ، وأغنياءهم للتجارة ، وفقراءهم للمسألة ، وقراؤهم للسمعة »^(٢) .

وفي الخبر إشارة الى جملة أغراض الدنيا التي يتصور أن تتصل بالحج ، فكل ذلك مما يمنع فضيلة الحج ، ويخرجه عن حيز حج الخصوص ، لا سيما إذا كان متجرداً بنفس الحج بأن يحج لغيره بأجرة فيطلب الدنيا بعمل الآخرة ، وقد كره الورعون^(٣) وأرباب القلوب ذلك الا أن يكون قصده المقام بمكة ولم يكن له ما يبلغه ، فلا بأس أن يأخذ ذلك على هذا القصد لا ليتوصل بالدين الى الدنيا ، بل بالدنيا الى الدين . فعند ذلك ينبغي أن يكون قصده زيارة بيت الله عز وجل ومعاونة أخيه المسلم باسقاط الفرض عنه ، وفي مثله ينزل قول رسول الله صلى الله عليه وسلم :

(١) فقد أخرج أبو ذر في منسكه ، عن أبي هريرة رفعه :

« من يمم هذا البيت بالكسب الحرام ، شخص في غير طاعة الله فاذا أهل ووضع رجله في الركاب وبعث راحلته وقال لبيك اللهم لبيك ، نادى مناد من السماء لا لبيك ولا سعديك ، كسبك حرام ، وثيابك حرام ، وراحتك حرام ، وزادك حرام ، ارجع مأزورا غير مأجور ، وابشر بما يسوءك .
وإذا خرج الرجل حاجا بمال حلال ، ووضع رجله في الركاب وبعث راحلته وقال :

لبيك اللهم لبيك ، ناداه مناد من السماء ، لبيك وسعديك ، أجبت بما تحب ، راحلتك حلال ، وثيابك حلال ، وزادك حلال ، ارجع مبرورا غير مأزور ، واثنفت العمل » .

(٢) قال العراقي : رواه الخطيب من حديث أنس باسناد مجهول ، وليس فيه ذكر السلاطين .

(٣) رواه ابن عدى وقال منتفى الاسناد منكر المتن .

« يدخل الله سبحانه بالحجة الواحدة ثلاثة الجنة : الموصى بها ،
والمنفذ لها ، ومن حج بها عن أخيه » (١) •

ولست أقول لا تحل الأجرة أو يحرم ذلك بعد أن أسقط فرض
الاسلام عن نفسه (٢) ، ولكن الاولى ان لا يفعل ، ولا يتخذ ذلك مكسبه
ومتجره ، فان الله عز وجل يعطى الدنيا بالدين ولا يعطى الدين
بالدنيا •

وفي الخبر : « مثل الذى يغزو فى سبيل الله عز وجل ويأخذ اجرا
مثل أم موسى عليه السلام : ترضع ولدها وتأخذ اجرا » (٣) •

فمن كان مثاله فى أخذ الأجرة على الحج مثال أم موسى فلا بأس
بأخذه ، فانه يأخذ ليتمكن من الحج والزيارة فيه ، وليس يحج ليأخذ
الأجرة بل يأخذ الأجرة ليحج كما كانت تأخذ أم موسى ليتيسر لها
الارضاع بتليبس حالها عليهم (٤) •

الثانى : أن لا يعاون أعداء الله سبحانه بتسليم المكس (٥) ، وهم
الصادون عن المسجد الحرام من أمراء مكة والأعراب المترصدين فى
الطريق ، فان تسليم المال اليهم اعانة على الظلم وتيسير لأسبابه
عليهم ، فهو كالأعانة بالنفس ، فليتلف فى حيلة الخلاص (٦) ، فان
لم يقدر فقد قال بعض العلماء ولا بأس بما قاله :

ان ترك التنفل بالحج والرجوع عن الطريق أفضل من اعانة
الظلمة ، فان هذه بدعة أحدثت ، وفى الانقياد لها ما يجعلها سنة مطردة ،

(١) وفى رواية أخرى : ومن حج عن أخيه ، والحديث رواه البيهقى من
حديث جابر بسند ضعيف •

(٢) كما هو مذهب الشافعى ، وقال مالك ، وأبو حنيفة ، لو لم يحج
لنفسه ، وفيه تفصيل سبق •

(٣) رواه ابن عدى وقال منتهى الاسناد منكر المتن « •

(٤) ولفظ القوت هذا اذا كانت نيته الجهاد واحتاج الى معونة عليه ،
كذلك من كانت نيته فى حجته الآخرة والتقرب الى الله تعالى بالطواف والعمرة
بعد قضاء ما عليه لم يضره أجر حجه « •

(٥) هو فى الأصل الجباية وغلب استعماله فيما يأخذه أعوان السلطان
ظلما عند البيع والشراء •

(٦) وقال صاحب القوت :

وبغية ذل وصفار على المسلمين ببذل جزية^(١) ، ولا معنى لقول القائل ان ذلك يؤخذ منى وأنا مضطر ، فانه لو تعد في البيت أو رجع من الطريق لم يأخذ منه شيء ، بل ربما يظهر أسباب الترفه فتكثر مطالبته ، فلو كان في زى الفقراء لم يطلب ، فهو الذى ساق نفسه الى حالة الاضطرار .

الثالث : التوسع في الزاد^(٢) وطيب النفس بالبذل والانفاق من غير تقتير ولا اسراف^(٣) ، بل على الاقتصاد ، وأغنى بالاسراف التمتع بأطياب الأطعمة والترفه بشرب أنواعها على عادة المترفين ، فأما كثرة البذل فلا سرف فيه ، اذ لا خير في السرف ولا سرف في الخير كما قيل ، وبذل الزاد في طريق الحج نفقة في سبيل الله عز وجل ، والدرهم بسبعمائة درهم^(٤) ، قال ابن عمر رضى الله عنهما : من كرم الرجل طيب زاده في سفره^(٥) .

وكان يقول : أفضل الحاج أخلصهم نية وأزكاهم نفقة ، وأحسنهم يقينا .

وقال صلى الله عليه وسلم :

ومن فضائل الحج أن لا يقوى أعداء الله الصادين عن المسجد الحرام بالمال ، فان المعونة والتقوى بالمال يضاهي المعونة بالنفس والصد عن المسجد الحرام يكون بالمنع والاحصار ، ويكون بطلب المال ، فليحتل في التخلص من ذلك « ١٠١ هـ .

(١) لأن ذلك عنده دخيلة في الدين ، ووليجه في طريق المؤمنين واقامة واطهار لبدعة أحدثت في الأخذ والمعطى فهما شريكان في الاثم والعدوان ، وهذا كما قال لأن جعل بدعة سنة ، ودخلا في صفار وذلة ومعاونة على وزر أعظم في الجرم من تكلف حج نافلة ، وقد سقط فرضه كيف وفي ذلك ادخال ذلة وصفار على المسلمين والاسلام مضاهاة للجزية .

(٢) الذى يحمله معه مما لا بد له منه مما يحتاج اليه .

(٣) أى لا يضيق على نفسه ورفيقه ولا يوسع توسيعا .

(٤) أخرجه أحمد ، وابن أبى شيبة عن بريدة رضى الله عنه مرفوعا .

(٥) وهذا يحتمل أن يكون معناه نفاسة زاده ، أو المراد طيب نفسه

فى بذله .

« الحج المبرور ليس له جزاء الا الجنة » (١) •
ف قيل له يا رسول الله ما بر الحج ؟ فقال : طيب الكلام واطعام
الطعام » (٢) •

الرابع : ترك الرفث والفسوق والجدال كما نطق به القرآن (٣) •
والرفث (٤) اسم جامع لكل غلو وخنا وفحش من الكلام ، ويدخل
فيه معازلة النساء ومداعبتن ، والتحدث بشأن الجماع ومقدماته ،
فان ذلك يهيج داعية الجماع المحظور ، والداعى الى المحظور محظور •

والفسق (٥) اسم جامع لكل خروج عن طاعة الله عز وجل •
والجدال هو المبالغة فى الخصومة والممارة بما يورث الضغائن
ويفرق فى الحال الهمة ويناقض حسن الخلق (٦) ، وقد قال سفيان :
من رفث فسد حجه •

وقد جعل رسول الله صلى الله عليه وسلم ، طيب الكلام ، مع
اطعام الطعام ، من بر الحج ، والممارة تناقض طيب الكلام ، فلا ينبغي
أن يكون كثير الاعتراض على رفيقه وجماله ، وعلى غيره من أصحابه ،

(١) متفق عليه من حديث أبى هريرة رضى الله عنه ، وأوله : العمرة كفارة
لما بينهما • الحديث •
ومعنى : المبرور ، هو الذى لا يخالطه اثم ، وقيل المتقبل ، وقيل الذى
لا رياء فيه ولا سمعة ولا رفث ولا فسوق •
وقوله ليس له جزاء •• الخ أى لا يقتصر فيه على تكفير بعض الذنوب ،
بل لابد أن يبلغ به الجنة •

(٢) أما من جملة : قيل يا رسول الله ، وما بر الحج ؟ قال : طيب الكلام ،
واطعام الطعام » فهذا من الزيارة التى رواها الامام أحمد من حديث جابر بن عبد
الله بسند لين ورواه الحاكم مختصرا وقال صحيح الاسناد قاله العراقى ، وقال
الزيبدي هكذا هو عند المخلص للذهبي •

(٣) وهو قوله تعالى : « فلا رفث ولا فسوق ولا جدال فى الحج » •

(٤) وقال الازهرى فى التهذيب :

« الرفث كلمة جامعة لما يريد الرجل من المرأة » •

(٥) وفى نسخة أخرى : الفسوق ، جمع فسق •

(٦) فهذه ثلاثة أسماء جامعة مختصرة لهذه المعانى المثبتة أمر الله تعالى
بتنزيه شعائره ومناسكه ملها ، لأنها مشتملة على الآثام ، ومن أصول
الخطايا والآثام •

بل يلين جانبه ، ويخفض جناحه للسائرين الى بيت الله عز وجل ،
ويلزم حسن الخلق ، وليس حسن الخلق كالأذى بل احتمال الأذى .
وقيل سمي السفر سفرا لأنه يسفر عن أخلاق الرجال ، ولذلك
قال عمر رضى الله عنه ، لمن زعم أنه يعرف رجلا :

هل صحبته في السفر الذى يستدل به على مكارم الأخلاق ؟
قال : لا ، فقال : ما أراك تعرفه (١) .

الخامس : أن يحج ماشيا ان قدر عليه ، فذلك الأفضل (٢) ، أوصى
عبد الله بن عباس رضى الله عنهما بنيه عند موته فقال :

يا بنى حجوا مشاة فان للحاج الماشى بكل خطوة يخطوها سبعمائة
حسنة من حسنات الحرم ، قيل : وما حسنات الحرم ؟ قال : الحسنة
بمائة ألف حسنة .

والاستحباب في المشى في المناسك ، والتردد من مكة الى الموقف ،
والى منى أكد منه في الطريق ، وان أضاف الى المشى الاحرام من
دويرة أهله ، فقد قيل ان ذلك من اتمام الحج ، قاله عمر ، وعلى ،
وابن مسعود رضى الله عنهم ، في معنى قوله عز وجل : « **وأتموا الحج
والعمرة لله** » (٣) .

وقال بعض العلماء : الركوب أفضل لما فيه من الانفاق والمؤنة ،

(١) ورواه الاسماعيلي في مناقب عمر بلفظ ، روى عن عمر أن رجلا أتني
عنده على رجل ، فقال أصحابته في السفر قال : لا قال أعاملته ؟ قال : لا ، قال :
فما تعرفه والله « ١٠٥ هـ .

(٢) وفي نسخة أخرى : ان قدر على ذلك فهو أفضل .
وروى ابن عباس رضى الله عنهما قال : كانت الأنبياء يحجون مشاة حفاة
يطوفون بالببيت العتيق ويقضون المناسك مشاة حفاة .

وعنه أن آدم عليه السلام حج أربعين حجة على قدميه .
(٣) اعلم أن معنى التوقيت بالمواقيت المعروفة منع مجاوزتها اذا كان مريدا
للنسك ، أما الاحرام قبل الوصول فلا منع عند الجمهور .

ولأنه أبعد عن ضجر النفس وأقل لآذاه ، وأقرب الى سلامته وتمام حجه (١) .

وهذا عند التحقيق ليس مخالفا للاول ، بل ينبغي أن يفصل ، ويقال : من سهل عليه المشى فهو أفضل ، فان كان يضعف ويؤدى به ذلك الى سوء الخلق وقصور عن عمل فالركوب له أفضل ، كما أن الصوم للمسافر أفضل وللمريض ما لم يفيض الى ضعف وسوء خلق .

وسئل بعض العلماء عن العمرة أيمشى فيها أو يكترى حمارا بدرهم ؟ فقال : ان كان وزن الدرهم أشد عليه فالركاء أفضل من المشى ، وان كان المشى أشد عليه كالأغنياء فالمشى له أفضل ، فكأنه ذهب فيه الى طريق مجاهدة النفس ، وله وجه ، ولكن الأفضل له أن يمشى ويصرف ذلك الدرهم الى خير ، فهو أولى من صرفه الى المكاري عوضا عن ابتذال الدابة فاذا كانت لا تتسع نفسه للجمع بين مشقة النفس ونقصان المال فما ذكره غير بعيد فيه (٢) .

السادس : أن لا يركب الا زاملة (٣) ، أما الحمل فليجتنبه الا اذا كان يخاف من الزاملة أن لا يستمسك عليها لعذر ، وفيه معنيان :

أحدهما : التخفيف على البعير فان الحمل يؤذيه .

والثاني : اجتناب زى المترفين (٤) المتكبرين .

(١) وهو قول مالك والشافعي ، قالا الركوب أحب الينا من المشى ، قال ابن المنذر : وهو أقرب الى الفضل من المشى ، لأنه موافق لفعله صلى الله عليه وسلم ، وأعون على العبادة ،

ثم ان المراد ببعض العلماء الشافعي كما تبين لك من السياق .

(٢) وفي نسخة أخرى : « غير بعيد » ثم قال صاحب القوت :

« وعندى أن الاعتماد ماشيا أفضل ، وكذلك الحج ماشيا لمن أطاق المشى

ولم يتصجر به وكان له همة وقلب » .

(٣) وهي البعير الذى يحمل عليه الزمالة وهي بالكسر أداة المسافر ، وما

يكون معه فى السفر كأنهما فاعلة من زمل ،

روى البخارى ، وابن حبان عن أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم ، حج

على رحل وكانت زاملة » .

(٤) فان هذه للتشبه بهم وبأهل الدنيا من أهل التفاخر والتكاثر فيكتب

من المتكبرين .

« حج رسول الله صلى الله عليه وسلم على راحلة وكان تحته رجل رث وقطيفة خلقة قيمتها أربعة دراهم » (١) .

« وطاف على الراحلة (٢) ، لينظر للناس الى هديه وشمائله » .
وقال صلى الله عليه وسلم : « خذوا عنى مناسككم » .
وقيل ان هذه المحامل أحدثها الحجاج وكان العلماء في وقته ينكرونها ، فروى سفيان الثوري عن أبيه أنه قال .

برزت من الكوفة الى القادسية (٣) للحج ، ووافيت الرفاق من البلدان ، فرأيت الحاج كلهم على زوامل ، وجوالقات وزواجل ، وما رأيت في جميعهم الا محملين .

وكان ابن عمر اذا نظر الى ما أحدث الحجاج من الزى والمحامل يقول : الحاج قليل والركب كثير ، ثم نظر الى رجل مسكين رث الهيئة تحته جوالق فقال هذا نعم من الحجاج (٤) .

السابع : أن يكون رث الهيئة أشعث أغبر ، غير مستكثر من الزينة (٥) ولا مائل الى أسباب التفاخر والتكاثر (٦) ، فيكتب في ديوان

(١) رواه الترمذى فى الشمائل ، وابن ماجه ، من حديث أنس بسند ضعيف .

وراه أبو يعلى الموصلى فى مسنده أيضا ، وعند أبى ذر الهروى بلفظ :
« حج النبى صلى الله عليه وسلم على رجل رث عليه قطيفة لا تساوى أربعة دراهم وقال :

« اللهم اجمله حجا لا رياء فيه ولا سمعة » .

ومعنى القطيفة : أى كساء له هذب .

(٢) فى حجة الوداع ، متفق عليه من حديث ابن عباس ، وحديث جابر .

(٣) والقادسية : موضع بقرب الكوفة من جهة الغرب على طرف البادية

نحو خمسة عشر فرسخا ، وهى آخر أرض العرب ، وأول سواد العراق ، وكانت هناك وقعة مشهورة فى خلافة عمر رضى الله عنه .

قاله الزبيدى فى اتحاف السادة .

(٤) أخرجه سعيد بن منصور ولفظه :

« أن ابن عمر سمع رجلا يقول : ما أكثر الحاج ، فقال ابن عمر : ما أقلهم ،

فنظر فاذا رجل جالس بين جواليقه فقال لعل هذا يكون منهم » .

(٥) الدنياوية من الملابس الفاخرة وغيرها .

(٦) على عادة أهل الدنيا فلا يتشبه بهم .

المتكبرين المترفين ، ويخرج عن حزب الضعفاء والمساكين ، وخصوص
الصالحين ، فقد أمر صلى الله عليه وسلم ، بالشعث والاختفاء » (١)

• و « نهى عن التتعم والرفاهية » • في حديث فضالة بن عبيد (٢) •

وفي الحديث : « انما الحاج الشعث التفت » (٣) •

ويقول الله تعالى : انظروا الى زوار بيتي قد جاءوني شعنا غربا

من كل فج عميق (٤) ••

وقال تعالى : « ثم ليقتضوا تفثهم » •

والتفت : الشعث والاغبرار ، وقضاؤه بالحلوققص الشارب

والأظفار •

وكتب عمر بن الخطاب رضى الله عنه الى أمراء الأجناد :

اخلولقوا واخشوثنوا ، أى البسوا الخلقان واستعملوا الخسونة

في الأسياء •

وقد قيل زين الحجيج أهل اليمن ، لأنهم على هيئة التواضع

والضعف وسيرة السلف •

فينبغى أن يجتنب الحمرة في زيه على الخصوص والشهرة كيما

كانت على العموم ، فقد روى أنه صلى الله عليه وسلم :

كان في سفر فنزل أصحابه منزلا فسرحت الابل فنظر الى أكسية

حمر على الأقتاب فقال صلى الله عليه وسلم أرى هذه الحمرة قد غلبت

عليكم قالوا فقمنا اليها ونزعناها عن ظهورها حتى نبرد بعض

الابل » (٥) •

(١) والشعث : انتشار الشعر لثقل التعامد به ، والاحتفاء المشى حافيا ،

والحديث رواه البهوى ، والطبرانى من حديث عبد الله بن أبي حنيفة مرفوعا •

(٢) رضى الله عنه ، وهو صحابى شهد أحدا ، والحديبية ، وولى قضاء

دمشق سنة ٥٣ •

(٣) رواه الترمذى وابن ماجه من حديث ابن عمر ، وقال الترمذى غريب ،

وفى نسخة التفت بدل التتل •

(٤) رواه الحاكم وصححه من حديث أبي هريرة دون قوله : « من كل فج

عميق » وكذا رواه أحمد من حديث عبد الله بن عمر •

(٥) رواه أبو داود من حديث رافع بن خديج ، وفيه رجل لم يسم •

الثامن : أن يرقق بالدابة فلا يحملها مالا تطيق ، والمحمل خارج
عن حد طاقتها ، والنوم عليها يؤذيها ويثقل عليها . كان أهل الورع
لا ينامون على الدواب الا غفوة عن قعود ، وكانوا لا يقفون عليها
الوقوف الطويل .

قال صلى الله عليه وسلم : « لا تتخذوا ظهور دوابكم
كراسى » (١) .

ويستحب أن ينزل عن دابته غدوة وعشية يروحها بذلك فهو سنة ،
وفيه آثار السلف ، رضى الله عنهم (٢) .

وكان بعض السلف يكترى بشرط أن لا ينزل ، ويوفى الأجرة ، ثم :
كان ينزل عنها ليكون بذلك محسنا الى الدابة ، فيكون في حسناته ويوضع
في ميزانه ، لا في ميزان المكارى .

وكل من آذى بهيمة وحملها مالا تطيق طوبى به يوم القيامة .

قال أبو الدرداء (٣) : لبعير له عند الموت : يا أيها البعير لا تخاصمنى
الى ربك فانى لم أكن أحملك فوق طاقتك .

وعلى الجملة فى كل كبد حراء أجر . فليراع حق الدابة وحق
المكارى جميعا ، وفى نزوله ساعة (٤) ترويح الدابة وسرور قلب
المكارى (٥) .

قال رجل لابن المبارك : احمل لى معك هذا الكتاب لتوصله ، فقال :

حتى أستأمر الجمال فانى قد اكرتيت .

(١) رواه الامام أحمد من حديث سهل بن معاذ عن أبيه بسند ضعيف ،
ورواه الحاكم وصححه من رواية معاذ بن أنس عن أبيه ، ورواه كذلك
ابن حبان .

(٢) فانهم كانوا يمشون والدواب تقاد بين أيديهم .

(٣) هو أبو الدراء عويمر بن عامر رضى الله عنه .

(٤) من أى وقت كان ، وخاصة فى آخر السير قبل النزول فى المنزل ،

أو فى موضع كثير الرمل ، وما أشبهه .

(٥) ففيه مراعاة الحقتين ، ولا يحمل على الدابة المكتراه الا ما قاضى عليه

الجمال ، وما أذن له فيه .

فانظر كيف تورع من استصحاب كتاب لا وزن له ؟ وهو طريق الحزم في الورع ، فانه اذا فتح باب القليل الجر الى الكثير يسيرا يسيرا (١) .

التاسع : أن يتقرب باراقة دم وان لم يكن واجبا عليه (٢) ، ويجتهد أن يكون من سمين النعم ونفيسه ، وليأكل منه ان كان تطوعا ولا يأكل منه ان كان واجبا (٣) .

قيل في تفسير قوله تعالى : « ذلك ومن يعظم شعائر الله » انه تحسينه وتسمينه .

وسوق الهدى من الميقات أفضل ان كان لا يجهد ولا يكده (٤) ، وليترك المكاس في شرائه ، فقد كانوا يغالون في ثلاث ، ويكرهون المكاس فيهن : الهدى ، والأضحية ، والرقبة ، فان أفضل ذلك أغلاه ثمنا وأنفسه عند أهله ، وروى ابن عمر أن عمر رضى الله عنهما أهدى بختيه (٥) فطلبت منه بثلثمائة دينار فسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يبيعها ويشترى بثمنها بدنا فنهاه عن ذلك وقال بل اهدها (٦) ، وذلك لأن القليل الجيد خير من الكثير الدون .

وفي ثلثمائة دينار قيمة ثلاثين بدنة ، وفيها تكثير اللحم ، ولكن ليس المقصود اللحم انما المقصود تركية النفس وتطهيرها عن صفة البخل وتزيينها بجمال التعظيم لله عز وجل ، فلن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم ، وذلك يحصل بمراعاة النفاسة في القيمة كثر العدد أو قل (٧) .

-
- (١) فمن حام حول الحمى أوشك أن يقع فيه .
 - (٢) بأن كان مفردا ، فان كان تارنا من ميقاته ففيه ايجاب هدى يقربه .
 - (٣) مثل نسك قران ، أو متعة ، أو كفارة .
 - (٤) وفي صحيح البخارى عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم ، ساق الهدى من ذى الحليفة .
 - (٥) وفي نسخة أخرى : نجبية من الابل .
 - (٦) رواه أبو داود : وقال انحرها .
 - (٧) وفي نسخة أخرى : قل ذلك أو أكثر .

« وسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما بر الحج ؟

فقال : المعج والشح » (١) •

والمعج هو رفع أصوت بالتلبية ، والشح هو نحر البدن (٢) •
وروت عائشة رضى الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال :

« ما عمل آدمى (٣) يوم النحر أحب الى الله عز وجل من اهراقه (٤)
دما ، وانها لتأتى يوم القيامة بقرونها واظلافها ، وان الدم يقع من

الله عز وجل بمكان قبل أن يقع بالأرض فطيبوا بها نفسا » (٥) •

وفي الخبر : « لكم بكل صوفة من جلدها حسنة وكل قطرة من دمها

حسنة وانها لتوضع في الميزان فأبشروا » (٦) •

وقال صلى الله عليه وسلم :

« استجدوا هداياكم فانها مطاياكم يوم القيامة » •

العائش : أن يكون طيب النفس بما أنفقه من نفقة وهدى ، وبما
أصابه من خسران ومصيبة في مال أو بدن ، ان أصابه ذلك ، فان ذلك
من دلائل قبول حجه (٧) ، فان المصيبة في طريق الحج تعدل النفقة في
سبيل الله عز وجل : الدرهم بسعمائة درهم (٨) ، وهو بمثابة الشدائد

(١) رواه ابن المنكدر عن جابر رضى الله عنه •

(٢) رواه الترمذى واستغربه ، وابن ماجه والحاكم ، وصححه ، والبزار ،

واللفظ من حديث أبى بكر •

(٣) وفي رواية : ما عمل ابن آدم •

(٤) وفي نسخة أخرى : من اهرق الدم •

(٥) رواه الترمذى وحسنه ، وابن ماجه وضعفه ابن حبان ، وقال البخارى

انه مرسل ، ووصله ابن خزيمة •

(٦) الا أن عند الترمذى : بقرونها واشعارها ، واظلافها ، واهراق اللحم ،

اراقته •

(٧) رواه ابن ماجه والحاكم وصححه والبيهقى من حديث زيد بن أرقم •

ورواه الامام أحمد في حديث فيه بكل شعرة حسنة •

(٨) ودليل نظر الله اليه في قصده •

(٩) وذلك لان الحج أشبه شىء بالجهاد ، وفي كل منهما الاجر على قدر

النصب ، واذلك قال :

« وذلك بمثابة الشدائد في طريق الجهاد » •

في طريق الجهاد ، فله بكل أذى احتمله (١) وخسران أصابه ثواب ،
فلا يضيع منه (٢) شيء عند الله عز وجل (٣) .

وقال : ان من علامة قبول الحج أيضا ترك ما كان عليه من المعاصي ،
وأن يتبدل باخوانه البطالين اخوانا صالحين ، وبمجالس اللهو والغفلة
مجالس الذكر واليقظة .

(١) وهذا أعم من أن يكون من الأوجاع ، والأمراض ، أو من الرفقاء
والاتباع .

(٢) وفي نسخة أخرى : « ولا يضيع من ذلك عند الله شيء » .

(٣) بل يخلف الله عليه كل ما ذهب له من بدن أو مال .

بيان الأعمال الباطنة ووجه الاخلاص في النية وطريق الاعتبار بالمشاهد الشريفة وكيفية الافتكار فيها والذكر لأسرارها ومعانيها من اول الحج الى اخره (١)

اعلم أن أول الحج الفهم ، أعنى فهم موقع الحج في الدين (٢) ، ثم الشوق اليه ، ثم العزم عليه ، ثم قطع (٣) العلائق المانعة منه ، ثم شراء ثوب الاحرام (٤) ، ثم شراء الزاد ، ثم اكتراء الراحة ، ثم الخروج ، ثم المسير (٥) في البادية ، ثم الاحرام من الميقات بالتلبية ، ثم دخول مكة ، ثم استتمام الأفعال كما سبق .

وفي كل واحد من هذه الأمور تذكرة للمتذكر ، وعبرة للمعتبر ، وتبنيه للمريد الصادق ، وتعريف واشارة للفظن .

فلنرمز الى مفاتها حتى اذا انفتح بابها وعرفت أسبابها انكشف لكل حاج من أسرارها ما يقتضيه صفاء قلبه وطهارة باطنه وغازاة فهمه (٦) .

أما الفهم : فاعلم أنه لا وصول الى الله سبحانه وتعالى الا بالالتزم عن الشهوات والكف عن اللذات ، والاقتصار على الضرورات فيها ، والتجرد لله سبحانه في جميع الحركات والسكنات ، ولأجل هذا انفرد الرهبانيون (٧) في الملل السالفة عن الخلق ، وانحازوا الى قلل الجبال (٨) ، وآثروا التوحش عن الخلق ، لطب الأنس بالله عز وجل ، فتركوا لله

(١) على الترتيب المذكور في كتب الفقه .

(٢) بأن يفهم أنه أحد أركان الدين الذي لا يتصور الدين مع عدمه .

(٣) ثم بعد العزم مباشرة الأسباب التي توصله اليه وأعظمها قطع العلائق

المانعة منه .

(٤) وفي نسخة أخرى: «ثم شراء ثوبى الاحرام ، ويقصد من ذلك : الازار،

والرداء ، الجديدين أو غسيلين .

(٥) وفي نسخة أخرى : ثم السير في البادية .

(٦) وفي نسخة أخرى : وغازاة علمه .

(٧) جمع راهب ، والمشهور : رهباني ، وقيل الرهابيين جمع الجمع ، وهم

عباد النصارى ، والاسم الرهبانية من الرهبة وهو الخوف ، وقد ترهب

(٨) أى رؤوسها لئلا يعلم مكانهم .

الراهب انقطع للعبادة .

عز وجل اللذات الحاضرة ، وأنزموا أنفسهم بالمجاهدات الشاقة (١) طمعا في الآخرة ، واثني الله عز وجل عليهم في كتابه فقال :

• « ذلك بان منهم قسيسين ورهبانا وأنهم لا يستكبرون » (٢)

فلما اندرس ذلك وأقبل الخلق على اتباع الشهوات ، وهجروا التجرد لعبادة الله عز وجل ، وفتروا عنه ، بعث الله عز وجل نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم لأحياء طريق الآخرة ، وتجديد سنة المرسلين في سلوكها ، فسأله أهل الملل عن الرهبانية والسياسة في دينه ، فقال صلى الله عليه وسلم :

• « أبدلنا الله بها الجهاد والتكبير على كل شرف (٣) يعني الحج »

• « وسئل صلى الله عليه وسلم عن السائحين ، فقال : هم الصائمون » (٤)

فأنعم الله عز وجل على هذه الأمة بأن جعل الحج رهبانية لهم (٥) ، فشرف البيت العتيق بالاضافة الى نفسه تعالى ، ونصبه مقصدا لعباده ، وجعل ما حواليه حرما لبيته تفخيما لأمره ، وجعل غرفات كالميزاب على فناء حوضه ، وأكد حرمة الموضع بتحريم صيده وشجره ، ووضع على مثال حضرة الملوك يقصده الزوار من كل فج عميق ومن كل أوب سحيق ، شعئا غربا متواضعين لرب البيت ، ومستكينين له خضوعا لجلاله واستكانة لعزته ، مع الاعتراف بتتزيهه عن أن يحويه بيت

(١) الشديدة على النفس من ترك الأكل والشرب والملابس الفاخرة .
ثم ذمهم على ترك شرطها بقوله : « فما رعوها حق رعايتها » لأن كفرهم بمحمد صلى الله عليه وسلم ، أحبطها .

(٢) وهدحهم الله تعالى على الرهبانية ابتداء ، فقال : ورهبانية ابتدعوها»

(٣) رواه أبو داود من حديث أبي أمامة ، وأخرجه الطبراني في المعجم

الكبير ، والبيهقي في الشعب من حديث أنس .

(٤) رواه البيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة ، وقال ابن حجر على

هامش نسخة الغني ما نصه : لعله موقوف .

(٥) أى بمنزلتها لما في كل منهما قطع المألوفات والمستلذات من سائر

الأنواع .

أو يكتنفه بلد (١) ، ليكون ذلك أبلغ في رقهم وعبوديتهم ، وأم في اذعانهم وانقيادهم ، ولذلك وظف عليهم فيها أعمالا لا تأنس بها النفوس ، ولا تهتدى الى معانيها العقول (٢) : كرمى الجمار بالأحجار ، والتردد بين الصفا والمروة على سبيل التكرار . وبمثل هذه الأعمال يظهر كمال الرق والعبودية ، فان الزكاة ارفاق (٣) ، ووجهه مفهوم ، وللعقل اليه ميل (٤) .

والصوم كسر للشهوة التي هي آلة عدو الله ، وتفرغ للعبادة بالكف عن الشواغل (٥) ، والركوع والسجود في الصلاة تواضع لله عز وجل بأفعال هي هيئة التواضع (٦) ، وللنفوس أنس بتعظيم الله عز وجل .

فأما ترددات السعى ورمى الجمار ، وأمثال هذه الأعمال فلأحفظ للنفوس ولا أنس للطبع فيها ، ولا اهتداء للعقل الى معانيها ، فلا يكون في الاقدام عليها باعث الا الأمر المجرد ، وقصد الامتثال للأمر من حيث انه أمر واجب الاتباع فقط ، وفيه عزل للعقل عن تصرفه وصرف النفس والطبع عن محل أنسه (٧) ، فان كل ما أدرك العقل معناه مال الطبع اليه ميلا ما ، فيكون ذلك الميل معيننا للأمر وباعثا معه على الفعل ، فلا يكاد يظهر به كمال الرق والانقياد ، ولذلك قال صلى الله عليه وسلم في الحج على الخصوص :

« لبيك بحجة حقا تعبدا ورقا (٨) » ، ولم يقل ذلك في صلاة ولا غيرها .

وإذا اقتضت حكمة الله سبحانه وتعالى ربط نجاة الخلق بأن تكون

-
- (١) تعالى الله من ذلك علوا كبيرا .
 - (٢) القاصرة عن ادراك المعاني الغريبة .
 - (٣) أى بذل ما فيه الرفق لفقراء المسلمين .
 - (٤) وفي نسخة أخرى : وللعقل اليه سبيل .
 - (٥) وفي نسخة أخرى « والصوم فيه كسر الشهوة التي هي آلة الشيطان عدو الله عز وجل ، وفيه تفرغ للعبادة بالكف عن الشواغل » .
 - (٦) من انحناء الظهر ، ووضع الجبهة في الأرض .
 - (٧) وفي نسخة أخرى : وصرف النفس والطبع عن محل طبعه .
 - (٨) سبق تخريجه .

اعمالهم على خلاف هوى طباعهم (١) ، وان يكون زمامها بيد الشرع ،
فيترددون في أعمالهم على سنن الانقياد ، وعلى مقتضى الاستبعاد ،
وكان ما لا يهتدى الى معانيه ابلغ أنواع التعبدات في تركية النفس ،
وصرفها عن مقتضى الطباع والأخلاق ، الى مقتضى الاسترتاق .
وإذا تفتنت لهذا فهتت أن تعجب النفوس من هذه الأفعال
العجيبة مصدره الذهول عن أسرار التعبدات . وهذا القدر كاف في تفهم
أصل (٢) الحج ان شاء الله تعالى .

الشوق الى الحج

وأما الشوق : فانما ينبعث بعد الفهم والتحقق بأن البيت بيت
الله عز وجل ، وأنه وضع على مثال حضرة الملوك ، فقاصده قاصد
الى الله عز وجل وزائر له ، وان من قصد البيت في الدنيا جدير بأن
لا يضيع زيارته ، فيرزق مقصود الزيارة في ميعاده المضروب له ، وهو
النظر الى وجه الله الكريم في دار القرار من حيث ان العين القاصرة
الفانية في دار الدنيا لا تنهياً لقبول نور النظر الى وجه الله عز وجل ،
ولا تطبيق احتماله (٣) ، ولا تستعد للاكتحال به لقصورها ، وأنها ان
أمدت في الدار الآخرة بالبقاء ونزهت عن أسباب التغير والفناء استعدت
للنظر والابصار (٤) ، ولكنها بقصد البيت والنظر اليه تستحق لقاء رب
البيت بحكم الوعد الكريم (٥) .

(١) وتألفه نفوسهم بحسب الاعتياد .

(٢) وفي نسخة أخرى : في تفهم أصل الأعمال في الحج .

ثم يقول الشيخ الأكبر في كتاب الشريعة :

« الحاج وفد الله ، دعاهم الحق الى بيته وما دعاهم اليه سبحانه
بمفارقة الأهل والوطن والعيش القرف وطاهم بحلية الشعث والغبرة الا ابتلاء
ليريهم من وقف مع عبوديته ممن لم يقف ، ولهذا أفعال الحج أكثرها
تعبدات » اه .

(٣) وفي نسخة أخرى : تطبيق احتمال ذلك .

(٤) وذلك حسب قابليتها المفاضة عليها .

(٥) فالحج المنبرور ليس له جزء الا الجنة ، وفيها تقع المشاهدة ، اذ هي
دار المشاهدة واللقاء ، عن عمر بن الخطاب رضی الله عنه ، أنه خرج فرأى
ركباً فقال : من الركب ؟ فقالوا حاجين ، قال أنهزكم غيرها ؟ ثلاث مرات ،
قالوا : لا . قال : لو يعلم الركب بمن أناخوا لقرت أعينهم بالفضل بعد
المغفرة » اه .

فالشوق الى لقاء الله عز وجل يشوقه الى أسباب اللقاء
لا محالة (١) .

هنا مع أن المحب مشتاق الى كل ماله الى محبوبه اضافة ، والبيت
مضاف الى الله عز وجل . فبالحرى أن يشتاق اليه لمجرد (٢) هذه
الاضافة ، فضلا عن الطلب لنيل ما وعد عليه من الثواب الجزيل (٣) .

العزم على الحج

وأما العزم : فليعلم أنه بعزمه قاصد الى مفارقة الأهل والوطن ،
ومهاجرة الشهوات واللذات ، متوجها الى زيارة بيت الله عز وجل .
وليعظم في نفسه قدر البيت وقدر رب البيت (٤) .
وليعلم أنه عزم على أمر رفيع شأنه خطير أمره ، وأن من طلب
عظيما خاطر بعظيم (٥) ، وليجعل عزمه خالصا لوجه الله سبحانه بعيدا
عن شوائب الرياء والسمعة (٦) وليتحقق أنه لا يقبل من قصده وعمله
الا الخالص (٧) ، وأن من أفحش الفواحش أن يقصد بيت الملك وحرمه
والمقصود غيره (٨) ، فليصحح مع نفسه العزم ، وتصحيحه باخلاصه
واخلاصه باجتتاب كل ما فيه رياء وسمعة (٩) ، فليحذر الذي هو أدنى
بالذي هو خير (١) .

(١) ففي الصحيحين عن أنس رضى الله عنه مرفوعا :

« من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه » .

(٢) وفي نسخة أخرى : بمجرد هذه الاضافة .

(٣) بل ربما يقطع نظره عن تأمل ذلك .

(٤) وفي نسخة أخرى : فليعظم في نفسه قدر البيت لقدر رب البيت ،

وتعظيمه ينشأ عن تعظيم من أضافه الى نفسه .

(٥) ما عنده وحينئذ تهون عليه المصائب والشدائد في البدن والمال .

(٦) فقد روى سعيد بن منصور عن عمر رضى الله عنه :

« من أتى هذا البيت لا يرد الا اياه وطاف طوافا ، كان من ذنوبه كيوم

ولدته أمه » .

(٧) وفي نسخة أخرى : « الا الخالص لوجه الله تعالى » .

(٨) فالانتيان الى البيت مشروط بالاخلاص ، وتصحيح القصد كما دل

عليه قول عمر ، وهو أهم ما يشترط فيه .

(٩) وغيرهما من الأوصاف الذميمة ، كما دلت عليه الأخبار ، ودل عليه

حديث أنس في اعلام : من يأتى في آخر الزمان يحج للرياء والسمعة .

(١٠) فيقع بسبب ذلك في مقت ، وطرده ، وخسران .

التجرد للحج

وأما قطع العلائق : فمعناه رد المظالم ، والتوبة الخالصة لله تعالى ، عن جملة المعصي ، فكل مظلمة علاقة ، وكل علاقة مثل غريم حاضر متعلق بتلابيبه^(١) ينادى عليه ويقول له : الى أين تتوجه ؟ أتقصد بيت ملك الملوك وأنت مضيع أمره في منزلك هذا ، ومستهين به ، ومهمل له^(٢) ؟

أولا لا تستحي أن تقدم عليه قدوم العبد المعاصي فيردك ولا يقبلك ، فان كنت راغبا في قبول زيارتك فنفذ أوامره ، ورد المظالم ، وتب اليه أولا من جميع المعاصي ، واقطع علاقة قلبك عن الالتفات الى ما وراءك^(٣) ، لتكون متوجها اليه بوجه قلبك ، كما أنك متوجه الى بيته بوجه ظاهرك ، فان لم تفعل ذلك لم يكن لك من سفرك أولا الا النصب والشقاء ، وآخرا الا الطرد والرد . وليقطع العلائق عن وطنه قطع من انقطع عنه وقدر أن لا يعود اليه وليكتب وصيته لأولاده وأهله^(٤) ، فان المسافر وماله لعلى خطر الا من وقى الله سبحانه^(٥) .

وليتذكر عند قطعه العلائق لسفر الحج قطع العلائق لسفر الآخرة ، فان ذلك بين يديه على القرب ، وما يقدمه من هذا السفر طمع في تيسير ذلك السفر ، فهو المستقر واليه المصير ، فلا ينبغي أن يغفل عن ذلك السفر عند الاستعداد لهذا السفر .

-
- (١) جمع لبيب محركة على غير قياس ، وهو من سيور السرج ، ما يقع على اللببة ، أى النحر ، ولبيه تلبيبا أخذه بمجامعه .
 - (٢) مهمله له بارتكاب منهيته ومحظوراته ، ومخالفة مأموراته .
 - (٣) من الأهل ، والمال ، والولد .
 - (٤) وذوى قرابته وغيرهم من وجوه الخير .
 - (٥) أخرج ابن ماجه عن جابر مرفوعا :
« من مات على وصية مات على سبيل وسنة ، ومات على تقى وشهادة ، ومات مغفورا له » .

الزاد للحج

وأما الزاد : فليطلبه من موضع حلال(١) ، وإذا أحس من نفسه الحرص على أستكثاره ، وطلب ما يبقى منه على طول السفر ولا يتغير ولا يفسد قبل بلوغ المقصد ، فليتذكر أن سفر الآخرة أطول من هذا السفر ، وأن زاده التقوى ، وأن ما عداه مما يظن أنه زاده يتخلف عنه عند الموت ويخونه فلا يبقى معه ، كالطعام الرطب الذى يفسد فى أول منازل السفر(٢) ، فيبقى وقت الحاجة متحيرا محتاجا لا حيلة له .

فليحذر أن تكون أعماله التى هى زاده الى الآخرة لا تصحبه بعد الموت ، بل يفسدها ثواب الرياء وكدورات التقصير(٣) .

الراحلة

وأما الراحلة : اذا أحضرها فليشكر الله تعالى بقلبه على تسخير الله عز وجل له الدواب لتحمل عنه الأذى وتخفف عنه المشقة(٤) ، وليتذكر عنده المركب الذى يركبه الى دار الآخرة وهى الجنازة التى يحمل عليها ، فان أمر الحج من وجه يوازى أمر السفر الى الآخرة ، ولينظر أيضا سفره على هذا المركب لأن يكون زادا له لذلك السفر على ذلك المركب ، فما أقرب ذلك منه ، وما يدرى لعل الموت قريب(٤) ، ويكون ركوبه للجنازة قبل ركوبه للجمل ، وركوب الجنازة مقطوع به ، وتيسر أسباب السفر مشكوك فيه ، فكيف يحتاط فى أسباب السفر المشكوك فيه ويستظهر فى زاده وراحلته ويهمل أمر السفر المستيقن .

-
- (١) حلال طيب ، ولا يحمل منه الا ما خف وكفى .
 - (٢) فلا ينتفع به ، فيبقى وقت الحاجة والاضطراب .
 - (٣) فان الاعمال بمنزلة العسل ، والشوائب كالخل ، فهى تفسدها كإفساد الخل العسل .
 - (٤) وليذكر قوله تعالى : « وتحمل أثقالكم الى بلد لم تكونوا بالغيه الا بشق الأنفس » .
 - (٥) يفجؤه بغتة ، فلا يقبل شفيعا ولا رادا .

لباس الاحرام

وأما شراء ثوبى الاحرام : فليتذكر عنده الكفن ولفه فيه ، فانه سيرتدى ويترز بثوبى الاحرام عند القرب من بيت الله عز وجل وربما لا يتم سفره اليه ، وأنه سيلقى الله عز وجل ملفوفاً في ثياب الكفن لا محالة^(١) ، فكما لا يلقي بيت الله عز وجل الا مظلماً عادته في الزى والهيئة ، فلا يلقي الله عز وجل بعد الموت الا في زى مخالف لزي الدنيا ، وهذا الثوب قريب من ذلك الثوب لئلا يخط فيه مخيط كما في الكفن^(٢) .

الخروج للحج

وأما الخروج من البلد : فليعلم عنده أنه فارق الأهل والأوطان متوجهاً الى الله عز وجل في سفر لا يضاهاى أسفار الدنيا ، فليحضر في قلبه أنه ماذا يريد وأين يتوجه ، وزيارة من يقصد وأنه متوجه الى ملك الملوك في زمرة الزائرين له ، الذين نودوا^(٣) فأجابوا ، وشوقوا فاشتاقوا واستنهضوا فنهضوا ، وقطعوا العلائق ، وفارقوا الخلائق ، وأقبلوا على بيت الله عز وجل الذى فخم أمره وعظم شأنه ورفع قدره^(٤) ، تسلياً بلقاء البيت عن لقاء رب البيت ، الى أن يرزقوا منتهى مناهم ويسعدوا بالنظر الى مولاهم^(٥) .

وليحضر في قلبه رجاء الوصول والقبول لا ادلالاً بأعماله في الارتحال ومفارقة الأهل والمال ، ولكن ثقة بفضل الله عز وجل ، ورجاء لتحقيقه وعده أن زار بيته^(٦) ، وليرجح أنه ان لم يصل اليه

-
- (١) لما ورد : يحشر الميت في ثيابه ، واذك أمر بتحسين الأكفان .
 - (٢) ليس فيه مخيط فما أشبهه به .
 - (٣) وذلك على لسان خليله ابراهيم عليه السلام ، بعد فراقه من بناء البيت .
 - (٤) تعريفاً لهم على لسان أنبيائه ورسله .
 - (٥) في الكتيب الأبيض يوم الزور الأعم .
 - (٦) من رجوعه كيوم ولدته أمه ، ورفع الدرجات بكل خطوة وتكفير السيئات والأخلاق في النفير ، وغير ذلك .
- (١٠ - أسرار الحج)

وأدركته المنية في الطريق لقي الله عز وجل وافدا اليه اذ قال جل جلاله :

« ومن يخرج من بيته مهاجرا الى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله (١) » .

الدخول الى الميقات

وأما دخول البادية الى الميقات ومشاهدة تلك العقبات :

فليتذكر فيها ما بين الخروج من الدنيا بالموت الى ميقات يوم القيامة وما بينهما من الأهوال والمطالبات .

وليتذكر من هول قطاع الطريق هول سؤال منكر ونكير ، وعن سباع البوادي عقارب القبر وديدانه (٢) وما فيه من الأفاعى والحيات ، ومن انفراده عن أهله وأقاربه ووحشة القبر وكربته ووحدته وليكن في هذه المخاوف في أعماله وأقواله متزودا لمخاوف القبر .

الاحرام والتلبية

وأما : الاحرام والتلبية من الميقات :

فليعلم أن معناه اجابة نداء الله عز وجل ، فارح (٣) أن تكون مقبولا ، وأخشى أن يقال لك : لا لبيك ولا سعديك . فكن بين الرجاء والخوف مترددا ، وعن حولك وقوتك متبرئا ، وعلى فضل الله عز وجل وكرمه متكلا ، فان وقت التلبية هو بداية الأمر وهي محل الخطر (٤) .

(١) والهجرة المذكورة أعم من أن تكون للجهاد في سبيل الله ، وللحج الى البيت ، ولطلب العلم ، وغير ذلك من وجوه الخير ، وهكذا جاءت السنة ، فقد روى الخطيب ، وابن عساکر عن ابن عباس مرفوعا :

« من مات محرما حشر ملبيا » .

(٢) وما فيه من الحشرات والعقارب تألف القبور كثيرا ، كما هو مشاهد .

(٣) وفي نسخة أخرى : فأرجو أن يكون مقبولا ، ويخشى أن يقال له .

(٤) وفي نسخة أخرى : « وهو محل الخطر » .

قال سفيان بن عيينة :

حج على بن الحسين رضى الله عنهما (١) ، فلما أحرم واستوت به راحلته اصفر لونه وانتفض ووقعت عليه الرعدة ولم يستطع أن يلبى ، فقيل له : لم لا تلبى ؟

فقال : أخشى أن يقال لى لا لبيك ولا سعديك ، فلما لبي غشى عليه ووقع عن راحلته ، فلم يزل يعتريه ذلك حتى قضى حجه (٢) .

وقال أحمد بن أبي الحواري :

كنت مع أبي سليمان الداراني رضى الله عنه حين أراد الاحرام فلم يلب حتى سرنا ميلا فأخذته الغشية ثم أفاق وقال : يا أحمد ان الله سبحانه أوحى الى موسى عليه السلام : مر ظلمة بنى اسرائيل أن يقلوا من ذكرى فانى أذكر من ذكرنى ممن باللعنة ، ويحك يا أحمد : بلغنى أن من حج من غير حله ثم لبي قال الله عز وجل : لا لبيك ولا سعديك حتى ترد ما فى يديك ، فما نأمن أن يقال لنا ذلك (٣) .

وليتذكر الملبى عند رفع الصوت (٤) بالتلبية فى الميقات اجابته لنداء الله عز وجل ، اذ قال (٥) :

« وأذن فى الناس بالحج » .

ونداء الخلق بنفخ الصور ، وحشرهم من القبور ، وازدحامهم فى عرصات القيامة مجيبين لنداء الله سبحانه ، ومنقسمين الى مقربين وممقوتين ، ومقبولين ومردودين . ومترددين فى أول الأمر بين الخوف

(١) ابن على بن أبى طالب رضى الله عنهما ، الملقب بزين العابدين .

(٢) أخرجه ابن الجوزى فى مشير العزم .

(٣) وفى نسخة فانا خائف من أن يقال لنا ذلك ، أخرجه ابن الجوزى فى مشير العزم ، ونقله الطبرى فى المناسك الى قوله : يبيك ، وعندهما أن لا يذكرونى ، بدل أن يقلوا من ذكرى .

وأما قول الداراني : ان الله سبحانه أوحى الى موسى عليه السلام ، فقد أخرجه ابن عساكر عن ابن عباس بلفظ : أوحى الله الى داود أن قل للظلمة لا يذكرونى ، فانى أذكر من يذكرونى ، وان ذكرى اياهم أن العنهم » اه (٤) وفى نسخة أخرى : « وليتفكر الملبى عند رفع الأصوات بالتلبية فى الميقات .

(٥) وذلك على لسان خليله ابراهيم عليه السلام .

والرجاء ، تردد الحاج في الميقات حيث لا يدرون أيتيسر لهم اتمام الحج وقبوله أم لا (١) .

دخول مكة

وأما دخول مكة : فليتذكر عندها أنه قد انتهى الى حرم الله تعالى (١) أماناً ، وليرج عنده أن يأمن بدخوله من عقاب الله عز وجل ، وليخش أن لا يكون أهلاً للقرب فيكون بدخوله الحرم خائباً ومستحقاً للمقت (٢) ، وليكن رجاءه في جميع الأوقات غالباً ، فالكرم عظيم ، والرب رحيم ، وشرف البيت عظيم ، وحق الزائر مرعى (٣) ، وذمام المستجير اللائد غير مضيع .

مشاهدة البيت

وأما وقوع البصر على البيت ، فينبغي أن يحضر عنده عظمة البيت في القلب ، وبقدر (٤) كأنه مشاهد لرب البيت لشدة تعظيمه إياه ، وارج أن يرزقك الله تعالى النظر الى وجهه الكريم كما رزقك الله النظر الى بيته العظيم .

واشكر الله تعالى على تبليغه اياك هذه الرتبة والحاقه اياك بزمرة (٥) الوافدين عليه ، واذكر عند ذلك انصباب الناس في القيامة الى جهة الجنة آملين لدخولها كافة ، ثم انقسامهم الى مأذونين في الدخول ومصروفين ، انقسام الحاج الى مقبولين ومردودين .

ولا تغفل عن تذكر أمور الآخرة في شيء مما تراه ، فان كل أحوال الحاج دليل على أحوال الآخرة .

(١) فحال هؤلاء لا يوازي حال هؤلاء .

(٢) وفي نسخة أخرى : الى حرم الله عز وجل وأمنه . والمعنى : كالذي يدخل في حضرة الملك فيأمن من سائر المخاوف .

(٣) والطرود فلا ينفعه من دخول الحرم شيء .

(٤) اذ حق على المزور أن يرعى زائره ويكرمه .

(٥) وفي نسخة أخرى : « وليقدر عند ذلك كأنه مشاهد لرب البيت » . ثم يعلق الزبيدي على هذا فيقول :

« فيغض بصره ولا يلتفت يميناً وشمالاً كما هو مقام الاحسان » .

(٦) وفي نسخة أخرى : « هذه المرتبة والحاقه إياه بزمرة الوافد اليه . والمعنى : فانه نعمة جليلة لا يطيق أن يقوم بواجب شكرها » .

الطواف بالبيت

وأما الطواف بالبيت :

فاعلم أنه صلاة (١) فاحضر في قلبك فيه من التعظيم والخوف والرجاء والمحبة ما فصلناه في كتاب الصلاة (٢) .

واعلم أنك بالطواف متشبه بالملائكة المقربين الحافين حول العرش الطائفين حوله (٣) ، ولا تظن أن المقصود طواف جسمك بالبيت ، بل المقصود طواف قلبك بذكر رب البيت ، حتى لا تتبدىء الذكر الا منه ولا تختم الا به كما تتبدىء الطواف من البيت وتختتم بالبيت (٤) .

(١) أخرج أحمد والنسائي عن طاوس عن رجل أدرك النبي صلى الله عليه وسلم قال :

الطواف بالبيت صلاة فاقبلوا من الكلام .
وأخرجه الشافعي عن طاوس عن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

« الطواف بالبيت صلاة ولكن الله أجل فيه النطق ، فمن نطق فيه فلا ينطق الا بخير » والأحاديث والأخبار في ذلك كثيرة .

(٢) بذليل أن حكمه حكم الصلاة الا ما وردت فيه الرخصة من الكلام وغيره ، ومقتضى ما ذكر ابطاله بما يبطل الصلاة حيث جعل حكمه حكمها .
(٣) لأن الله سبحانه نسب العرش الى نفسه كما نسب البيت الى نفسه ، وجعل العرش محل الاستواء الرحمن وقال « الرحمن على العرش استوى » .

وجعل الملائكة حافين به بمنزلة الهرايس الذين يدورون بدار الملك والملازمين بآية لتفويض أوامره ، وجعل الله الكعبة بيته ، ونصب الطائفين به على ذلك الأسلوب ، وبذلك تم التشبيه ، ولكن البيت تميز عن العرش بإمر ما هو في العرش ، وهو يمين الله في الأرض .
يقول الشيخ الأكبر :

« نسب الله اليه البيت سبحانه وأخبر أنه أول بيت وضعه الله تعالى معبدا ، وجعله نظيرا ومثيلا لعرشه وجعل الطائفين به كالملائكة الحافين من حول العرش يستبحون ربهم » .

(٤) وهذا هو الذي وقعت الإشارة اليه في قوله : « يسبحون بحمد ربهم » أي بالثناء على ربهم وثناؤنا على الله في طوافنا أعظم من ثناء الملائكة عليه سبحانه بما لا يتقارب ، لأنهم في هذا الثناء نواب عن الحق يثنون عليه بكلامه الذي أنزله عليهم ، وهم أهل الله وأهل القرآن فهم نائبون عنه في الثناء عليه فلم يشبه ذكرهم استنباطا نفسيا ولا اختيارا كونيا .

واعلم أن الطواف الشريف هو طواف القلب بحضرة الربوبية ، وأن البيت مثال ظاهر في عالم الملك لتلك الحضرة التي لا تشاهد بالبصر وهي عالم الملكوت ، كما ان البدن مثال ظاهر في عالم الشهادة للقلب الذي لا يشاهد بالبصر وهو في عالم الغيب ، وأن عالم الملك والشهادة مدرجة الى عالم الغيب والملكوت لمن فتح الله له الباب •

والى هذه الموازنة وقعت الاشارة بأن البيت المعمور في السموات بازاء الكعبة ، فان طواف الملائكة به كطواف الانس بهذا البيت (١) •

ولما قصرت رتبة أكثر الخلق عن مثل ذلك الطواف أمروا بالتشبه بهم بحسب الامكان ، ووعدوا بأن :

« من تشبه بقوم فهو منهم » (٢) •

والذى يقدر على مثل ذلك الطواف هو الذى يقال : ان الكعبة تزوره وتطوف به على ما رآه بعض المكاشفين لبعض أولياء الله سبحانه وتعالى •

استلام الحجر الأسود

وأما الاستلام :فاعتقد عنده أنك مبايع لله عز وجل على طاعته : فصمم عزميتك على الوفاء (٣) ببيعتك ، فمن غدر في المبايعة استحق المقت (٤) •

(١) أخرج ابن جرير ، وابن المنذر ، وابن مردويه ، والحاكم وصححه والبيهقى في الشعب ، عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

« البيت المعمور في السماء السابعة يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون اليه حتى تقوم الساعة » •

(٢) رواه أبو داود من حديث ابن عمر بسند صحيح ، ورواه البزار عن ابن عبيدة بن حذيفة عن أبيه •

(٣) وفي نسخة : فصمم عند ذلك قيامك بالوفاء •

(٤) ويقول الشيخ محيي الدين :

« اعلم أن البيت تميز على العرش بأمر ما هو في العرش وهو يمين الله في الأرض لتبايعه في كل شوط مبايعة رضوان وبشرى وقبول ، لما كان معا في كل شوط من الذكر والحضور والحركة فاذا انتهينا الى اليمين الذى هو الحجر استشعرنا من الله سبحانه بالقبول ، فبايعناه وقبلنا يمينه المضافة اليه قبول فرح واستبشار وهكذا في كل شوط فان أكثر الازدحام اليه اعلاما بأننا نريد تقبيله واعلاما بعجزنا عن الوصول اليه » اه •

وقد روى ابن عباس رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال :

« الحجر الأسود يمين الله عز وجل في الأرض يصفح بها خلقه
كما يصفح الرجل أخاه » (١) .

إبتلعق بأستار الكعبة

وأما التعلق بأستار الكعبة (٢) والالتصاق بالملتزم . فلتكن نيته
في الالتزام طلب القرب حبا وشوقا للبيت ولرب البيت ، وتبركا
بالمماسه ، ورجاءا للتحصن عن النار ، في كل جزء من بدنك لا في البيت ،
ولتكن نيته في التعلق بالأستار الالحاح في طلب المغفرة وسؤال الأمان ،
كالذنب المتعلق بثياب من أذنب اليه المتضرع اليه في عفوه عنه المظهر
له أنه لا ملجأ له منه الا اليه ، ولا مفزع له الا كرمه ، وعفوه ، وأنه
لا يفارق ذيله الا بالعفو وبذل الأمان في المستقبل .

السعى بين الصفا والمروة

وأما السعى بين الصفا والمروة في فناء البيت : فانه يضاهى تردد
العبد بفناء دار الملك جائئا وذاهبا مرة بعد أخرى ، اظهارا للخلوص
في الخدمة ، ورجاءا للملاحظة بعين الرحمة (٣) ، كالذى دخل على الملك
وخرج وهو لا يدري ما الذي يقضى به الملك في حقه من قبول أو رد ،
فلا يزال يتردد على فناء الدار مرة بعد أخرى يرجو أن يرحم في الثانية
ان لم يرحم في الأولى . وليتذكر عند ترده بين الصفا والمروة ترده
بين كفتى الميزان في عرصات القيامة ، وليمثل الصفا بكفة الحسنات (٤) ،
والمروة بكفة السيئات (٥) .

(١) تقدم تخريجه وهو من حديث ابن عمرو .

(٢) وهو بين الباب والحجر الأسود .

(٣) عسى أن يقع عليه نظر الملك في بعض ملاحظاته فتشمله رحمته
في جملة المرحومين .

(٤) لأن الله تهتم بها بالذكر فبدأ بها ، وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ابدأ بما بدأ الله به فبدأ بالصفا وقرأ الآية ، ولذلك ناسب
تمثله بكفة الحسنات .

(٥) اذ بها يختتم السعى وكلاهما نظيران كما أن الحسنات نظير السيئات ،
وحكهما على السواء ، لأن الشيء المقابل هو من مقابلة على خطأ السواء .

وليتذكر تردده بين الكفتين ناظرا الى الرجحان والنقصان مترددا
بين العذاب والغفران (١) .

الوقوف بعرفة

ولما الوقوف بعرفة : فاذكر بما ترى من ازدهام الخلق وارتفاع
الأمموات ، واختلاف التخلت ، واتباع الفرق أئمتهم في الترددات على
المتنابر ، اقتفاء لهم ، وسيرا بسيرهم ، عرسات القيامة ، واجتماع
الأهم مع الأبيط والائمة (٢) ، واقتفاء كل أمة تبيها ، وطمعهم في شفاعتهم
وتصيرهم في ذلك للصعيد الواحد بين الرد والقبول .

وإذا تذكرت ذلك فالزم قلبك الصراعة والابتهاال الى الله عز وجل ،
فتحشر في زمرة الفائزين المرحومين . وحقق رجاءك بالاجابة فالموقف
شريف ، والرحمة انما تصل من حضرة الجلال الى كافة الخلق بواسطة
القلوب العزيزة من أوتاد الأرض .

(١) فعندما يرقى في الصفا يعبر عن أسفه ويجزئه على ما فاته من تضييع
حقوق الله تعالى عليه ، ويستقبل البيت بالدعاء والذكر .
فإذا وصل الى المروة وهو موضع نائلة يأخذه من العطفة فيحصل له
الأجر ، ويلفعل ذلك في السبعة الأثولط ، لأن الله تعالى امتن عليه بسبع
صفات ليتصرف فيها ويصرفها في أداء حقوق الله لا يضيع منها شيئا ، فيأسف
على ذلك ، فيعجل الله له أجره في اعتبار نائلة بالمروة الى أن يفرغ .
وليلاحظ أن السعى في هذا الموضع جمع الأحوال الثلاثة ، وهي الانحدار ،
والترقى ، والاستواء ، فانحداره الى الله ، وصعوده الى الله ، واستواؤه
مع الله بالله في الله . عن أمر الله .

فليكن في كل من أحوله الثلاثة مع الله لله ، وليتحقق أن الصفا والمروة
من الحجارة ، والمطلوب منها ما تعطيه حقيقتها من خشية والحياة ، والعلم
بالله والثبات في مقامهما .

فمن سعى ووجد مثل هذه الصفات في نفسه حال سعيه فقد سعى
وحصل نتيجة سعيه فانصرف من مسعاه ، حيي القلب بالله ذا خشية من
الله ، عالما بقدره وبماله والله ، وإن لم يكن كذلك فما سعى بين صفا وهووة .
قاله صاحب اتحاف السادة .

(٢) الهادين المقدي بهم في الدنيا .

ولا ينفك الموقف عن طبقة من الأبدال والأوتاد ، وطبقة من الصالحين وأرباب القلوب (١) .

فاذا اجتمعت همهم وتجردت للضراعة والابتغال قلوبهم (٢) ، وارتفعت الى الله سبحانه أيديهم وامتدت اليه أعناقهم ، وشخصت نحو السماء أبصارهم (٣) ، مجتمعين بهمة واحدة على طلب الرحمة ، فلا تظن أنه يخيب أملهم ويضيع سعيهم ويذخر عنهم الرحمة تغمشرهم .

ولذلك قيل : ان من أعظم الذنوب أن يحضر عرفات ويظن أن الله تعالى لم يغفر له ، وكان اجتماع الهمم والاستظهار بمجاورة الأبدال والأوتاد المجتمعين من أقطار البلاد ، هو سر الحج وغاية مقصوده (٤) ، فلا طريق الى استمداد رحمة الله سبحانه مثل اجتماع الهمم وشعاون القلوب في وقت واحد على صعيد واحد (٥) .

(١) فالله سبحانه وتعالى ما دعاهم الى هذا الموقف للموقوف بين يديه ، الا تذكرة لقيام الناس يوم القيامة لرب العالمين ، ويتميز الفرق بعضهم عن بعض بسيماهم ، وأن اتيان الله لهم في هذا الموقف اتيان بمغفرة ورحمة ، وفضل وإنعام ينال ذلك الفضل الالهي في هذا اليوم من هو أهله ، فتعهم معفرة الله ورضوانه .

(٢) بإخلاصها وتمحيصها .

(٣) فوأهم في شئونها سكارى هائمين نشاوى سارحين .

(٤) وفي نسخة أخرى : وغايته ومقصوده .

(٥) ومن هنا قال العارفون :

إذا قرئت سورة يس في جوف الليل الذي هو الثلث الأخير ، لاي حاجة قضيت مع الاخلاص ، لأنه اجتمعت فيه ثلاثة قلوب : قلب الداعي ، وقلب القرآن ، وقلب الليل ، فاذا كان هذا في قلوب ثلاثة فما بال آلاف من القلوب ، مع شرف الموقف ، وهو سر جليل .

« رمى الجمار »

وأما رمى الجمار : فاقصد به الانقياد للأمر اظهارة لثرق والعبودية ، وانتهاضا لمجرد الامتثال من غير حظ للعقل والنفس فيه (١) ، تم اقصد به التشبه بابراهيم عليه السلام حيث عرض له ابليس لعنه الله تعالى في ذلك الموضع ليدخل على حجة شبهة أو يفتنه بمعصية فأمره الله عز وجل أن يمريه باحجارة طردا له وقطعا لأمله (٢) ، فان خطر لك أن الشيطان عرض له وشاهده فلذلك رماه ، وأما أنا فليس يعرض لى الشيطان ، فاعلم أن هذا الخاطر من الشيطان وأنه الذى ألقاه فى قلبك ليفتر عزمك فى الرمي ويخيل اليك أنه فعل لا فائدة فيه ، وأنه يضاهى اللعب فلم تشتغل به .

فاطرده عن نفسك بالجد والتشمير فى الرمي فيه برغم أنف الشيطان (٣) .

واعلم أنك فى الظاهر ترمى الحصى الى العقبة ، وفى الحقيقة ترمى به وجه الشيطان وتقصم به ظهره اذ لا يحصل ارغام أنفه الا بامتالك أمر الله سبحانه وتعالى تعظيما له بمجرد الأمر من غير حظ للنفس والعقل فيه (٤) ،

(١) لأنه أمر تعبدى لا مدخل فيه للعقل والنفس ، وانما هو مجرد اتباع ، ولا شك أن من ترك شيئا من اتباع الرسول ، فانه ينقص من محبة الله اياه على قدر ما نقص من أتباع الرسول وكذب نفسه فى محبته لله بعدم تمام الاتباع .

فلو اتبعه فى جميع أموره ، وأخل بالاتباع فى أمر واحد ما اتبعه قط ، وانما اتبع هوى نفسه لا هو مع ارتفاع الأعذار الموجبة لعدم الاتباع ، فلا ينبغى التساهل فيه .

(٢) أخرج محمد بن اسحق قال :

لما فرغ ابراهيم عليه السلام من بناء البيت الحرام جاء جبريل عليه السلام ، فقال له : طف به سبعا ثم ساق الحديث .

(٣) ولهذه الملاحظة شرع فيه من الدعاء رغما للشيطان كما سبق فى الأدعية .

(٤) وهذا الذى ذكره المصنف أولا وثانيا : أن رمى الجمار أمر تعبدى والعقل والنفس معزولان فيه كغالب أعمال الحج هو الذى صرح به العارفون فى كتبهم وربما يفهم منه ، أنه غير معقول المعنى وليس الا التعبد والتشبه

وأما ذبح الهدى : فاعلم أنه تقرب الى الله تعالى بحكم الامتثال (١) ،
فاكمل الهدى وارج أن يعتق الله بكل جزء (٢) منه جزءا منك من النار (٣)
فهكذا ورد الوعد فكلما كان الهدى أكبر وأجزاؤه أوفر كان فداؤك
من النار أعم .

زيارة المدينة

وأما زيارة المدينة : فاذا وقع بصرک على حيطانها فتذكر أنها البلدة
التي اختارها الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم (٤) ، وجعل اليها
هجرته ، وأنها داره التي شرع فيها فرائض ربه عز وجل وسننه ، وجاهد
عدوه وأظهر بها دينه ، الى ان توفاه الله عز وجل (٥) ، ثم جعل تربته
فيها وتربة وزيريه القائمين بالحق بعدهم رضى الله عنهما (٦) .

ثم مثل في نفسك مواقع أقدام رسول الله صلى الله عليه وسلم
عند تردداته فيها ، وأنه ما من موضع قدم تطؤه الا وهو موضع أقدامه
العزيزة ، فلا تضع قدمك عليه الا عن سكينه ووجل ، وتذكر مشيه وتخطيه
في سككها ، وتصور خشوعه وسكينته في المشى ، وما استودع الله
سبحانه قلبه من عظيم معرفته ورفعته ذكره مع (٧) ذكره تعالى ، حتى

فقط وهو ليس على ظاهره ، فان في رمى الجمار اعتبارا لاهله في سياقه غموض
ودقة وانما أوردته على الاجمال .

(١) الامتثال لأمره على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم .

(٢) وفي نسخة أخرى : « فليكمل الهدى وأجزائه ، وليرج أن يعتق
بكل جزء منه جزءا من أجزاءه من النار » .

(٣) قال العراقي : لم أقف له على أصل .

وفي كتاب الضحايا لأبى الشيخ ، من حديث أبى مسعود :

فان لك بأول قطرة من دمها يغفر لك ما سلف من ذنوبك ، يقوله لفاطمة
رضى الله عنها ، واسناده ضعيف .

(٤) ولا يختار الحبيب لحبيبه الا أشرف البقاع .

(٥) وذلك بعد اكمال الشرائع ، واتمام الشعائر ، « اليوم أكملت لكم

دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً » .

(٦) أبو بكر وعمر رضى الله عنهما .

(٧) حيث قال تعالى : « ورفعنا لك ذكرك » وجاء في تفسيره : ما ذكرت

الا وذكرت معي ، حتى قالوا :

ان كلمة الشهادة لا تتم الا بذكره صلى الله عليه وسلم .

قرنه بفكر نفسه ، واحباطه عمل من هتك حرمة ولو برفع صوته فوق صوته (١) .

ثم تذكر ما من الله تعالى به على الذين أدركوا صحبته وسعدوا بمشاهدته واستماع كلامه ، وأعظم تأسفك على ما فاتك من صحبته وصحبه اصحابه رضى الله عنهم (٢) ثم اذكر أنك قد فاتتك رؤيته في الدنيا وأنك من رؤيته في الآخرة على خطر ، وانك ربما لا تراه الا بحسرة وقد حيل بينك وبينه قبوله اياك بسوء عملك ، كما قال صلى الله عليه وسلم :

« يرفع الله الى أقواما فيقولون يا محمد يا محمد ! فأقول يا رب أصحابي ! فيقولون أنك لا تدري ما أخذوا بعدك . فأقول بعدا وسحقا » (٣) .

فان تركت حرمة شريعته ولو في دقيقة من الدقائق فلا تأمن أن يحال بينك وبينه بعدوك (٤) عن محبته ، وليعظم من ذلك رجاؤك أن لا يحول الله تعالى بينك وبينه بعد أن رزقك الايمان ، وأشخصك من وطئك لأجل زيارته من غير تجارة ولا حظ في دنيا ، بل لمحض حبك له

(١) لقولة تعالى : « يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي » ثم قال : « ان تحبط أعمالكم » .

(٢) فانها هي النعمة الجليلة التي ينبغي التأسف على فواتها ، فان شرف صحبته عظيم ، ثم شرف صحبة اصحابه يليه في الشرف ، وقد شهد صلى الله عليه وسلم بخيرية قرنه ثم الذى يليه .

(٣) وهذا متفق عليه من حديث ابن مسعود وأنس وغيرهما دون قوله : يا محمد ، يا محمد .

(٤) بالاخلال في الاتباع ولو في أمر واحد من غير عذر موجب للمقت ، قال الله تعالى :

« قل ان كنتم تحبون الله فاتبعوني يحببكم الله » فجعل الاتباع دليلا .

وما قال في شيء دون شيء : يحببكم الله .

وقال تعالى : « وأوقوا بعهدى » ، أى في دعواكم محبتي ، أوف بعهدكم ، وهو أنى أحبكم ، اذا صدقتم في محبتي ، وجعل الدليل على صدقهم ومحبة الله اياهم الاتباع ، فعلى قدر ما ينقص ينقص .

وعند أهل الله ، هو أمر لا يقبل النقص ، وان العذر لا ينجعه ، فانه

في جنب الله عن الاتباع في أمر ما فالحق ينوب عنه في ذلك .

وشوقك الى أن تنظر الى آثاره والى حائط قبره اذ سمحت نفسك بالسفر بمجرد ذلك لما فاتتكَ رؤيته ، فما أجدرك بأن ينظر الله تعالى اليك بعين الرحمة .

فاذا بلغت المسجد فاذكر أنها العرصة التي اختارها الله سبحانه لنبيه صلى الله عليه وسلم ولأول المبشرين وفضلهم عصابة ، وأن فرائض الله سبحانه أول ما أقيمت في تلك العرصة ، وأنها جمعت أفضل خلق الله حيا وميتا ، فليعظم أملك في الله سبحانه أن يرحمك بدخولك اياه ، فادخله خائسا معظما ، وما أجدر هذا المكان بأن يستدعى الخشوع من قلب كل مؤمن ، كما حكى عن أبي سليمان أنه قال :

حج أويس القرني رضى الله عنه ودخل المدينة فلما وقف على باب المسجد قيل له :

هذا قبر النبي صلى الله عليه وسلم ، فغشى عليه ، فلما أفاق قال : أخرجوني فليس يلد لى بلد فيه محمد صلى الله عليه وسلم مدفون(١) !

زيارة رسول الله صلى الله عليه وسلم

وأما زيارة رسول الله صلى الله عليه وسلم : فينبغى أن تتف بين يديه كما وصفناه وتزوره ميتا كما تزوره حيا(٢) ، ولا تقرب من قبره الا كما كنت تقرب من شخصه الكريم لو كان حيا ، وكما كنت ترى الحرمة في أن لا تمس شخصه ولا تقبله بل تتقف من بعد ماثلا بين يديه ، فكذلك فافعل ، فان المس والتقبيل للمشاهدة عادة النصارى واليهود .

واعلم أنه عالم بحضورك وقيامك وزيارتك ، وأنه يبلغه سلامك وصلاتك . فمثل صورته الكريمة في خيالك موضوعا في اللحد بازائك(٣) واحضر عظيم رتبته في قلبك فقد روى عنه صلى الله عليه

(١) وكان أويس من المستغربين في حبه صلى الله عليه وسلم ، وأخباره في ذلك مشهورة ، وترجمته واسعة ، وقد أورد قصة اجتماعه بعمر بن الخطاب رضى الله عنه ، الامام مسلم في أواخر صحيحه .

(٢) بكمال الاحترام ، والأدب التام والخشوع والخضوع .

(٣) معتقدا حياته صلى الله عليه وسلم ، وأنه في قبره الشريف طرى كما وضع صلى الله عليه وسلم .

وسلم : « أن الله تعالى وكل بقبره ملكا يبلغه سلام من سلم عليه من أمته » (١) .

هذا في حق من لم يحضر قبره فكيف بمن فارق الوطن وقطع البوادي شوقا الى لقاءه ، واكتفى بمشاهدة مشهده الكريم ، اذ فاته مشاهدة غرته الكريمة ؟ وقد قال صلى الله عليه وسلم :

« من صلى على مرة واحدة صلى الله عليه عشرا » (٢) .

فهذا جزاؤه في الصلاة عليه بلسانه فكيف بالحضور لزيارته بيده ؟

ثم ائت منبر الرسول صلى الله عليه وسلم وتوهم صعود النبي صلى الله عليه وسلم المنبر ، ومثل في قلبك طلعتة البهية كأنها على المنبر وقد أحرق به المهاجرون والأنصار رضى الله عنهم ، وهو صلى الله عليه وسلم يحثهم على طاعة الله عز وجل بخطبته (٣) ، وسل الله عز وجل أن لا يفرق في القيامة بينك وبينه . فهذه وظيفة القلب في أعمال الحج . فاذا فرغ منها كلها فينبغى أن يلزم قلبه الحزن والهم والخوف وأنه ليس يدري أقبل منه حجه وأثبت في زمرة المحبوبين أم رد حجه وألحق بالمطرودين (٤) .

(١) أخرج ذلك النسائي ، وابن حبان ، والحاكم وصححه من حديث ابن مسعود بلفظ :

« ان لله ملائكة سياحين في الأرض يبلغوني من أمتي السلام » .

(٢) رواه الامام مسلم من حديث أبي هريرة ، وعبد الله بن عمر .

ورواه أحمد وأبو داود والترمذي والنسائي وابن حبان عن أبي هريرة .

ورواه الطبراني في الكبير عن ابن عمر وابن عمرو وأبي موسى وعن

أنس ، عن أبي طلحة .

ورواه البيهقي عن أبي طلحة بزيادة : فليكثر عبد من ذلك أو ليقبل .

ورواه الطبراني عن أبي أمامة بزيادة بها ملك موكل حتى يبلغنيها .

(٣) الشريفة بكمال فصاحته وقوة بلاغته ، وجزالة لفظه صلى الله

عليه وسلم .

(٤) عن الحضرة الالهية ، وهل لذلك علامة يتميز بها المقبول من المردود ،

أشار المصنف الى ذلك بقوله :

« وليعرف ذلك من قلبه وأعماله ، فان كلا منهما أول دليل على حضور

مرتبة التمييز » .

وليتعرف ذلك من قلبه وأعماله ، فان صادف قلبه قد ازداد تجافيا عن دار الغرور وانصرافا الى دار الأُنس بالله تعالى ، ووجد أعماله قد اتزنت بميزان الشرع (١) ، فليثق بالقبول ، فان الله تعالى لا يقبل الا من أحبه ، ومن أحبه تولاه وأظهر عليه آثار محبته (٢) ، وكف عنه سطوة عدوه ابليس لعنه الله (٣) ، فاذا ظهر ذلك عليه دل على القبول وان كان الأمر بخلافه فيوشك أن يكون حظه من سفره العناء والتعب .
نعوذ بالله سبحانه وتعالى من ذلك .

تم كتاب أسرار الحج ان شاء الله تعالى (٤) .

-
- (١) أى يكون صدورهما فى الاعتدال الشرعى .
 - (٢) وتلك الآثار هى العلامات الدالة على توليه اياه .
 - (٣) اذ ولاية الله له هى الحصن المانع من كبوده ، وهذا هو المعبر عنه بالحفظ ، فهو لأوليائه كالعصمة لأنبيائه .
 - (٤) والحمد لله تعالى على توفيقه وحسن تفضله ، وصلى الله وسلم على سيدنا ومولانا محمد الفاتح لما أغلق والخاتم لما سبق وعلى آله وصحبه ومن اتبع هديه وسلك طريقه الى يوم الدين .

محتويات الكتاب

الصفحة	الموضوع
١٤ - ٥	مقدمة التحقيق
١٥	أسرار الحج
١٥	فضيلة الحج
٣٠	فضيلة البيت ومكة المشرفة
٣٦	فضيلة المقام بمكة حرسها الله تعالى وكرامته
٤٠	فضيلة المدينة الشريفة على سائر البلاد

الفصل الأول

٤٦	في شروط وجوب الحج وصحة أركانه وواجباته ومحظوراته
٤٦	شروط الحج
٥١	أركان الحج
٥٧	محظورات الحج والعمرة

الفصل الثاني

٦١	في ترتيب الأعمال الظاهرة من أول السفر الى الرجوع
٩٣	المأثورات من الدعاء في عرفة
١٠٤	كيفية الرمي
١٠٥	صفة التكبير يوم النحر وأيام التشريق
١٠٧	طواف الزيارة ووقته
١٠٨	أسباب التحلل
١٠٩	خطب الحج
١١١	أوقيت العمرة
١١٥	كيفية الوقوف أمام القبر الشريف
١٢١	عدة مشاهد المدينة ومساجدها وآبارها
١٢٣	ثصل في سنن الرجوع من السفر

الفصل الثالث

١٢٥	في الآداب الدقيقة والأعمال الباطنة
١٢٦	بيان دقائق الآداب وهي عشرة
١٣٨	بيان الأعمال من أول الحج الى آخره
١٤٦	الدخول الى الميقات
١٥٠	استلام الحجر الأسود
١٥١	التبسم بين الصفا والمروة
١٥٧	زهارة رسول الله صلى الله عليه وسلم
١٦٠	محتويات الكتاب